

## حَدُّ التَّعَصُّبِ

قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة (٣٣٦/٤) مادة (عصب): «العين والصاد والباء: أصل صحيح، يدل على ربط شيء بشيء مستطيلاً مستديراً، ثم يفرع ذلك فروعاً، وكله راجع إلى قياس واحد» اهـ.

وقال ابن منظور في لسان العرب (مادة: عصب) (٢٣٠/٩): «العصب: الطي الشديد، وعصب الشيء يعصبه عصباً: طواه ولواه، وقيل: شدّه.

والعصاب والعصابة: ما عُصِبَ به، وعَصَبَ رأسه وعصَبه تعصيباً: شدّه، واسم ما شدّ به: العصابة، وتعصّب أي شدّ العصابة، العصابة العمامة، منه، والعمائم يقال لها العصائب»، إلى أن قال: «والتعصّب من العصبية، والعصبية أن يدعو الرجل إلى نصره عصيته، والتألب معهم على من يناوئهم ظالمين كانوا أو مظلومين.

وقد تعصّبوا عليهم إذا تجمعوا، فإذا تجمعوا على فريق آخر، قيل: تعصّبوا.

وفي الحديث: «العصبيُّ من يعين قومه على الظلم، العصبي: هو الذي يغضب لعصبته، ويحامي عنهم» اهـ.

وقال ابن مكّي الصقلي في «تلقيح اللسان وتنقيح الجنان» (ص ٢٧٢): «ويقولون إذا أرادوا تعظيم عالم بالطب: قال فلان المتطبب، يتوهمون أنه أبلغ من طبيب. وليس كذلك؛ لأن «المتفعل» هو الذي يدخل نفسه في الشيء، ليضاف إليه ويصير من أهله، ألا ترى أنك تقول: ما فلان بشجاع، وإنما هو متشجع؟ ولا هو جليلد وإنما هو متجلد<sup>(١)</sup>؟ قال حاتم طيء:

(١) وعلى القياس نفسه: المتعصّب: هو الذي يُدخل نفسه في العصبية؛ ليُضاف إليهم ويصير منهم.

تحلم عن الأذنين واستبق ودهم ولن تستطيع الحلم حتى تحلماً  
وقال آخر:

\* وقيس عيلان ومن تقيسا \*

يريد من أدخل نفسه معهم وليس منهم». اهـ

**قلت:** أي أن العصبية في حد ذاتها ممدوحة لا مذمومة، فمادة (عصب) تقوم على الاجتماع والقوة بشد الأزر، وذلك ممدوح إذا كان لنصرة الحق، وتأييد صاحبه، ولغوث المظلوم، وأمّا المتعصب الذي ينصر عصبته على الباطل، يُعدُّ دخيلاً على العُصبة أولي القوة ناصري الحق والمظلوم، وليس منهم.

قال مسعود بن عمر التفتازاني في شرح التلويح على التوضيح (٩١/٢): «التعصب هو عدم قبول الحق عند ظهور الدليل بناءً على ميل إلى جانب». اهـ

**قلت:** وقد يكون الجانب الذي يميل إليه المتعصب: شيخه، أو حزبه، أو قبيلته، أو صديقه ونحوهم.

وقال ابن الأثير في النهاية (٢٤٦/٣): «العصبية والتعصب: المحاماة والمدافعة».

**قلت:** وهذا من لوازم التعصب، فإن من تعصب لشيخ أو حزب أو صديق دافع عنه وتحامى في الذب عنه ولو بالباطل.

وقال العلامة صالح آل الفوزان -حفظه الله-: «التعصب الممقوت للشيء هو: التمسك به، مع العلم بطلانه»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عابدين في «العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية» (٣٣٣/٢): «قال فخر الإسلام لما سئل عن التعصب، قال: الصلابة في المذهب واجبة والتعصب<sup>(٢)</sup> لا يجوز؛ والصلابة أن يعمل بما هو مذهبه ويراه حقاً وصواباً والتعصب السفاهة، والجفاء في صاحب

(1) شرح كتاب مسائل الجاهلية: "المسألة الخامسة والخمسون، وستأتي تنمة كلام الشيخ الفوزان إن شاء الله.

(2) التعصب الممقوت: أي بالباطل.

المذهب الآخر، وما يرجع إلى نقصه ولا يجوز ذلك». اهـ

**قلت:** وهذا الكلام يحتمل معنيين:

الأول: جواز التمدُّب، ووجوب الصلابة على المذهب، لكن مع عدم تسفيه المذاهب الأخرى.

الثاني: الدعوة إلى العمل بالمذهب الذي يراه حقاً وصواباً بالأدلة مع وجوب الصلابة على هذا الحق الذي وصل إليه بالأدلة، لكن دون أن يحمل جفاء نحو من يخالفه، ودون أن ينتقص منه<sup>(1)</sup>.

والشاهد من كلامه أنه عرّف التعصّب بالسفاهة وهو تعريف له بإحدى لوازمه أيضاً كما صنع ابن الأثير، فبلا ريب من يتعصّب يغلب عليه السفه في تصرفاته مع من يخالف مذهبه أو شيخه وهذا ظاهر للعيان.

وقال الشافعي في الأم (٤٢٠/٨): «وليس من العصبية أن يحب الرجل قومه، والعصبية المحضة أن يبغض الرجل لأنه من بني فلان؛ فإذا أظهرها ودعا إليها وتآلف عليها، فمردود -أي الشهادة-». اهـ

**قلت:** فليس من حدّ التعصّب أن يحب الرجل شيخه أو أستاذه، لكن من العصبية أن يبغض فلاناً؛ لأنه من تلاميذ شيخ آخر فحسب لا يبغضه لأنه مخالف للمنهج الحق.

\* \* \* \*

(1) وهذا هو المتعيّن، إذا كان أمر الخلاف فيه سعة.

## طاعة العلماء وسؤال أهل الذكر والحدُّ الفاصل بين الاتباع والتقليد

قال الله جل شأنه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، وأولو الأمر -على التفسير الراجح- هم العلماء والأمرء؛ فأمرنا ربنا Q في هذه الآية بطاعة العلماء في المعروف، فهي طاعة مقيدة بموافقة الكتاب والسنة بفقهِه سلف الأمة ليست طاعة مطلقة، فإذا أمرنا العلماء بما ليس عليه دليل من كتاب أو سنة فلا يجوز اتباعهم على هذا.

وكذلك أمرنا الله سبحانه بسؤال العلماء فيما نحتاج إليه من أمور العقيدة والعبادات والمعاملات، وفيما ينزل بنا من نوازل خاصة وعمامة، فقال سبحانه: ﴿... \* + , - / O﴾ [النحل: ٤٣]، وقال Q: ﴿... m l k j i h g f e d﴾ [النساء: ٨٣].

والأمر بطاعة العلماء في المعروف لا يقتضي الاتباع الأعمى لهم بلا فهم ولا معرفة دليل، فلا يجوز للمرء أن يتبع شخصاً -عالمًا كان أو غير عالم- اتباعاً مطلقاً إلا الرسول ﷺ، فهو المتبوع بحق وحده، وهذا معنى شهادة (أن محمداً رسول الله)، لأنه ﷺ ما ينطق عن الهوى ﴿43 2 10﴾.

فالسؤال لأهل الذكر والتزام فتاويهم لا يقتضي تقليدهم في كل أقوالهم بلا معرفة الدليل، فإن التقليد منهي عنه مذموم، والحدُّ الفاصل بين الاتباع والتقليد قد بيّنه الإمام الشوكاني ~ في كتابه «القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد» (ص ١٩) حيث قال: «...وإذا كان المأمور بسؤالهم هم أهل القرآن والسنة فالآية المذكورة<sup>(١)</sup> حجة على

(1) يشير إلى قوله تعالى: ﴿... \* + , - / O﴾ [النحل: ٤٤].

المقلدة، وليست بحجة لهم؛ لأن المراد أنهم يسألون أهل الذكر ليخبروهم به، فالجواب من المسؤولين أن يقولوا قال الله كذا فيعمل السائلون بذلك، وهذا هو غير ما يريد المقلد المستدل بالآية الكريمة، فإنه إنما استدل بها على جواز ما هو فيه من الأخذ بأقوال الرجال من دون سؤال عن الدليل، فإن هذا هو التقليد، ولهذا رسموه بأنه: قبول قول الغير من دون مطالبة بحجة، فحاصل التقليد أن المقلد لا يسأل عن كتاب الله ولا عن سنة رسول الله ﷺ بل يسأل عن مذهب إمامه فقط فإذا جاوز ذلك إلى السؤال عن الكتاب والسنة فليس بمقلد، وهذا يسلمه كل مقلد ولا ينكره» اهـ.

وقال ابن القيم في «إعلام الموقعين» (١٣٧/٢ - ط دار الجيل) (ص ٣٧٤ ط طيبة): «قال أبو عبد الله بن خويز منداد البصري المالكي: التقليد معناه في الشرع الرجوع إلى قول لا حجة لقائلة عليه، وذلك ممنوع منه في الشريعة، والاتباع: ما ثبت عليه حجة. وقال في موضع آخر من كتابه: «كل من اتبعت قوله من غير أن يجب عليك قبوله بدليل يوجب ذلك فأنت مقلده، والتقليد في دين الله غير صحيح، وكل من أوجب الدليل عليك اتباع قوله فأنت متبعه، والاتباع في الدين مسوغ، والتقليد ممنوع» اهـ.

**قلت:** ويتعلق بهذا الباب المسألة المشهورة التي تكررت في كثير من مصنّفات أصول الفقه في باب الاجتهاد وهي: هل يلزم العامي أن يلزم مذهب إمام بعينه لا يخرج عن أقواله واجتهاداته؟

وقد أجاب عن هذا السؤال ابن الوزير في «الروض الباسم» (٣٤٥-٣٥٥)، (طبعة دار عالم الفوائد) حيث قال ردّاً على من قال: «فالصحيح أنّ عليه التزام مذهب إمام معين»: «ذكره المنصور بالله، والشّيخ الحسن بن محمد، والشّيخ أحمد بن محمد، واحتجّ لهم بوجوه:

أحدها: بالإجماع، وهو أنّه لا يعلم أحد من المقلّدين يتردّد بين مذاهب علماء الإسلام المتقدّمين منهم والمتأخّرين، ففي مسألة يقلّد أبا بكر، وفي أخرى عمر، وفي ثالثة ابن عباس، وفي رابعة ابن مسعود، وهلمّ جرّاً، ولا من يكون مقلّداً لطاووس، وعطاء، والحسن، والشّعبي، ولا ابن المسيّب، ولغيرهم ممّن كان وراءهم، يقلّد في كلّ مسألة إماماً،

ولا من يكون حنفياً في مسألة، شافعيّاً في أخرى، مالكيّاً حنبليّاً هادويّاً ناصريّاً، هذا ما وقع، ولا علم به، ولو وقع في زماننا لأنكره الناس.

أقول: ضعف كلام المعترض في هذا التفصيل يتبيّن بذكر أنظار:

النّظر الأوّل: أنّ المعترض جاوز حدّ العادة في الغلوّ حتّى ادّعى الإجماع على ما المعلوم انعقاد الإجماع على نقيضه، وذلك أنّه ادّعى الإجماع على التزام مذهب إمام معيّن في زمن الصّحابة والتّابعين، واحتجّ على ذلك بأنّه لم يعلم أنّ أحدًا كان يقلّد أبا بكر في مسألة، وعمر في ثانية، وابن عباس في ثالثة، وابن مسعود في رابعة، هكذا قال بغير حياء من أهل العلم، والمعلوم أنّ العامّة ما كانت في زمن الصّحابة متحرّبة أجزابًا متفرّقة في التقليد فرقًا بكرية، وعمرية، ومسعودية، وعبّاسية، كما أشار إليه، وإلا فأخبرنا من الإمام في زمن الصّحابة الذي لم تكن العامّة تستفتي سواه ولا ترجع إلى غيره.

فإن قلت: إنك تلتزم هذا وتصرّ على أنّه لم يكن في زمن الصّحابة إلا مفت واحد، فقد أنكرت الضّرورة، ولم يكن لمناظرتك صورة، فقد نقلت الفتيا عن أكثر من مائة نفس من الصّحابة، ذكرهم غير واحد من العلماء، منهم: الحافظ أبو محمد بن حزم<sup>(١)</sup>، والشيخ أحمد بن محمد في كتاب «الشجرة»<sup>(٢)</sup>.

وتعيينهم وكمية عددهم، وإن نقلت بالأحاد فكثرتهم في الجملة معلومة بالضرورة، وأما إن أقرّ بما هو معلوم من أنّ العامّة لم يكونوا ملتزمين لمذهب صحابي واحد وأنّ الصّحابة لم يكونوا مقتصرين على فتوى مفت واحد، فليت شعري أيّ البواطل تركب؟ هل القول بأنّ كلّ مفت من الصّحابة كان له أتباع؟ فهذا يفضي في تشعب مذاهبهم إلى غاية الاتساع، فيكون العامّة في زمنهم أكثر من مائة فرقة على عدد المفتين، أو ترتكب القول بالزام العامّة لمذاهب جماعة مخصوصين، فهذا مثل دعوى الرّوافض للاختصاص بالعلم بالنصّ

(1) قال محقق الروض: ذكرهم في (الإحكام): (٩٢/٥-٩٤).

(2) قال محقق الروض: كتاب (الشجرة في الإجماعات) لأحمد بن محمد بن الحسن الرّصاص، من أكابر علماء الزيدية ت (٦٥٦هـ). (مصادر الفكر). (ص ١٧٣-١٧٤)، والأعلام (٢١٩/١).

على اثني عشر إمامًا منصوصين<sup>(١)</sup>.

والجواب عليهم الجميع: أنّ أهل العلم يشاركون لكم في معرفة الآثار، والبحث عن السير والأخبار، ولم يعرفوا من هذا شيئًا، ولا عرفوا فيه علمًا ولا ظنًا، ولا يصحّ أن يوحي إليكم ذلك من دون الناس، فما سبب الانفراد بهذا العلم والاختصاص؟ وبالجملة: فالمعلوم ضرورة أنّ العامّيّ في زمن الصحابة كان يفزع في الفتوى إلى من شاء منهم، من غير تكبير في ذلك، وهذا من الأمور المعلومة، وقد احتجّ بذلك ابن الحاجب في «مختصر المنتهى»<sup>(٢)</sup> على أن الالتزام لا يجب وادّعى القطع بوقوعه، وكذلك الشيخ أبو الحسن احتجّ في «المعتمد»<sup>(٣)</sup> بإجماع الصحابة على عدم الالتزام، قال قطب الدين في شرح كلام ابن الحاجب ما لفظه: احتجّ المصنّف بالإجماع على الجواز بوقوعه -أي: بوقوع المتنازع فيه في زمن الصحابة وغيرهم- من غير إنكار من أحد ولو كان ذلك منكرًا لأنكر، ولم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين الإنكار ولا الحجر على المستفتي في تقليد إمام واحد.

فإن قلت: فهذا الإجماع يقتضي أنّه لا يجب الترجيح، وأنت قد ذكرت أنّه يجب.

**قلت:** إنّما ذكرت أنّه يجب حين يختلف أهل الفتوى على العامّي فيزول ظنّه لصدق المفتي وصحة فتواه، وهذه الصورة التي أوجبت فيها الترجيح، لم يظهر وقوعها في زمنهم، فكيف الإجماع عليها؟! وإنّما كان العامّي في زمنهم يسأل أحدهم وهو لا يعلم أنّ الآخر يخالفه، فإذا سمع الفتوى ظنّ صحّتها، وطابت نفسه بها، وكأثما سمعها من رسول الله ﷺ، وهذا هو المعروف من أحوال العامة وأكثرهم، فإنّهم لا يعلمون أنّ المفتي قد يفتي برأي منه يخالف فيه من هو أعرف منه، وأنّما يعتقد أكثرهم أنّ الفتوى إنّما هي بنصوص واضحة من صاحب الشريعة، فلا يدخل في حكمهم من عرف مراتب الضعف والقوّة في مآخذ أهل الفتوى إذا سمع الخلاف، وتعارضت عليه الأقوال، ووقع في حيرة الشكّ،

(1) وهذه الدعوى من الرافضة دعوى باطلة مفتراة من وحي شياطينهم؛ لأن مصادر التلقي

الصحيحة من كتاب وسنة وآثار الصحابة غير معتبرة عندهم.

(2) قال محقق الروض (٣/٣٦٧): مع "بيان المختصر" الأصفهاني.

(3) (٢/٩٤٣-٩٤٦).

وظلمة التعارض، فإنه يجب على هذا الرجوع إلى النظر في الأمارات والمرجحات حتى يلوح له ما تطيب به نفسه من رجحان ما هو عليه، وصحة ما يذهب إليه لقول رسول الله ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»، ولما قدمنا من الأدلة في ذلك...<sup>(1)</sup>

النظر الثاني: أن المعترض قال في احتجاجه ما لفظه: «إنه لم يعلم أحد من المقلدين يتردد بين مذاهب علماء الإسلام»، وهذا منه احتجاج بإجماع العامة، وليس يعتبر بهم في الإجماع مع المجتهدين فكيف بهم منفردين؟ وفي الحديث الصحيح المتفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «إن الله لا يقبض العلم ينتزعه انتزاعاً، وإنما يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا»، فهذا الحديث يقتضي أن العامة قد يجتمعون على الضلال والإضلال، ولا يكون إجماعهم حجة يعصم من الضلال.

النظر الثالث: أننا لو سلمنا أن إجماعهم حجة لها دل على مذهبه؛ لأنه فعل لا قول، وفعل الأمة دليل على الجواز لا على الوجوب؛ لأنهم إنما عصموا عن الحرام لا عن المباح، فلا مانع من أن يكون فعلهم مباحاً، فلو قدرنا أنهم التزموا مذهباً لكان ذلك دليلاً على جواز ذلك لا على وجوبه، ونحن لا ننازعك في جواز ذلك وجواز خلافه، وإنما نازعناك في مسألة مخصوصة لم ينقل أن الأمة أجمعت فيها بعينها إجماعاً قولياً ولا فعلياً، فبان بهذه الأنظار أنه وهم ثلاثة أو هام:

(1) وثم شبهة تتعلق بالتفرقة بين عوام الصحابة وغيرهم ذكرها أبو الحسن علي بن حسن بن صديق حسن خان في كتابه "القول السديد في أدلة الاجتهاد والتقليد" (ص ٣٦)، حيث قال: "وهاهنا مظنة سؤال تتفطن لها وتقول: فرق بين عوام الصحابة وغيرهم، فإنهم غير محتاجين إلى ما يحتاج إليه هؤلاء؛ لأن أولئك أهل اللسان العربي، والأذهان السيالة، والفطر القويمة، فنقول:

لا نعني بعوام الصحابة من أحاط بالقرآن حفظاً واستكثر من حفظ السنة النبوية فإنه مجتهد؛ لأن جميع المعارف حاصله له، وإنما نعني من لم يحفظ شيئاً من ذلك، أو حفظ مقداراً يسيراً، فإنه وإن فهم ما وصل إليه لا يقدر على الاجتهاد... إلخ.



أحدها: أن الأمة أجمعت على الالتزام، والإجماع إنما انعقد على عدم الالتزام.

وثانيها: أن إجماع العامة حجة.

وثالثها: أن الإجماع الفعلي دليل الوجوب، فلو أنه احتج بتقرير العلماء للعامة لكان

أقرب له، وإن كان لا يسلم من وهمين، فوهمان خير من ثلاثة.

\* وبعض الشرّ أهون من بعض (١) \*

النظر الرابع: ادعى أن التنقل ما وقع في المذاهب البتة، وأن أحداً من المقلّدين ما

علم أنه كان شافعياً في مسألة حنفياً في أخرى.

وهذا الكلام يدل على أحد أمرين: إما على شدة تغفيله، وأنه لا يدري ما يقول وإما على

كثرة جرأته وقلة مبالاته، وذلك أنه لا يعلم أن أحداً من المقلّدين ما عمل بغير مذهب إمامه قطّ

إلا الله سبحانه وتعالى؛ لأنّ الإحاطة بأعمال المقلّدين متعذّرة مع انتشارهم في أقطار الإسلام

شرقاً وغرباً وشاماً ويمناً، ومع وجود المتساهلين منهم وجود الفسّاق المصّرّحين.

وليت شعري ما يقول هذا المعترض؟! هل يقطع بأن أحداً من المقلّدين ما زنا ولا

سرق، ولا أربا ولا فسق؟ فهذا عناد عظيم، وبهتان مبين، أو يقرّ بذلك، فكيف قطع بأنهم لا

يفعلون -ولا أحد منهم- ما هو جائز عند كثير من علماء الإسلام؟ ومن أين علم عصمتهم

عن هذا الذي لم يقل أحد من الأمة: إنّ فاعله مستحلاً له يفسق ولا يعصي؟ والمعلوم

خلاف ما ذكره من كثير من العامة، بل من كثير من أهل التّمييز، بل قد قدّمنا كلام غير واحد

من العلماء في وجوب ذلك على أهل التّمييز، ونصّ بعضهم على جوازه، منهم: المؤيّد

والدّاعي من أئمة الزّيدية<sup>(٢)</sup>، وعزّ الدّين بن عبد السّلام، والتّواوي، وابن الصّلاح من أئمة

(1) قال محقق الروضة: شطر بيت لطرفة بن العبد البكري ديوانه (ص/١٨٠)، وهو:

أبا منذر أفنيت فاستبق بعضنا حنانيك بعض الشرّ أهون من بعض

(2) الزيدية ينسبون إلى زيد بن علي -رحمه الله-، وهم فرقة ضالة فارقت أهل السنة في كثير

من العقائد نحو اعتقادهم بأحقية علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- بالخلافة من أبي بكر

وعمر وعثمان، وهم وإن كانوا أقل شراً من الروافض إلا أن أقوالهم لا يعتد بها في مسائل

الشافعية، بل بينا أنّ كلام الإمام الشافعيّ يقتضي ذلك كما تقدّم.  
 وأمّا قول المعترض: إنّه لا يوجد أحد من المقلّدين من يكون هادويّاً في مسألة،  
 ناصرياً في مسألة؛ فأعجب من هذا كلّهُ! وهو غفلة كبيرة، أو جحد للضرورة، فإنّ العمل بمذهب  
 التاصر في أنّ الطلاق البدعي لا يقع؛ ظاهر مشهور في نجد واليمن من بلاد الزيدية، والعمل به  
 معلوم فيما بينهم من المفتين والمستفتين من غير التزام لمذهب التاصر، وإنكار هذا خلع لعروة  
 المراعاة كعادات أهل العناد، وغلو لم يبلغه أحد من أهل اللّجاج.  
 النّظر الخامس: قال المعترض: ولو وقع هذا في زماننا لأنكره الناس، وهذا عجيب  
 أيضاً! لأنّه إمّا أن يريد أن هذه إجماعية، وهو الظاهر من كلامه، فهذا لا يصحّ لوجوه:  
 أحدها: أنّه واقع ولم ينكره الناس كما قدّمته.  
 وثانيها: أنّ قوله: لو وقع لأنكره الناس؛ دعوى على الناس، بل دعوى لعلم الغيب  
 بما يكون من الناس في المستقبل.

وثالثها: أنّها في علة من كيفية العلم بإجماع العلماء فكيف بإجماع الناس؟!  
 ورابعها: أنّه قد حكم بالجهل على أهل زماننا، فمع ذلك كيف يحتج بإجماعهم،  
 وليس يحتجّ إلا بإجماع العلماء؟! اهـ.  
 وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ~ كما في مجموع الفتاوى (٢٠٣/٢٠-٢٠٤): «وكذلك  
 المسائل الفروعية: من غالية المتكلمة والمتفقهة من يوجب النظر والاجتهاد فيها على كل  
 أحد حتى على العامة وهذا ضعيف؛ لأنه لو كان طلب علمها واجباً على الأعيان، فإنما  
 يجب مع القدرة، والقدرة على معرفتها من الأدلة المفصلة تتعذر أو تنعسر على أكثر العامة.  
 ويزائهم من أتباع المذاهب من يوجب التقليد فيها على جميع من بعد الأئمة:  
 علمائهم، وعوامهم، ومن هؤلاء من يوجب التقليد بعد عصر أبي حنيفة ومالك مطلقاً، ثم  
 هل يجب على كل واحد اتباع شخص معين من الأئمة يقلده في عزائمه ورخصه؟ على

---

الخلاف والإجماع، ورحم الله ابن الوزير والشوكاني والصنعاني حيث عاشوا في هذه البيئة  
 الزيدية فاضطروا أحياناً إلى نقل أقوالهم من باب إقامة الحجة عليهم من أقوال أئمتهم.

وجيهين، وهذان الوجهان ذكرهما أصحاب أحمد والشافعي، لكن هل يجب على العامي ذلك؟ والذي عليه جماهير الأمة أن الاجتهاد جائز في الجملة؛ والتقليد جائز في الجملة لا يوجبون الاجتهاد على كل أحد ويحرمون التقليد ولا يوجبون التقليد على كل أحد ويحرمون الاجتهاد، وأن الاجتهاد جائز للقادر على الاجتهاد والتقليد جائز للعاجز عن الاجتهاد. فأما القادر على الاجتهاد فهل يجوز له التقليد؟ هذا فيه خلاف، والصحيح أنه يجوز حيث عجز عن الاجتهاد؛ إما لتكافؤ الأدلة، وإما لضيق الوقت عن الاجتهاد وإما لعدم ظهور دليل له؛ فإنه حيث عجز سقط عنه وجوب ما عجز عنه وانتقل إلى بدله وهو التقليد كما لو عجز عن الطهارة بالماء، وكذلك العامي إذا أمكنه الاجتهاد في بعض المسائل جاز له الاجتهاد، فإن الاجتهاد منصب يقبل التجزي والانقسام، فالعبرة بالقدرة والعجز وقد يكون الرجل قادراً في بعض عاجزاً في بعض لكن القدرة على الاجتهاد لا تكون إلا بحصول علوم تفيد معرفة المطلوب، فأما مسألة واحدة من فن فيبعد الاجتهاد فيها، والله سبحانه أعلم. اهـ.

**قلت:** وقد قسم الشاطبي في الاعتصام (٤٤١/٣) المكلفين إلى ثلاثة أقسام: المجتهد، والمقلد، والمتبع.

وقال في بيان حال المقلد: «أن يكون مقلداً صرفاً خلياً من العلم الحاكم جملة؛ فلا بد له من قائد يقوده، وحاكم يحكم عليه، وعالم يقتدى به..».

ثم قال في بيان حال المتبع: «أن يكون غير بالغ مبلغ المجتهدين، لكنه يفهم الدليل وموقعه، ويصلح فهمه للترجيح بالمرجحات المعتمدة في تحقيق المناط ونحوه؛ فلا يخلو أن يعتبر ترجيحه ونظره أو لا».

**قلت:** وفي بيان حد المتبع من عوام الصحابة والتابعين الذي يفارق حد المقلد في المتأخرين، قال علي بن حسن القنوجي في «القول السديد» (ص ٣٥): «عوام الصحابة والتابعين لا يخرجون عن الاتصاف بأحد ثلاثة أشياء: إما التقليد، أو الاجتهاد، أو الوساطة؛ فالأول باطل لما بيناه من أنهم لم يقبلوا القول، بل قبلوا الحجة، ولهذا لم ينسب أحد منهم إلى أحد من أولئك الأعلام كما نسب هؤلاء المقلدة إلى أئمتهم، بل اكتفوا بالانتساب إلى مطلق الشريعة، ونعمت النسبة هذه، ولم يسمع عن أحد منهم أنه انتسب في مذهبه مثلاً إلى

ابن عباس، فيقال: عباسي، كما يقال: شافعي مثلاً.

والثاني: باطل أيضاً لفقدانهم الأهلية التي لا بد منها فلم يبق إلا: الثالث: أعني الواسطة<sup>(1)</sup>.

**قلت:** ومن الشبهات التي أثارها الذين يوجبون التقليد على العامة ويمهدون للتعصب

بهذا الإيجاب، ما يلي:

الشبهة الأولى: أن دعوة العامي إلى معرفة الدليل واتباعه يجعله في مرتبة المجتهدين، وقد صاغ هذه الشبهة ورد عليها ابن الوزير في «الروض الباسم»، فقال في تنمة النقل السابق عنه:

«الوجه الثاني: أنه لا يتميّز على هذا الوجه المجتهد من المقلّد، فإنّه إذا رجّح في كلّ مسألة، وعمل بما يترجّح له؛ فهذا شأن المجتهدين، وكونه قد قال به قائل شرط في حقّ المجتهدين أيضاً.

**أقول:** هذا الوجه أضعف مما قبله، والقول بالترجيح لا يؤدّي إلى ما ذكره من عدم الفرق بين المجتهد والمقلّد، فالفرق بينهما واضح، وهو أنّ المقلّد ليس له أن يستقلّ بقول لم يسبق إليه، وإنّما هو تبع لغيره، وقد رام المعترض أن يبطل هذا الفرق فركب الصّعب الدّلّول، وخالف المعقول والمنقول، والتزم أنّه لا يحلّ الاجتهاد لمجتهد حتّى يسبقه غيره إلى اختياره، وهذا معلوم البطلان لوجوه:

أحدها: أنّه يلزم بطلان اجتهاد خير الأئمة من الصّدّر الأوّل الذين ابتكروا الكلام في

(1) وكان قد قال في بيان حال الواسطة: "ولو تأملت -غفر الله لك- أحوال الصحابة والتابعين وتابعيهم لشفيت بذلك عليك، وبيان ذلك أن هذه الثلاث طبقات التي هي خير هذه الأمة المرحومة قد اشتملت على العالم الرباني والعامي، فكان صنع العالم فيها الاجتهاد، وصنع العامي السؤال عن الكتاب والسنة واستفسار الأئمة والعمل بما بلغ إليه، وليس هذا من التقليد في شيء، لما تقرر في الأصول أن التقليد قبول قول الغير دون حجة، وهؤلاء لم يقبلوا قول الغير، بل قبلوا حجته بواسطة روايته، وقبول الرواية ليس بتقليد، فهؤلاء الأعلام الذين نسبتهم إلى التضييق على الناس بسبب منعهم التقليد لم يطلبوا من العوام إلا التشبه بعوام الصحابة فمن بعدهم، واطراح التقليد المبتدع. اهـ

الحوادث، وسبقوا إلى الاجتهاد في المسائل.

وثانيها: أنه يلزم أن الحادثة إذا حدثت وليس فيها نصّ لمن تقدّم من العلماء لزم العمل فيها بغير اجتهاد ولا تقليد، لأن شرط كل واحد من الاجتهاد والتقليد موافقة نصّ متقدّم، وقد عدم هذا الشرط فيلزم من ذلك سقوط التكليف في هذا الحكم والعمل بالإباحة، أو تكليف ما لا يطاق من موافقة مراد الله تعالى من غير اجتهاد ولا تقليد، وعلى هذا يكون ترك حفظ أقوال العلماء المتقدمين أولى؛ ليبطل التكليف، ويأمن الوقوع في المعصية فيما لم ينصّوا عليه، وهذا شيء لم يسبق هذا المعترض إليه!!.

الوجه الثالث: أن الأمة مجمعة قديماً وحديثاً على أنه لا يشترط في الاجتهاد ما ذكره، وإتّما اشترط العلماء عدم مصادمة الإجماع القطعي، واختلفوا في الظنيّ إذا لم يعارض بما هو أرجح منه، على ما هو مقرّر في علم الأصول» اهـ.

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب ~ في الأصل السادس من الأصول الستة: «ردُّ الشبهة التي وضعها الشيطان في ترك القرآن والسنة واتباع الآراء والأهواء المتفرقة المختلفة، وهي أن القرآن والسنة لا يعرفهما إلا المجتهد المطلق، والمجتهد هو الموصوف بكذا وكذا أوصافاً لعلها لا توجد تامة في أبي بكر وعمر، فإن لم يكن الإنسان كذلك فليعرض عنهما فرضاً حتماً لا شك ولا إشكال فيه، ومن طلب الهدى منهما فهو إما زنديق، وإما مجنون لأجل صعوبة فهمهما، فسبحان الله وبحمده كم بيّن الله سبحانه شرعاً وقدرًا، خلقاً وأمرًا في ردِّ هذه الشبهة الملعونة من وجوه شتى بلغت إلى حدّ الضروريات العامة ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴿ Z Y X W V U [ \ ] ^ \_ ` a b c d e f g h i j k l m n o p q r s t u v w x y z } ~ إِنَّمَا نُنذِرُ مَنْ أَتَبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْعَلِيمَ ۝ ﴿ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ ﴾ [يس: ٧-١١] اهـ.

الشبهة الثانية: قالوا إن العامي لا يمكنه العمل بالدليل بمفرده دون الرجوع إلى المجتهد، حيث إن هذا الدليل الذي بلغ العامي يحتمل النسخ أو التخصيص أو التقييد أو التفصيل أو التعارض مع دليل آخر.. إلخ.

وقد أحسن ردَّ هذه الشبهة وتفنيدها العلامة صالح بن محمد بن نوح الشهير بالفلاني في كتابه «إيقاظ همم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار، وتحذيرهم عن الابتداع الشائع في القرى والأمصار من تقليد المذاهب مع الحمية والعصبية بين فقهاء الأمصار» (ص ٦٣) حيث قال بعد أن رجح جواز العمل بالحديث للعامي دون الرجوع إلى مجتهد: «وذلك لما تقرر أن الصحابة -رضي الله عنهم- ما كانوا كلهم مجتهدين على اصطلاح العلماء فإن فيهم القروي والبدوي ومن سمع منه ﷺ حديثاً واحداً وصحبه مرة، ولا شك أن من سمع منهم حديثاً عن رسول الله ﷺ أو عن واحد من الصحابة -رضي الله عنهم- كان يعمل به حسب فهمه مجتهداً كان أو لا، ولم يعرف أن غير المجتهد منهم كلف بالرجوع إلى المجتهد فيما سمعه من الحديث لا في زمانه ﷺ، ولا بعده في زمان الصحابة -رضي الله عنهم-، وهذا تقرير منه ﷺ بجواز العمل بالحديث لغير المجتهد وإجماع من الصحابة عليه، ولولا ذلك لأمر الخلفاء غير المجتهد منهم سيما أهل البوادي أن لا يعملوا بما بلغهم من النبي ﷺ مشافهة أو بواسطة حتى يعرضوا على المجتهدين منهم، ولم يرد من هذا عين ولا أثر، وهذا هو ظاهر قوله تعالى: ﴿ t s r q p X w v u ﴾ [الحشر: ٧]، ونحوه من الآيات حيث لم يقيد بأن ذلك على فهم الفقهاء، ومن هنا عرفت أنه لا يتوقف العمل بعد وصول الحديث الصحيح على معرفة عدم الناسخ أو عدم الإجماع على خلافه أو عدم المعارض بل ينبغي العمل به إلى أن يظهر شيء من الموانع، فينظر ذلك، ويكفي في العمل كون الأصل عدم هذه العوارض المانعة عن العمل<sup>(١)</sup>...

ومعلوم أن من أهل البوادي والقرى البعيدة من كان يجيء عنده ﷺ مرة أو مرتين ويسمع شيئاً ثم يرجع إلى بلاده ويعمل به، والوقت كان وقت نسخ وتبديل، ولم يعرف أنه ﷺ أمر أحداً من هؤلاء بالمراجعة ليعرف الناسخ من المنسوخ، بل أنه ﷺ قرر من قال: لا

(1) ولكن هذا العمل لا يعطي الحق لصاحبه أن يُفتي به، لكن يبلغ الحديث كما سمعه، ثم يحيل على العلماء، كما جاء في الحديث: "إنما شفاء العي السؤال".

أزيد على هذا، ولا أنقص على ما قال، ولم ينكر عليه بأنه يحتمل النسخ، بل دخل الجنة إن صدق، وكذلك ما أمر الصحابة أهل البوادي وغيرهم بالعرض على مجتهد ليميز له الناسخ من المنسوخ، فظهر أن المعتبر في النسخ ونحوه بلوغ الناسخ لا وجوده، ويدل على أن المعتبر البلوغ لا الوجود أن المكلف مأمور بالعمل على وفق المنسوخ ما لم يظهر عنده الناسخ، فإذا ظهر لا يعيد ما عمل على وفق المنسوخ، بل صحح ذلك حديث نسخ القبلة إلى الكعبة المشرفة، فإن خبره وصل إلى أطراف المدينة المنورة، كأهل قباء وغيرهم بعدما صلوا على وفق القبلة المنسوخة، فمنهم من وصله الخبر في أثناء الصلاة، ومنهم من وصله بعد أن صلى الصلاة، والنبى ﷺ قرره على ذلك، ولم يأمر أحداً منهم بالإعادة، فلا عبرة لما قيل لا يجوز العمل قبل البحث عن المعارض والمخصص، وإن ادعي عليه الإجماع، فإنه لو سلم، فإجماع الصحابة وتقرير النبي ﷺ مقدم على إجماع من بعدهم<sup>(1)</sup> اهـ.

**قلت:** ومِمَّا يجلي معنى الكلام السابق بصورة أوضح، تتبع تاريخ ظهور الاختلاف

بين المجتهدين، وكيف نشأ، وأسباب نشوئه؟

وممن سرد هذا التاريخ، وأجاب على الأسئلة المطروحة: شاه ولي الله أحمد عبد الرحيم الفاروقي الدهلوي في «الإنصاف في بيان سبب الاختلاف في الأحكام الفقهية»، فقال في أول كتابه:

«اعلم أن رسول الله ﷺ لم يكن الفقه في زمانه مدوناً، ولم يكن البحث يومئذ مثل بحث هؤلاء الفقهاء حيث يبينون بأقصى جهدهم الأركان والشروط والآداب، كل شيء ممتازاً عن الآخر بدليله... أما رسول الله ﷺ فكان يتوضأ فيرى الصحابة وضوءه فيأخذون به، من غير أن يبين: هذا ركن، وذلك أدب، فكان يصلي فيرون صلاته فيصلون كما رأوه

(1) وهذا التقرير يستوي في حق المجتهد والعامي، فكلاهما مطالب بالعمل بالنص حين بلوغه إياهما، فليس الأصل في حقهما التوقف عن العمل خشية من وجود ناسخ أو مخصص أو مقيد، ولكن يفارق المجتهد العامي بأنه مطالب أيضاً بعد العمل بالنظر في الأدلة الأخرى حتى يطمئن من عدم وجود معارض.

يصلي، وحج فرمق الناس حجه ففعلوا كما فعل، وهذا كان غالب حاله ﷺ، ولم يبين أن فروض الوضوء ستة أو أربعة، ولم يفرض أنه يحتمل أن يتوضأ إنسان بغير موالاة حتى يحكم عليه بالصحة أو الفساد، إلا ما شاء الله، ولما كانوا يسألونه عن هذه الأشياء...

وكان ﷺ يستفتيه الناس في الوقائع فيفتيهم، وترفع إليه القضايا فيقضي فيها، ويرى الناس يفعلون معروفاً فيمدحه، أو منكراً فينكر عليه، وما كل ما أفتى به مستفتياً عنه، وقضى به في قضية أو أنكره على فاعله كان في الاجتماعات، ولذلك كان الشيخان أبو بكر وعمر إذا لم يكن لهما علم في المسألة يسألان الناس عن حديث رسول الله ﷺ...

وبالجملة فهذه كانت عادته الكريمة ﷺ، فرأى كل صحابي ما يسره الله له من عباداته وفتاواه وأقضيته، فحفظها وعقلها، وعرف لكل شيء وجهها من قبل حفوف القرائن به، فحمل بعضها على الإباحة، وبعضها على الاستحباب، وبعضها على النسخ لأمارات وقرائن كانت كافية عنده، ولم يكن العمدة عندهم إلا وجدان الاطمئنان والثلج، من غير التفات إلى طرق الاستدلال، كما ترى الأعراب يفهمون مقصود الكلام فيما بينهم وتلج صدورهم بالتصريح والتلويح والإيماء من حيث لا يشعرون.

فانقضى عصره الكريم، وهم على ذلك، ثم إنهم تفرقوا في البلاد، وصار كل واحد مقتدياً به في ناحية من النواحي، فكثرت الوقائع، ودارت المسائل، فاستفتوا فيها، فأجاب كل واحد حسب ما حفظه أو استنبطه.

وإن لم يجد فيما حفظه أو استنبطه ما يصلح للجواب اجتهد برأيه وعرف العلة التي أدار رسول الله ﷺ عليها الحكم في منصوصاته، فطرد الحكم حيثما وجدها، لا يألو جهداً في موافقة غرضه عليه الصلاة والسلام؛ فعند ذلك وقع الاختلاف بينهم على ضروب...، فسرد هذه الضروب، ثم قال بعدها كما في (ص ٨): «وبالجملة فاختلفت مذاهب أصحاب النبي ﷺ، وأخذ عنهم التابعون كل واحد ما تيسر له، فحفظ ما سمع من حديث رسول الله ﷺ ومذاهب الصحابة وعقلها، وجمع المختلف على ما تيسر له، ورجح بعض الأقوال على بعض... فعند ذلك صار لكل عالم من علماء التابعين مذهب على حياله في بلد إمام: مثل سعيد بن المسيب، وسالم بن عبد الله بن عمر في المدينة، وبعدهما الزهري، والقاضي



يحيى بن سعيد، وربيعة بن عبد الرحمن فيها، وعطاء بن أبي رباح بمكة، وإبراهيم النخعي، والشعبي بالكوفة، والحسن البصري بالبصرة، وطاوس بن كيسان باليمن، ومكحول بالشام، فأظماً الله أكباداً إلى علومهم فرغبوا فيها، وأخذوا عنهم الحديث وفتاوى الصحابة وأقابيلهم، ومذاهب هؤلاء العلماء وتحقيقاتهم من عند أنفسهم، واستفتى منهم المستفتون، ودارت المسائل بينهم...».

ثم قال بعد ذلك في (ص ١٠): «واعلم أن الله أنشأ بعد عصر التابعين نشأً من حملة العلم، إنجازاً لما وعده ﷺ حيث قال: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله»، فأخذوا عمّن اجتمعوا معه صفة الوضوء والغسل والصلاة والنكاح والبيوع وسائر ما يكثر وقوعه... ثم صاروا كبراء قوم، ووسد إليهم الأمر، فنسجوا على منوال شيوخهم...»، ثم ذكر كيف أسس الأئمة الأربعة مذاهبهم، والذي به يعرف منشأ الاختلاف بينهم، وبعد ذلك أشار إلى عصر تدوين الأحاديث والآثار، إلى أن قال: «ثم أنشأ الله تعالى قرناً آخر، فرأوا أصحابهم قد كفوهم مؤنة جمع الأحاديث، وتمهيد الفقه على هذا الأصل، ففرغوا لفنون أخرى: كتميز الحديث الصحيح المجمع عليه من كبراء أهل الحديث، كيزيد بن هارون ويحيى بن سعيد القطان وأحمد وإسحاق وأضرابهم، وكجمع أحاديث الفقه التي بنى عليها فقهاء الأمصار وعلماء البلدان مذاهبهم، وكالحكم على كل حديث بما يستحقه، وكالشاذة والفاذة من الأحاديث التي لم يرووها، أو طرقها التي لم يخرج من جهتها الأوائل، ممّا فيه اتصال أو علو سند، أو رواية فقيه عن فقيه، أو حافظ عن حافظ، أو نحو ذلك من المطالب العلمية، وهؤلاء هم: البخاري ومسلم وأبو داود وعبد بن حميد والدارمي وابن ماجه وأبو يعلى، والترمذي، والنسائي، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي، والخطيب، والديلمي، وابن عبد البر وأمثالهم...».

ثم قال في (ص ٢٨): «اعلم أن الناس كانوا في المائة الأولى والثانية غير مجمعين على التقليد لمذهب واحد بعينه... وبعد المائتين ظهر فيهم التمدد للمجتهدين بأعيانهم، وقلّ من كان لا يعتمد على مذهب مجتهد بعينه، وكان هذا هو الواجب في ذلك الزمان...»، إلى

أن قال في (٣٨): «ثم بعد هذه القرون كان ناس آخرون ذهبوا يمينًا وشمالاً، وحدث فيهم أمور، منها: الجدل والخلاف في علم الفقه...»<sup>(١)</sup>.

وأخيراً قال كما في (ص٤٢): «ثم خلف من بعدهم خلف اختصروا كلام القوم، فتأولوا الخلاف، وثبتوا على مختار أئمتهم...».

«ومنها أن أقبل أكثرهم على التعمقات في كل فن، فمنهم من زعم أنه يؤسس علم أسماء الرجال ومعرفة مراتب الجرح والتعديل، ثم خرج من ذلك إلى التاريخ قديمه وحديثه، ومنهم من تفحص عن نوادر الأخبار وغرائبها، وإن دخلت في حدّ الموضوع؛ ومنهم من أكثر القيل والقال في أصول الفقه، واستنبط كل لأصحابه قواعد جدلية، وأورد فاستقصى، وأجاب فتقصى، وعرف وقسم، فحرر وطول الكلام تارة، وتارة أخرى اختصر، ومنهم من ذهب بفرض الصور المستبعدة التي من حقها أن لا يتعرض لها عاقل، وسحب العمومات والإيماءات من كلام المخرجين فمن دونهم مما لا يرتضي استماعه عالم ولا جاهل.

وفتنة هذا الجدل والخلاف والتعمق قريبة من الفتنة الأولى حين تشاجروا في الملك وانتصر كل رجل لصاحبه، فكما أعقبت تلك ملكاً عضوضاً ووقائع صمماً عمياً، فكذلك

(1) وقال العلامة محمد إسماعيل السلفي -أمير جمعية أهل الحديث بباكستان سابقاً- في "حجية الحديث النبوي" (ص١٥٦) تحت عنوان "فقه التقليد": "وذلك أن الاستنباط من الأدلة التفصيلية قد ترك بعد القرن الرابع تقريباً، وقبلت متون الفقه الشائعة كما هي، ولم يتعرض في الشروح للأدلة، بل اكتفى بما نقل عن الأئمة المتقدمين، وأهمل طريق الاستدلال والاستنباط، واقتصر على الفروع التي استنبطها المتقدمون، ووضعت هذه الفروع موضع الشرع، وتقرر أن التعرض للأدلة الأصلية من الكتاب والسنة والإجماع والقياس من وظائف المجتهد فقط، وأغلق باب الاجتهاد بعد القرن الرابع من الهجرة...

والذين يسمون اليوم فقهاء لا يتعدون الفروع المذكورة، والجزئيات التي وردت في كتب الفقه مثل الكنز والقُدوري والهداية ومختصر الوقاية وشرح الوقاية وغيرها قبلت كما هي، ولم يسمح لأحد بالبحث عن صحتها وسقمها، وهذه هي الحرفية والظاهرية، فكما وقف ابن حزم وأصحابه من ظواهر الحديث، كذلك وقف هؤلاء الفقهاء المتأخرون من ظواهر هذه المتون وشروحها. اهـ

أعقبت هذه جهلاً واختلاطاً وشكوكاً وهمماً ما لها من أرجاء؛ فنشأت بعدهم قرون على التقليد الصرف لا يميزون الحق من الباطل ولا الجدل من الاستنباط، فالفقيه يومئذ هو الثرثار المتشدد الذي حفظ أقوال الفقهاء قوبها وضعيفها من غير تمييز، وسردها بشقشقة شدقيه، والمحدث من عدّ الأحاديث صحيحها وسقيمها وهراءها كهراء الأسماء بقوة لحييه، ولا أقول ذلك كلياً مطرداً، فإن الله طائفة من عباده لا يضرهم من خذلهم، وهم حجة الله في أرضه وإن قلوا، ولم يأت قرن بعد ذلك إلا وهو أكثر فتنة وأوفر تقليداً وأشد انتزاعاً للأمانة من صدور الناس؛ حتى اطمأنوا بترك الخوض في أمر الدين، وبأن يقولوا: ﴿ - . / 10 2 43 5 ﴾ [الزخرف: ٢٣]، وإلى الله المشتكى وهو المستعان، وبه الثقة وعليه التكلان» اهـ.

والشبهة الثالثة: ما قاله الكوثري الجهمي العنيد في مقاله «اللامذهبية قنطرة اللادينية» (ص ١٦): «إن من تابع المجتهد في جميع آرائه فقد خرج من العهدة أصاب مجتهد أم أخطأ، وكذا المجتهدون الآخرون؛ لأن الحاكم إذا اجتهد وأصاب فله أجران، وإذا اجتهد وأخطأ فله أجر واحد» اهـ.

**قلت:** هذا قلبٌ للحقائق؛ لأن الذي يتبع مجتهداً على صوابه وخطئه دون أن يتبين الصواب من الخطأ كالبهيمة التي تنقاد دون أن تدري منتهاها، وهذا - كما قال ابن القيم في «إعلام الموقعين» (ص ٣٧١ - ط طيبة) -: «الذي ذمّه كل عالم على وجه الأرض وحرّموه، وذمّوا أهله وهو أصل بلاء المقلّدين وفتنتهم، فإنهم يقلّدون العالم فيما زلّ فيه وفيما لم يزّل فيه، وليس لهم تمييز بين ذلك، فيأخذون الدين بالخطأ - ولا بد - فيحلون ما حرم الله ويحرّمون ما أحلّ الله ويشرعون ما لم يشرع، ولا بد لهم من ذلك إذ كانت العصمة منتفية عمّن قلّدوه، والخطأ واقع منه ولا بد» اهـ.

وقال صالح بن أحمد في كتابه «تحكيم الناظر فيما جرى من الاختلاف بين أمة أبي القاسم ﷺ» (ص ٩٦) مخاطباً المقلّدين المتعصّبين: «فبذلك جعلتم المسلمين على أربعة أقسام، وجعلتم لكلّ قسم منهم إماماً خاصاً يتبعونه كما تتبع الرسل صلوات الله عليهم،

وقلت: مَنْ عمل منهم خلاف ما في كتب المذهب إمام بطل عمله ولو وافق كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، وأثر الصحابة -رضوان الله عليهم- أو أحد الأئمة الثلاثة أو غيرهم من أهل العلم والفتوى، فإن كانت المخالفة في الأعمال قلت بطل عمله، وإن كانت في المطعوم قلت: طعم شيئاً محرماً مع أنه طعم شيئاً حلالاً وعمل عملاً جائزاً في غير مذهب إمامه، ومَنْ عمل منهم وفق مذهب إمامه قلت جاز عمله وطعم شيئاً حلالاً، وإن خالف الكتاب والسنة والأثر وبقية الأئمة الثلاثة.

وصنيعكم هذا لا يخلو من أحد الأمور الأربعة لا محالة ولا بد أن تقولوا بواحد منها اضطراراً، أما أن تقولوا بتعدد الآلهة -تعالى الله عن الشريك-، أو تقولوا بحق متعدد عند الله سبحانه وتعالى، أو تقولوا لم يسبق حكم من الله تعالى إنما الأحكام تتجدد حسب اختلاف الأئمة المجتهدين، وإلا فيستحيل إصابة الحق جميعهم في أمر واحد اختلف فيه الأربعة أو الثلاثة أو الاثنان، وهذا كله أن لم تقولوه بألسنتكم وتعتقدوه بقلوبكم لكن لسان حاكم وأفعالكم ناطق به جهاراً، ولا ريب أن الله واحد، ورسوله الذي أرسله إلى هذه الأمة واحد وهو خاتم الأنبياء -صلوات الله عليهم-، وشريعته التي جاء بها واحدة، والحق واحد كما ذكر عن الإمام مالك ؓ، قال أشهب: سمعت مالكا يقول: ما الحق إلا واحد، قولان مختلفان لا يكونان صواباً جميعاً، ما الحق والصواب إلا واحد، قال أشهب: وبه يقول الليث، قال أبو عمر: الاختلاف ليس بحجة عند أحد العلماء من فقهاء الأمة إلا من لا بصر له ولا معرفة عنده ولا حجة في قوله. اهـ

**والشبهة الرابعة:** ما قاله الكوثري الجهمي العنيد في مقاله «اللامذهبية قنطرة اللادينية» (ص ١٣، ١٢) من أن الدعوة إلى نبذ التمدد هي دعوة إلى الإتيان باجتهادات جديدة تقوم مقام اجتهادات أئمة المذاهب الأربعة التي أجمعت الأمة عليها، ودعوة إلى الانفضاض من حول أئمة الدين الذين حرسوا أصول الدين الإسلامي وفروعه من عهد التابعين إلى اليوم.

**قلت:** وهذا من سوء فهم الكوثري أو من سوء طويته، أيهما فاختر؛ حيث إن

العلماء الذين دعوا إلى نبذ التقليد والعصبية للمذاهب -ومنهم الأئمة الأربعة- ما عنوا بهذا البتة نبذ اجتهادات العلماء السابقين، بل قالوا إن المجتهد الذي حصل أدوات الاجتهاد لا يلزمه أن ينحصر في مذهب إمام بعينه لا يخرج عن أقواله واجتهاداته ما دام عنده القدرة على الاستنباط من الأدلة، فعليه أن يرجح بالدليل لا بقول المذهب، مع استعانتة -بلا شك- باجتهادات من سبقه من المتقدمين لا أنه يتفرد بفهم جديد للأدلة لم يسبق إليه من الأئمة المتقدمين.

وأما العامي فحالنا هو حال عوام الصحابة والتابعين، يسأل ثقات أهل العلم في زمانه عمّا استشكل عليه من أمر دينه، مع مطالبته العالم بالدليل على فتواه، فيكون متبعاً للدليل لا للقول المجرد للعالم.

والعامي في هذا يكون معظماً لكل علماء السنة، وليس له دخل فيما ذكره الكوثري، فهو لما يسأل العلماء ويتبع الدليل دون أن ينتمي لمذهب بعينه أو يتعصب لعالم بعينه، فقد أدى الواجب الشرعي المناط به، ولا يحق لمسلم فضلاً عن عالم أن يؤاخذه أو يدعي عليه أنه بهذا يريد هدم المذاهب الفقهية المتبعة.

والعالم الذي يدعو العامي إلى هذا الاتباع لا يدعوه إلى الانفضاض من حول أئمة الدين الذين حرسوا أصوله، وليس في دعوته هذه أي نيل من مذاهب أهل الحق، وليس هو متمسكاً مندساً بين علماء المسلمين كما قال الكوثري العنيد.

ومن النكات المهمة في تجلية حقيقة التمذهب ما قاله ابن القيم ~ كما في «إعلام الموقعين» (ص ٩٣٠-٩٣١):

«بل لا يصح للعامي مذهب ولو تمذهب به، فالعامي لا مذهب له؛ لأن المذهب إنما يكون لمن له نوع نظر واستدلال ويكون بصيراً بالمذاهب على حسبه، أو لمن قرأ كتاباً في فروع ذلك المذهب، وعرف فتاوى إمامه وأقواله، وأما من لم يتأهل لذلك البتة، بل قال: أنا شافعي أو حنبلي أو غير ذلك، لم يصبر كذلك بمجرد القول، كما لو قال: أنا فقيه أونحوي أو كاتب، لم يصبر كذلك بمجرد قوله.

يوضحه: أن القائل: إنه شافعي أو مالكي أو حنفي يزعم أنه متبع لذلك الإمام سالك طريقه، وهذا إنما يصح له إذا سلك سبيله في العلم والمعرفة والاستدلال، فأما مع جهله وبُعدّه جدًّا عن سيرة الإمام وعلمه وطريقه، فكيف يصح له الانتساب إليه إلا بالدعوى المجردة والقول الفارغ من كل معنى؟ والعامي لا يتصور أن يصح له مذهب، ولو تصور ذلك لم يلزمه ولا غيره، ولا يلزم أحدًا قط أن يتمذهب بمذهب رجل من الأمة بحيث يأخذ أقواله كلها ويدع أقوال غيره. اهـ.

**قلت:** وافترى نحو افتراء الكوثري: رمضان البوطي -الإخواني الصوفي الجلد- في كتابه «لا مذهبية» (ص ٧٥) حيث ادعى على السلفيين أنهم يحقدون على أئمة السلف، ثم قال في (ص ٧٨): «ثم تمضون في تسفيه اجتهادات الأئمة الأربعة، وتحذير عامة الناس من اتباعهم».

وقد رد افتراءاته الشيخ محمد عيد عباسي في كتابه «بدعة التعصب المذهبي»، وكان مِمَّا قاله في ردِّ هذا الافتراء (ص ٢٨٦): «وأما استدلاله على اتهامنا بالحقد على الأئمة بأننا نخالف بعض اجتهاداتهم، فهذا استدلال باطل؛ لأنه إن صدق ظنه بأننا نحقد على الأئمة، لمجرد أننا لا نتمسك بقول شخص معين منهم، كما يفعل غيرنا، فنقول له: إنك وجمهور الناس الذين يعرضون عن تقليد كل المجتهدين سوى مقلِّدِهم، يرد عليكم ما أوردتموه علينا، أنكم لا تأخذون بأقوالهم وآرائهم لأنكم تحقدون عليهم، بينما لا يرد علينا مثله أبدًا لأننا نأخذ منهم جميعًا ما وافق الكتاب والسنة، بينما أنتم لا تأخذون عنهم إلا شخصًا واحدًا، وقد يكون من المتأخرين المقلِّدين الذين لا يكاد يعرف أحدهم».

ثم ما رأيكم إذا حكمنا عليكم -بناء على هذا المنطق المتهافت- بأنكم تتركون قول النبي ﷺ لأنكم تحقدون عليه؟ اهـ.

**والشبهة السادسة:** ما تكرر ذكره في كتب أصول الفقه وآداب المفتي والمستفتي، ومنها «أدب الفتوى» لابن الصلاح حيث قال (ص ١٤٧): «وليس له -أي للعامي- التمدُّب بمذهب أحد من أئمة الصحابة وغيرهم من الأولين وإن كانوا أعلم وأعلى درجة ممن

بعدهم؛ لأنهم لم يتفرغوا لتدوين العلم وضبط أصوله وفروعه، وليس لأحد منهم مذهب محرر مقرر، وإنما قام بذلك من جاء بعدهم الأئمة الناقلين لمذاهب الصحابة والتابعين، القائمين بتمهيد أحكام الوقائع قبل وقوعها، الناهضين بإيضاح أصولها وفروعها، كمالك وأبي حنيفة وغيرهما<sup>(١)</sup>، اهـ.

**قلت:** هذا التأصيل يذكرني بقول الأجهوري الأشعري في «جوهرة التوحيد» في العقيدة الأشعرية في بيان مذهب السلف والخلف في الصفات: «مذهب السلف أسلم ومذهب الخلف أحكم»<sup>(٢)</sup>، مع الفارق، فانتبه!!

وتناسى من أصل هذا الأصل أن العامي لا يعنيه تحرير وتدوين المذاهب الفقهية، حيث إنه لا قدرة له وحده على الاستفادة من هذه المذاهب المدونة المحررة، فصار الأمر بالنسبة إليه سيان، ولكن التصوير الصحيح لحال العامي أن يقال: إن العامي لا دراية له بدلائل المسائل من ناحية العام والخاص، والمطلق والمقيد، والمجمل والمبين، والناسخ والمنسوخ، ومخالفة الصحابي للنص من عدمها... إلخ؛ وهذا هو مضمون كلام ابن القيم السابق نقله، فالعامي يحتاج العالم الرباني الذي حرر الأدلة وأنزلها منزلها الصحيح، ليفتيه، وهذا الاحتياج لا يقتضي تقليد العامي لهذا العالم تقليدًا أعمى، بل هو يسأل هذا العالم ويسأل أيضًا غيره من العلماء الثقات على حسب ما يتيسر له، دون أن يقصد تتبع الرخص، ودون أن يتعصب لقول أحد على أحد دون دليل.

وقال أيضًا ابن القيم في ردّ هذه الشبهة كما في الإعلام (ص ٩٣١): «وهذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة لم يقل بها أحد من أئمة الإسلام، وهم أعلى رتبة وأجل قدرًا وأعلم بالله

(1) وقد نقل الجويني الإجماع على هذا القول، كما في "إتحاف المهتمين بمناقب أئمة الدين" للدمهوري (ق ٤٢/أ).

وقال علوي أحمد السقاف في "الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية" (ص ٨٩): "اعلم أنه لا بد للمكلف غير المجتهد المطلق من التزام التقليد لمذهب معين من مذاهب الأئمة الأربعة في الفروع الاجتهادية"، وقال أيضًا: "فقد صرح جمع من أصحابنا بأنه لا يجوز تقليد غير الأئمة الأربعة".

(2) والصواب: أن مذهب السلف هو الأسلم والأحكم، وما سواه باطل بلا ريب ولا أدنى ميل.

ورسوله من أن يلزموا الناس بذلك، وأبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء، وأبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعة.

فيالله العجب ماتت مذاهب أصحاب رسول الله ﷺ ومذاهب التابعين وتابعيهم وسائر أئمة الاسلام وبطلت جملة إلا مذاهب أربعة أنفس فقط من بين سائر الأمة والفقهاء<sup>(1)</sup>، وهل قال ذلك أحد من الأئمة أو دعا إليه أودلت عليه لفظه واحدة من كلامه عليه، والذي أوجبه الله تعالى ورسوله على الصحابة والتابعين وتابعيهم هو الذي أوجبه على من بعدهم إلى يوم القيامة. اهـ

وقال ابن حزم في الأحكام (٣١٥/٦): «فإذا كان الصحابة والتابعون -رضي الله عنهم- لا يستجيزون نسبة ما يعبدون به ربهم ولا مذاهبهم إلى أبي بكر ولا إلى عمر ولا إلى عثمان ولا إلى علي، ولا ينتسبون إلى أحد دون رسول الله ﷺ، فكيف بهم لو شاهدوا ما نشاهده من المصائب الهادمة للإسلام على من امتحنه الله به من الانتماء إلى مذهب فلان وفلان، والإقبال على أقوال مالك وأبي حنيفة والشافعي، وترك أحكام القرآن وكلام النبي ﷺ

(1) سئل شيخ الإسلام كما في المجلد العشرين من الفتاوى الخاص بالتمذهب (ص ٥٨٣): "هل يسوغ تقليد هؤلاء الأئمة: كحماد بن أبي سليمان وابن المبارك وسفيان الثوري والأوزاعي، وقد قال عنهم رجل -أعني هؤلاء الأئمة المذكورين- هؤلاء لا يلتفت إليهم، فصاحب هذا الكلام ما حكمه؟

فأجاب -رحمه الله-: "وأما الأئمة المذكورون فمن سادات أئمة الإسلام؛ فإن الثوري إمام أهل العراق وهو عند أكثرهم أجل من أقرانه كابن أبي ليلى والحسن بن صالح بن حي وأبي حنيفة وغيره وله مذهب باق إلى اليوم بأرض خراسان، والأوزاعي إمام أهل الشام وما زالوا على مذهبه إلى المائة الرابعة بل أهل المغرب كانوا على مذهبه قبل أن يدخل إليهم مذهب مالك وحماد بن أبي سليمان هو شيخ أبي حنيفة.

ومع هذا فهذا القول هو قول أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وغيرهما، ومذهبه باق إلى اليوم وهو مذهب داود بن علي وأصحابه، ومذهبه باق إلى اليوم فلم يجمع الناس اليوم على خلاف هذا القول؛ بل القائلون به كثير في المشرق والمغرب ليس في الكتاب والسنة فرق في الأئمة المجتهدين بين شخص وشخص، فمالك والليث بن سعد والأوزاعي والثوري: هؤلاء أئمة في زمانهم وتقليد كل منهم كتقليد الآخر؛ لا يقول مسلم إنه يجوز تقليد هذا دون هذا. اهـ



ظهرياً، والحمد لله على تثبيته إيانا على دينه وسنته التي مضى عليها أهل الأعصار المحمودة قبل أن تحدث بدعة التقليد وتفشو وبالله نعتصم» اهـ.

**قلت:** وسئل الشيخ حمد بن ناصر معمر: هل يلزم المبتدئين المتعلمين الترقى إلى معرفة الدليل الناص على كل مسألة؟

**فأجاب:** «عليه أن يتقي الله بحسب استطاعته، فيلزمه من ذلك ما يمكنه، ويسقط عنه ما يعجز عنه، ﴿لَا يُكَلِّفُ ۞ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، فلا يهجم على التقليد، ويخلد إلى أرضه مع قدرته على معرفة الدليل، لا سيما إذا كان قاضياً أو مفتياً، وله ملكة قوية يقوى بها على الاستدلال ومعرفة الراجح.

فإن الرجل النبيه الذي له فهم وفيه ذكاء، إذا سمع اختلاف العلماء وأدلتهم في الكتب التي يذكر فيها أقوال العلماء وأدلتهم كالمغني والشرح والتمهيد لابن عبد البر، ونحو هذه الكتب، يحصل عنده في الغالب ما يعرف به رجحان أحد القولين»<sup>(١)</sup> اهـ.

وقال الإمام عبد العزيز بن باز ~ في «تنبيهات هامة على ما كتبه الشيخ محمد علي الصابوني في صفات الله Q» (ص ٩، ١٠) في تعليقه على قول الصابوني عن تقليد الأئمة الأربعة: «إنه من أوجب الواجبات»: «لا شك أن هذا الإطلاق خطأ، إذ لا يجب تقليد أحد من الأئمة الأربعة ولا غيرهم، مهما كان علمه؛ لأن الحق في اتباع الكتاب والسنة، لا في تقليد أحد من الناس.

إنما قصارى الأمر أن يكون التقليد سائغاً عند الضرورة؛ لمن عرف بالعلم والفضل واستقامة العقيدة، كما فصل ذلك العلامة ابن القيم ~ في كتابه إعلام الموقعين» اهـ.

والشبهة السابعة: أنه جاء في الحديث: «أصحابي كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم»، فقال المتعصبون: فهذا فيه الأمر بتقليد الصحابة والافتداء بأي واحد منهم، ويقاس على هذا العلماء بعد الصحابة، فيجوز لنا الافتداء بأحدهم وتقليده في كل أقواله واجتهاداته.

**قلت:** وهذه شبهة واهية جداً، فنقول أولاً لهؤلاء: أثبتوا العرش ثم انقشوا، فمن الذي

(1) الدرر السنية (٤/٣٧).

صحَّح هذا الحديث المزعوم حتى نقول بدلالته بل نقيس عليه.

فهذا حديث موضوع مكذوب من كل طرقة، لا يثبت له إسناد كما بيَّن هذا في بحث علمي رائق: أمير المؤمنين في علم الحديث لهذا الزمان: محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله رحمة واسعة - كما في السلسلة الضعيفة (٥٨-٦٢).

وقال ابن حزم في الإحكام (٢٤٣/٦): «وأما الرواية أصحابي كالنجوم فرواية ساقطة»، ثم قال في بيان نكارة معنى الحديث: «فقد ظهر أن هذه الرواية لا تثبت أصلاً، بل لا شك أنها مكذوبة؛ لأن الله تعالى يقول في صفة نبيه ﷺ: ﴿ + ، - ، / 0 1 2 3 4 ﴾ [النجم: ٣، ٤]، فإذا كان كلامه ﷺ في الشريعة حقاً كله، فهو من الله تعالى بلا شك، وما كان من الله تعالى فلا اختلاف فيه لقوله تعالى: ﴿ W V U T S R Q P O I M L K ﴾ [النساء: ٨٢]، وقد نهى تعالى عن التفرق والاختلاف بقوله: ﴿ \$ # " ! ﴾ % & ' ) ( \* + ، - ، / ﴾ [الأنفال: ٤٦]، فمن المحال أن يأمر رسول الله ﷺ باتباع كل قائل من الصحابة - رضي الله عنهم -، وفيهم من يحلل الشيء وغيره منهم يحرمه، ولو كان ذلك لكان بيع الخمر حلالاً اقتداءً بسمرة بن جندب، ولكان أكل البرد للصائم حلالاً اقتداءً بأبي طلحة، وحراماً اقتداءً بغيره منهم، ولكان ترك الغسل من الإكسال واجباً اقتداءً بعليٍّ وعثمان وطلحة وأبي أيوب وأبي بن كعب، وحراماً اقتداءً بعائشة وابن عمر، ولكان بيع الثمر قبل ظهور الطيب فيها حلالاً اقتداءً بعمر، حراماً اقتداءً بغيره منهم.

وكلُّ هذا مروى عندنا بالأسانيد الصحيحة تركناها خوف التطويل بها، وقد بينا آنفاً إخباره # أبا بكر بأنه أخطأ، وقد كان الصحابة يقولون بأرائهم في عصره ﷺ فيبلغه ذلك فيصوب المصيب، ويخطيء المخطيء، فذلك بعد موته ﷺ أفسى وأكثر. اهـ

**قلت:** ولو صح الحديث فإن تأويله على ما قال ابن عبد البر، حيث قال ~ في الاستذكار (٧/٤) بعد أن ذكر اختلاف ابن عباس والمسور بن مخرمة في غسل رأس المحرم: «وهذا يبين لك أن قوله # أصحابي كالنجوم، هو على ما فسره المزني وغيره،

وأن ذلك: في النقل، لأن جميعهم ثقات عدول فواجب قبول ما نقل كل واحد منهم، ولو كانوا كالنجوم في آرائهم واجتهادهم، إذا اختلفوا لقال ابن عباس للمسور: أنت نجم وأنا نجم، فلا عليك، وبأينا اقتدى المقتدي فقد اهتدى، ولم احتاج لطلب البينة والبرهان من السنة على صحة قوله. اهـ.

الشبهة الثامنة: قول من قال إن الله أمرنا بتقليد إبراهيم #، وقد ساق هذه الشبهة وردَّ عليها أحسن رد: ابن حزم كما في الأحكام (٢٣٥/٦)، حيث قال: «واحتج بعضهم بقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾» [النساء: ١٢٥].

قال أبو محمد: وهذا من القحة ما هو؛ لأن الشيء الذي يأمر به الله ليس تقليدًا، ولكنه برهان ضروري، والتقليد إنما هو اتباع من لم يأمرنا Q باتباعه، وإنما التقليد الذي نخالفهم فيه أخذ قول رجل ممن دون النبي ﷺ لم يأمرنا ربنا باتباعه بلا دليل يصحح قوله، لكن فلانًا قاله فقط فهذا هو الذي يبطل، ولكن من لا يتقي الله Q ممن قد بهره الحق وعجز عن نصرة الباطل، وأراد استدامة سوقه، ولا يبالي إلى ما أداه ذلك أوقع على اعتقاد الحق الذي قد ثبت برهانه اسم التقليد فسمى الانقياد لخبر الواحد تقليدًا، وسمى الإجماع تقليدًا وسمى اتباع النبي ﷺ فيما أمر باتباعه من ملة إبراهيم # تقليدًا.

فإن أرادوا منا تصحيح هذه المعاني فهي صحاح لقيام النص بوجوبها، وإن أرادوا أن يتطرقوا بذلك إلى تقليد مالك والشافعي وأبي حنيفة فذلك حرام وباطل<sup>(١)</sup>، وليس في اتباع ملة إبراهيم ما يوجب اتباع مالك وأبي حنيفة والشافعي؛ لأنهم غير إبراهيم المأمور باتباعه، ولم نؤمر قط باتباع هؤلاء المذكورين وإنما هذا بمنزلة من سمى الخنزير كبشًا وسمى الكبش خنزيرًا، فليس ذلك مما يحل الخنزير ويحرم الكبش، وكذلك إنما نحرم اتباع من

(1) أي التقليد بدون حجة، أما إذا أخذ بقولهم المؤيد بالحجج والبراهين من الكتاب والسنة، اتباعًا لهذه الحجج لا أخذًا بقولهم المجرد، فهذا ليس تقليدًا.

دون النبي ﷺ بغير دليل ونوجب اتباع ما قام الدليل على وجوب اتباعه ولا نلتفت إلى من مزج الأسماء، فسمى الحق تقليدًا وسمى الباطل اتباعًا، وقد بينا قبل وبعد أن الآفة العظيمة إنما دخلت على الناس وتمكن بهم أهل الشر والفسق والتخليط والسفسطة ولبسوا عليهم دينهم فمن قبل اشتراك الأسماء واشتباكها على المعاني الواقعة تحتها، ولذلك دعونا في كتبنا إلى تمييز المعاني وتخصيصها بالأسماء المختلفة فإن وجدنا في اللغة اسمًا مشتركًا حَقَّقنا المعاني التي تقع تحته وميَّزنا كل معنى منها بحدوده التي هي صفاته التي لا يشاركه فيها سائر المعاني؛ حتى يلوح البيان فيهلك من هلك عن بينة، ويحيا من حي عن بينة. اهـ

**قلت:** وبهذا يتبين لك أيها القارئ الكريم مناط داء التعصب الذي يدور بحثنا حول تشخيصه، وهو يتلخص فيما يلي:

أن يتعصب المرء لقول شيخه، ويقده بدون حجة صحيحة من الكتاب والسنة، وإنما لشبهة، أو لعاطفة يحملها تجاه شيخه، وهي بلا ريب عاطفة مشوبة بالهوى. ومن ثمَّ يتبين لنا أيضًا تهافت الشبهة التي قد يثيرها البعض، وهي أنهم إذا رأوا من يتبع أقوال العلماء المدعومة بالأدلة الصريحة من الكتاب والسنة بفقهِه سلف الأمة، ويتنصر للحق الذي يحمله هؤلاء العلماء ويذب عن بيضتهم صيال أهل الأهواء، قالوا: إن فلانًا متعصبٌ للعلماء ومقلدٌ لهم، وهذا بلا ريب تخليط وتلبيس يستنكف منه اللبيب الرشيد، فإن المنتصر للعلماء الذاب عن بيضتهم إنما هو يصنع ذلك دفاعًا عن المنهج الحق الذي يحملونه، وهو إن انتصر لأقوالهم فلا ينتصر لأقوال مجردة من الحجة إنما ينتصر لأدلة الكتاب والسنة التي تثبت هذه الأقوال، كما قال ابن القيم في الروح (ص ٣٥٦، ٣٥٧): «الفرق بين تجريد متابعة المعصوم وإهدار أقوال العلماء وإغائها:

أن تجريد المتابعة: أن لا تقدم على ما جاء به قول أحد ولا رأيه كائنًا من كان، بل تنظر في صحة الحديث أولاً، فإذا صح لك نظرت في معناه ثانيًا، فإذا تبين لك لم تعدل عنه ولو خالفك من بين المشرق المغرب؛ ومعاذ الله أن تتفق الأمة على مخالفة ما جاء به نبيها، بل لا بد أن يكون في الأمة من قال به ولو لم تعلمه، فلا تجعل جهلك بالقائل به حجة على الله

ورسوله، بل اذهب إلى النص ولا تضعف، واعلم أنه قد قال به قائل قطعاً ولكن لم يصل إليك.

هذا؛ مع حفظ مراتب العلماء وموالاتهم واعتقاد حرمتهم وأمانتهم واجتهادهم في حفظ الدين وضبطه، فهم دائرون بين الأجر والأجرين والمغفرة؛ ولكن لا يوجب هذا إهدار النصوص وتقديم قول الواحد منهم عليها، بشبهة انه أعلم بها منك فإن كان كذلك فمن ذهب إلى النص أعلم به منك؛ فهلاً وافقته إن كنت صادقاً! فمن عرض أقوال العلماء على النصوص ووزنها بها وخالف منها ما خالف النص، لم يهدر أقوالهم ولم يهضم جانبهم بل اقتدى بهم فإنهم كلهم أمروا بذلك، فمتبعهم حقاً من امثال ما أوصوا به، لا من خالفهم فخالفهم في القول الذي جاء النص بخلافه، أسهل من مخالفتهم في القاعدة الكلية التي أمروا ودعوا إليها من تقديم النص على أقوالهم.

ومن هنا يتبين الفرق بين تقليد العالم في كل ما قال وبين الاستعانة بفهمه والاستضاء بنور علمه؛ فالأول يأخذ قوله من غير نظر فيه ولا طلب لدليله من الكتاب والسنة، بل يجعل ذلك كالحبل الذي يلقيه في عنقه يقلده به، ولذلك سمي تقليداً، بخلاف ما استعان بفهمه واستضاء بنور علمه في الوصول إلى الرسول صلوات الله وسلامه عليه؛ فإنه يجعلهم بمنزلة الدليل إلى الدليل الأول فإذا وصل إليه استغنى بدلالته عن الاستدلال بغيره، فمن استدل بالنجم على القبلة فإنه إذا شاهدها لم يبق لاستدلاله بالنجم» اهـ.

**قلت:** فالاتباع للعلماء إنما هو اتباع ما معهم من أدلة الكتاب والسنة ليس اتباعاً لذواتهم وأشخاصهم.

وقد وُجّه هذا السؤال لإمام السنة في زماننا: العلامة المحدث محمد ناصر الدين

الألباني ~:

**السؤال:** يقول بعضُ الناس «إن السلفيين ينهون الناس عن التقليد والتعصّب لرجل بعينه، وهم بأنفسهم قد وقعوا في تقليد الشيخ الألباني، فتجد أنهم يتبنون كل ما يتبناه الشيخ الألباني من آراء فقهية، ولا يخرجون عن أقواله وآرائه إلا نادراً، وكأنهم وضعوا كلَّ

علماء الأمة على جنب، وأخذوا فقط عن الشيخ الألباني، وإذا ما خالف أحد الشيخ الألباني في بعض المسائل أو أخطأ رأياً من آرائه، اعتبروه خارجاً عن المنهج السلفي، أو على الأقل يطعن في الدعوة السلفية، أو يتهمونه بأنه لا يحب الشيخ أو يحترمه، إلى غير ذلك من الاتهامات... وفي الحديث أيضاً لا يأخذون ولا يعتبرون إلا بأقواله تصحيحاً وتضعيفاً، فإذا قال صحيح، قالوا: صحيح، وإذا قال: ضعيف، قالوا: ضعيف، وإذا تراجع عن حكم أصدره على حديث تراجعوا.

فما هي نصيحتكم لطلبة العلم المنتسبين إليكم، إن كان بعضهم يتصف بهذا الوصف، لا سيما وأن هذه المواقف من بعض المنتسبين لكم قد أدى إلى خلق بعض الخصومات والمشاحنات، وأدى ذلك في بعض الأحيان إلى التحامل عليكم شخصياً من قبل المشايخ وطلاب العلم بسبب تصرفات ومواقف بعض المنتسبين إليكم؟

فأجاب الشيخ ~ قائلاً:

جواباً عن هذا السؤال، في اعتقادي لا يمكن إلا بعد أن نفهم من هؤلاء النقاد أو المعترضين؟ ما هو السبيل؟ أفهم أنا من السؤال أن السبيل ألا يتعصبوا للشيخ الألباني لا فيما يتعلق بالحديث، ولا فيما يتعلق بالفقه، وهذا الذي نحن ندعوا الناس إليه، لكن في تداعي هذا السؤال ما فيه ردٌ عليهم، ولعلّ هذا من إنصافهم -إلا أن تكون رمية من غير رام- حيث جاء في السؤال إلا نادراً، فلماذا يخالفونه نادراً؟ الجواب هنا.. يخالفونه نادراً، وهذا موجود، وإن كان هذا النادر يعني تارة يكون صواباً، وتارة يكون خطأً، لكن هذا النادر هو ردٌ لصميم هذا السؤال، فما دام أن فيه هناك من الذين ينتسبون إلى الدعوة السلفية من يخالف الألباني تارة في التصحيح والتضعيف، وتارة في بعض الأحكام الفقهية، فمعنى ذلك أنهم لم يقفوا في التقليد، فكيف التوفيق بين هذا وبين هذا، أنا أعتقد أن كلاً من الفريقين مُتجنن على الآخر وغير معتدل في منهجه ومشربه، أنا أشعر بأن الناقدين يريدون من كل من يتبنى المنهج السلفي ألا يقبل رأي الألباني في التصحيح أو التضعيف؛ لأن هذا تقليد، وكذلك يقال في الأحكام الفقهية، وهذا بلا شك يعني غلو في العلم لا يقول به

عالم، وعندنا في عمان من يدعى مثل هذا الكلام، فقلنا له: هل تُكَلِّف كل إنسان من هؤلاء المسلمين حتى من كان منهم من العوام .. أن يكون هدفه أن يخالف الشيخ الألباني في التصحيح والتضعيف، وفي الأحكام الشرعية؟

ولماذا؟ أليس من واجبهم كما قال تعالى: ﴿Z yx wv u t﴾

[الأنبياء: ٧]؟

طبعًا لا يسعه إلا أن يقول: هذا هو الجواب، فإذا كان يتيسر له سؤال الألباني، ولا يتيسر له سؤال ألباني آخر، فماذا ينقم على هؤلاء أنهم يُسَرُّ لهم مَنْ يستفيدون من علمه فاتبعوه وقلدوه؛ لأنهم لا يستطيعون إلا هذا التقليد، لكن الخطأ أن يدع الإنسان رأيه الذي وصل إليه بعلمه... لأن الشيخ لا يقول بهذا الرأي، هذا ما أظن يجد هؤلاء الناقدون مثلاً يضربونه لإثبات دعواهم، ولذلك فأنا أقول إن الخلاف الذي أشير إليه في السؤال، هو والله أعلم ناشئ من سوء الفهم، وليس لكون كل سلفي يتعصَّب للألباني، ولو كان يعلم أن الألباني أخطأ، نحن على العكس من ذلك، كل يوم تقريبًا تجيء إلينا اعتراضات من إخواننا فيما يتعلق بالحديث، وأحيانًا في بعض الأحكام، وأحيانًا كتابية، وأحيانًا هاتفيًا، وأحيانًا يتيسر لنا الرد عليهم، وتخطئتهم وبيان وجه الخطأ، وأحيانًا نقرهم على صوابهم، ونعلن ذلك في بعض ما يتيسر لنا من كتابات، فالأمر كما هو معروف عن الإمام مالك: ما منا من أحد إلا يؤخذ من قوله ويرد إلا صاحب هذا القبر.

لكن السائل -مع دعواه-: ماذا يجب على العامة أن يفعلوه؟ هل يجب عليهم أن

يجتهدوا الجواب؟ فيما أعتقد عن هذا الناقد وأمثاله: لا يجب؛ لأنهم لا يستطيعون .

نزل مرتبة ثانية، وهي التي نحن ندعو الناس إليها، كلهم لا يستطيعون الاجتهاد، فعليهم الاتباع، أي: أن يعرفوا دليل المسألة التي يقول بها فلان، لكن هذا الاتباع أيضًا ليس يتيسر لكل عامة الناس؛ لأنه يحتاج إلى شيء من الوعي والثقافة والفهم، وبخاصة فيما يتعلق بعلم الحديث بالتصحيح والتضعيف، ولا مجال هنا إلا للتقليد، فماذا يسميه الإمام الصنعاني في رسالته في الاجتهاد والتقليد.. «إرشاد النقاد»؟ يسميه اتباعًا، ولا يسميه تقليدًا.

أما النوع الثاني من العلم وهو الأحكام، فإذا استطاع فرد من أفراد العوام أن يستوعب وجهة نظر المتبني للمسألة فيها ونعمت، وإلا فلا يسعه إلا التقليد.

بعض المغالين في هذا يقولون إن التقليد حرام، ومن يقول هذا الكلام لا يمكنه إلا أن يكون مقلداً؛ ولذلك القضية تحتاج إلى شيء من الاعتدال... لا شك نحن لا نرضى أن يقلد من هو أعلم منا وأتقى منا تقليداً أعمى فضلاً عن أن نرضى على أن نُقلدَ نحن، ونحن دونهم بمراحل في كل تلك الأوصاف التي ذكرنا، ولكن هذا لا يعني أن نفتح باب الاجتهاد وباب الاتباع لكل ناعق، لكل جاهل، فيركب رأسه ويصحح ويضعف، وقد تغلب عليه شهوة مخالفة الألباني -مخالفة رأيه-؛ لأن الألباني ليس بمعصوم، هذا صحيح، لكن كونه غير معصوم لا في الحديث ولا في الفقه، لا يسول لمن لم يكن من أهل العلم أن يجتهد في التصحيح والتضعيف، أو التحريم والتحليل، وغيرهما من الأحكام الشرعية، فإذا المسألة تحتاج إلى اعتدال، من كان يستطيع أن يكون تابعاً عارفاً أدلة الشيخ الألباني أو غيره، فترجح عنده ما عليه الألباني فلا يُعاب عليه، ولا يسمى مُقلداً للألباني، وإن كان لا يستطيع هذا، ليس مكلفاً إلا بالتقليد، ثم هو مُخَيَّر كل التخيير أن يقلد من تطمئن له نفسه وينشرح له صدره، ولا نستطيع نحن أن نكلف كل إنسان بأن يقلد أي إنسان، وإنما يقلد من تيسر له الاتصال به وسؤاله أو..أو..إلى آخره.

وأنا أشعر بشيء ربما لا يشعر به الآخرون، أنا مثلاً أسأل من منبع العلم السلفي -فيما نظن إن شاء الله- وهي بلاد السعودية، فنسأل هناك من مختلف البلاد وليس فقط من الشباب، بل وحتى من النساء، ماذا نقول لهؤلاء السائلين من النوعين، عندهم شيوخ بلا شك، ويأمكنهم أن يسألوهم، ولا شك أنهم يسألونهم، لكن يجدون مسئولاً آخر يظنون بحق أو بخطأ أنه على شيء من العلم، فيتصلون مع بُعد المسافة يأخذون رأيه، ثم بعد ذلك هم مأمورون بأن يأخذوا بالرأي الذي انشرح صدرهم له أو اطمأنت نفوسهم له.

فنحن إذن إن وجد شخصاً يتعصب لنا تعصباً أعمى خلاف هذا البيان الذي ذكرناه، نحن الآن -وندعوا إليه من قديم الزمان- لسنا مسئولين عن أخطائه، كما أن الأئمة الأربعة



أنفسهم ليسوا مسئولين عن تعصّب أتباعهم لهم؛ لأنهم قد قالوا: خذوا من حيث أخذنا، وهذا الكلام كما قلنا آنفاً، إنما هو موجه لمن يستطيع أن يأخذ من حيث أخذوا، أما العامة فلا بد لهم من التقليد شاؤوا أم أبوا؛ لأن هذا من باب ﴿لَا يُكَلِّفُ ۞ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، هذا ما عندي من جواب على ذلك السؤال. اهـ

**قلت:** ومن قبل قالوها لمن سار على منهج إمام السنة أحمد بن حنبل ~ في الانتصار لاعتقاد أهل السنة، أو في الأخذ ببعض أقواله المؤيدة بالدليل في مسائل الفقه، فقالوا: أنتم تتعصّبون للمذهب الحنبلي!!  
ثم قالوا: بل وتتعصّبون لشيخ الإسلام ابن تيمية ولتلميذه ابن قيم الجوزية -رحمهما الله تعالى- !!

ثم قالوا: بل وتتعصّبون أيضاً للإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب ~، فأنتم وهابية!!

وأخيراً قالوا: بل أنتم تتعصّبون للألباني، فأنتم ألبانيون؟  
ومن بعد قالوا: بل أنتم تتعصّبون لمقبل بن هادي الوادعي، فأنتم وادعيون!!  
وتتعصّبون لربيع بن هادي المدخلي، فأنتم مداخلة، أو ربيعون!!... إلخ.  
هو هو الاتهام نفسه، لكل من سار على نهج أئمة السنة من السابقين أو اللاحقين قاصداً اتباع السنة لا قاصداً اتباع الرجال لأشخاصهم، أو التعصّب لأقوالهم بغير برهان. والرّد هو ما قرره العلامة الألباني ~ في الإجابة السابقة.

وكمّ فارق دقيق بين العلماء المجتهدين وأهل الأهواء المتعصّبين بيّنه شيخ الإسلام ابن تيمية ~ في كتابه «القواعد النورانية» (٣٤٢/٢): «وسبب الفرق بين أهل العلم وأهل الأهواء -مع وجود الاختلاف في قول كلّ منهما- أن العالم قد فعل ما أمر به من حسن القصد والاجتهاد، وهو مأمور في الظاهر باعتقاد ما قام عنده دليله، وإن لم يكن مطابقاً، لكن اعتقاداً ليس بيقيني، كما يؤمر الحاكم بتصديق الشاهدين ذوي العدل -وإن كانا في الباطن قد أخطأ أو كذبا-...»، إلى إن قال: «فإذا اعتقد العالم اعتقادين متناقضين في قضية أو

قضيتين، مع قصده للحق واتباعه لما أمر باتباعه من الكتاب والحكمة: عذر بما لا يعلمه، وهو الخطأ المرفوع عنا بخلاف أصحاب الأهواء؛ فإنهم ﴿إِنَّا لِلَّهِ كَانٌ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ﴿٥٨﴾ يَأْتِيهَا [النجم: ٢٣]، ويجزمون بما يقولونه بالظن والهوى جزماً لا يقبل النقيض مع عدم العلم بجزمه؛ فيعتقدون ما لم يؤمروا باعتقاده -لا باطنًا ولا ظاهرًا- ويقصدون ما لم يؤمروا بقصده، ويجتهدون اجتهادًا لم يؤمروا به؛ فلم يصدر عنهم من الاجتهاد والقصد ما يقتضي مغفرة ما لم يعلموه؛ فكانوا ظالمين شبيهًا بالمغضوب عليهم، أو جاهلين شبيهًا بالضالين.

فالمجتهد الاجتهاد العلمي المحض ليس له غرض سوى الحق، وقد سلك طريقه؛ وأما متبع الهوى المحض فهو يعلم الحق ويعاند عنه» اهـ.

**قلت:** وعليه فإن الإنكار مُنصب على من يتبين له الدليل الصحيح الصريح من الكتاب والسنة ثم يرده أو يتأوله تأويلًا غير سائغ لمخالفته لقول شيخه.

والبعض قد يعرض متعمدًا عن معرفة أدلة العلماء الذين خالفوا شيخه حتى لا يقيم على نفسه الحججة، ويكتفي باتباع قول شيخه، وهذا القول قد أتى عليه شيخه بأدلة -في نظره- لكنها مرجوحة وقد تكون ضعيفة جدًا لكن كما قيل في المثل السائر: «الغريق يتعلق بقشة»، وإنما يبغي هذا المتعصب أن يقنع نفسه ويقنع المخدوعين أمثاله أنهم متبعون لشيخهم بالدليل، وبهذا يتصور أنه قد خرج عن ربة التقليد الذي هو اتباع قول الغير بغير حجة، ونسي أن الله سبحانه يعلم السر وأخفى، وأنه مطلع على ما في قلبه من أنه معرض عن معرفة الدليل الصحيح مُصرًا على التعصب لشيخه وإن أتى له بأضعف الأدلة وأوهاها، وهذا من دقيق مكر إبليس بهؤلاء المتعصبين -عافانا الله من هذا الداء الخفي-.

والأمر كما قال أبو سعيد الدارمي كما في «الرد على الجهمية» (ص ١٢٩): «إن الذي يريد الشذوذ عن الحق يتبع الشاذ من قول العلماء ويتعلق بزلاتهم، والذي يؤم الحق في نفسه، يتبع المشهور من قول جماعتهم وينقلب مع جمهورهم؛ فهما آيتان بيتان يستدل بهما على اتباع الرجل وعلى ابتداعه».

وقال ابن القيم ~ في إعلام الموقعين (ص ٥٩): «أما المتعصبون فإنهم عكسوا

القضية، ونظروا في السنة فما وافق أقوالهم منها قبلوه، وما خالفها تحيلوا في ردّه أو ردّ دلالتة، وإذا جاء نظير ذلك أو أضعف منه سندًا ودلالة وكان يوافق قولهم قبلوه، ولم يستجيزوا ردّه، واعترضوا به على منازعتهم، وأشاحوا وقرروا الاحتجاج بذلك السند ودلالته، فإذا جاء ذلك السند بعينه أو أقوى منه، ودلالته كدلالة ذلك أو أقوى منه في خلاف قولهم؛ دفعوه ولم يقبلوه» اهـ.

وقال أبو شامة المقدسي ~ في «مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول» (ص ٦٥ - ط غراس): «فعدم المجتهدون وغلب المقلدون وكثر التعصّب... وحجروا على ربّ العالمين مثل اليهود أن لا يبعث بعد أئمتهم وليًّا مجتهدًا؛ حتى آل بهم التعصّب أن أحدهم إذا أورد عليه شيء من الكتاب والسنة الثابتة على خلافه، يجتهد في دفعه بكل سبيل من التأويل البعيدة، نُصرة لمذهبه ولقوله» اهـ.

وقال الشوكاني في «البدر الطالع» (٢٩٣/١) في ترجمة صديق بن علي المزجاجي الزبيدي الحنفي: «وفي بعض المواقف بمحضر جماعة وقعت بيني وبينه مراجعة في مسائل وأكثر الاعتراض على مسائل من فقه الحنفية وأوردت الدليل وما زال يتطلب المحامل لما تقوله الحنفية، فلما خلوت به قلت له اصدقني: هل ما تبديه من المراجعة تعتقده اعتقادًا جازمًا؛ فإن مثلك في علمك بالسنة لا يظن به أنه يؤثر مذهبه الذي هو محض الرأي في بعض المسائل على ما يعلمه صحيحًا ثابتًا عن رسول الله ﷺ، فقال: لا أعتقد صحة ما يخالف الدليل، وإن قال به من قال، ولا أدين الله بما يقوله أبو حنيفة وأصحابه إذا خالف الحديث الصحيح، ولكن المرء يدافع عن مذهبه في الظاهر» اهـ.

**قلت:** وقول القائل «لا تكن شافعيًّا، ولا تكن حنبليًّا... إلخ»، سلاح ذو حدين: حد يهدم التعصّب لعالم من العلماء بعينه، وهذا هو المعنى المحمود، وحد يستخدم في إسقاط العلماء وعدم الاعتداد بأقوالهم الموافقة للحق مع التحلل من اتباعهم فيما يخالف هوى القائل لهذه العبارة، وهذا هو المعنى المذموم.

وصدق ابن القيم ~ حين قال نقلًا عن بعض أهل العلم كما في إعلام الموقعين

(ص ٦١):

العلم قال الله قال رسوله  
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة  
كلاً ولا نصب الخلاف جهالة  
كلاً ولا ردّ النصوص تعمّداً  
حاشا النصوص من الذي رميت به  
من فرقة التعطيل والتمويه

قال الصحابة ليس خُلف فيه  
بين النصوص وبين رأي سفيه  
بين الرسول وبين رأي فقيهه  
حذراً من التجسيم والتشبيه

فاعلم -رحمك الله- أن ديننا مبني على السماع والنقل ليس مبنياً على الآراء والعقل،  
كما بوب ابن حبان في صحيحه (٢٦٣/١)، فقال: «ذكر الأخبار عن سماع المسلمين السنن  
خلف عن سلف»، ثم قال برقم (٦٢): أخبرنا الحسن بن سفيان قال: حدثنا عبد الله بن  
جعفر البرمكي، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن عبد الله بن  
عبد الله، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «تسمعون ويسمع منكم،  
ويسمع ممن يسمع منكم»، ثم قال: عبد الله بن عبد الله الرازي ثقة كوفي<sup>(١)</sup>.

(1) وأخرجه أحمد في مسنده (٣٢١/١)، وأبو داود (٣٦٥٩)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل  
(١-٨-١)، والحاكم في المستدرک (١٧٤/١)، وفي معرفة علوم الحديث (ص ٢٦)، والبيهقي في  
الكبرى (١٢٥٠/١٠)، وفي شعب الإيمان (١٧٤٠)، والهارث في مسنده (زوائد الهيثمي)  
(٥٢)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (٦٥)، وأبو نعيم في الحلية (١٢٠/٨)،  
والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٢٠٧)، والقاضي عياض في الإلماع (ص ١٠)، وابن  
عبد البر في جامع بيان العلم (٤٣/١) (١٢٤/٢)، وابن خبير الأشبيلي في "فهرسة ما رواه عن  
شيوخه" (ص ١٠-١٢) من طرق عن الأعمش به.  
وقال العلاني في جامع التحصيل (ص ٥٢): "والحديث حسن، وقد صحّحه الحاكم في  
المستدرک، وفي كلام إسحاق بن راهويه الإمام ما يقتضي تصحيحه أيضاً".  
وله شاهد من حديث ثابت بن قيس، في إسناده انقطاع وجهالة: أخرجه الطبراني في الأوسط  
(٥٦٦٨)، وفي الكبير (٧١/٢)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (٦٤)، والرامهرمزي  
في المحدث الفاصل (ص ٢٠٦).  
والحديث صحّحه العلامة الألباني في الصحيحة (١٧٨٤) (٣٨٩/٤).

وبوب عليه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/٢): «باب وصف النبي ﷺ أن سنته ستنقل وتقبل».

ثم بوب قائلاً: «باب ثبوت السنن بحض النبي ﷺ على نقلها عنه»، ثم ذكر بإسناده عن النبي ﷺ أنه قال: «نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً فبلغه كما سمعه، فرب مبلغ أوعى من سامع»، وهو حديث متواتر جاء بألفاظ متعددة، وقد جمع طرقه وألفاظه في دراسة متينة: العلامة المحدث عبد المحسن بن حمد العباد - حفظه الله -، ومن هذه الألفاظ كما في (ص ١٢) من الدراسة المشار إليها: «نضر الله عبداً - وفي لفظ: وجه عبد - سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه».

وفي رواية: «سمع منا كلمة فبلغها كما سمعها».

في أخرى: «سمع منا حديثاً فحفظه فأداه إلى من هو أحفظ منه».

وفي أخرى: «سمع مقالتي فبلغها».

وفي أخرى: «سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها».

وفي أخرى: «سمع مقالتي فحملها إلى غيره».

وفي أخرى: «سمع مقالتي فحفظها، ثم ذهب بها إلى من لم يسمعها».

وفي أخرى: «سمع مقالتي فعمد بها يحدث بها أخاه».

وفي أخرى: «سمع قولي ثم لم يزد فيه».

وفي أخرى: «سمع كلمة أو كلمتين أو ثلاثاً أو أربعاً أو خمسا أو ستا أو سبعا أو ثانياً

ثم علمهن».

وهذا المعنى بينه سعيد بن جبير في قوله: «قد أحسن من انتهى إلى ما قد سمع»، كما

في صحيح مسلم (٢٢٠).

وإن كان علماء اللغة قد بنوا علوم اللغة على السماع، فكيف بعلوم شريعة رب

العالمين؟! !!

فقد قال أبو علي القالي إسماعيل بن القاسم (م ٣٥٦ هـ) في «المقصود والممدود»

(ص ١٥ - ط الخانجي): «وأشياء لا يعلم أنها مقصورة حتى يعلم أن العرب قد تكلمت بها، فإذا علم ذلك علم أنها ياء أو واو وقعتا بعد حرف مفتوح فأبدلتا ألفاً، ولا يجوز لك أن تقول: قُصِرَ ذا لكذا، كما لا يجوز لك أن تقول سمي فرس لكذا، ولا جمل لكذا، فكذلك قفاً، ورجا البئر، وأشباه ذلك، لا يفرق بينهما وبين سماء إلا بسمع، كما لا يفرق بين قدم وقذال إلا بالسمع» اهـ.

\* \* \* \*

## منشأ التعصُّب

### هو اتباع الهوى والعاطفة

قال ابن أبي العز الحنفي في كتابه «الاتباع» (ص ٢٥، ٢٤): «وليس في الطبع السليم ما يقتضي التعصُّب لهذا العالم دون هذا العالم، وإنما يأتي ذلك غالبًا من هوى النفس فيكون حينئذ قد جبل على خلق ذميم، ولو ادعى أنه جبل على اتباع الحق وقول هذا الإمام المعين هو الحق لكانت المقدمة الأولى مُسَلِّمة، والثانية محل النزاع فإن كل مولود يولد على الفطرة قال الله تعالى: ﴿فَأَقْمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۗ﴾ ﴿اللَّهُ الَّذِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، ففي الفطر مركز معرفة حسن اتباع الحق لا أن اتباع هذا العالم متعين دون هذا العالم إلا أن يُدَّعى أن هذا العالم معصوم عن الخطأ في اجتهاده دون غيره ولا يدعي هذا عاقل فإنه يكون قد أنزله منزلة الرسول صلوات الله عليه وسلامه، فإن الغضب والتعصُّب لواحد معين من الأئمة وصف مذموم من جنس فعل الرافضة وهو من أفعال الجاهلية» اهـ.

وقال شيخ الإسلام ~ في الجواب الصحيح (٣/١٨٧): «فغلو هؤلاء في المسيح وقالوا: إنه الله وابن الله وأمثال ذلك وصار من يطلب أن يقول فيه قول العدل مثل كثير من علمائهم وعُبَّادهم يجمعون له مَجْمَعًا، ويلعنونه فيه على وجه التعصُّب واتباع الهوى والغلو فيمن يعظمونه كما يجري مثل ذلك لأهل الأهواء كالغلاة في بعض المشايخ وبعض أهل البيت وبعض العلماء وبعض الملوك وبعض القبائل وبعض المذاهب وبعض الطرائق، فإنما كان مصدر ضلالهم أهواء نفوسهم» اهـ.

**قلت:** فهكذا يصور شيخ الإسلام أهل الأهواء الغلاة في شيخهم بأنهم شابهوا في غلوهم: النصارى، وأن من رام أن يقول قول العدل المبني على الدليل الصحيح في شيخهم يلعنونه على وجه التعصُّب واتباع الهوى والغلو فيمن يعظمونه.

وقال الأمير الصنعاني في «إيقاظ الفكرة لمراجعة الفطرة» (ص ٤٨): «فمن عقل وأنصف فليُنظر إلى جميع بني آدم في القديم والحديث في الملل الكفرية ثم المذاهب الإسلامية بعد إخراجها للأنبياء -صلى الله عليهم- ومن سار سيرتهم من السابقين والتابعين، -وقليل ما هم بالنظر إلى الخليفة- فإنه يجد الناس تبعاً لما ألفوه من اتباع الآباء بمجرد تقليد وهوى ومحبة للجمود على دين الآباء» ١٠هـ.

**قلت:** والأمر كما قال الصنعاني ~، فإن كل منصف لو نظر في حال الحزبيين المتعصبين يجد أن كل متعصب متحزب مقلد جامد على رأي شيخه، إنما نبع تعصبه من هوى ومحبة للجمود على قول شيخه.

وقد ينشأ التعصب أيضاً عن الحسد للمتعصب ضده كما قال ابن رجب في ترجمة الحافظ عبد الغني المقدسي في ذيل طبقات الحنابلة (٢٠/٢) نقلاً عن ضياء الدين المقدسي: «قال: وكان الحافظ يقرأ الحديث بدمشق، ويجتمع الخلق عليه، ويكي الناس، ويتفتعون بمجالسه كثيراً، فوق الحسد عند المخالفين بدمشق، وشرعوا يعملون وقتاً يجتمعون في الجامع، ويقرأ عليهم الحديث، ويجمعون الناس من غير اختيارهم، فهذا ينام، وهذا قلبه غير حاضر، فلم تشتف قلوبهم بذلك، فشرعوا في المكيدة بأن أمروا الإمام الناصح أبا الفرج عبد الرحمن بن نجم بن الحنبلي الواعظ بأن يجلس يعظ في الجامع تحت قبة النسر بعد الجمعة وقت جلوس الحافظ، فلما بلغني ذلك قلت لبعض أصحابنا: هذه مكيدة والله، ما ذلك لحبهم الناصح وإنما يريدون أن يعملوا شيئاً.

**فأول ذلك:** أن الحافظ والناصر أرادا أن يختلفا للوقت، ثم اتفقا على أن يجلس الناصح بعد صلاة الجمعة، ثم يجلس الحافظ بعد العصر، فلما كان بعض الأيام، والناصر قد فرغ من مجلسه، وكان قد ذكر الإمام أحمد ~ في مجلسه، فدسوا إليه رجلاً ناقص العقل من بيت ابن عساكر فقال للناصر كلاماً معناه: إنك تقول الكذب على المنبر فضرب ذلك الرجل وهرب، فأتبع، فخبي في الكلاسة، فتمت لهم المكيدة بهذه الواقعة، فمشوا إلى الوالي، وقالوا له: هؤلاء الحنابلة ما قصدهم إلا الفتنة، واعتقادهم يخالف اعتقادنا، ثم إنهم



جمعوا كبراءهم، ومضوا إلى القلعة إلى الوالي، وقالوا: نشتهي أن يحضر الحافظ عبد الغني، وكان مشايخنا قد سمعوا بذلك، فأنحدروا إلى دمشق- خالي الإمام موفق الدين، وأخي الإمام أبي العباس أحمد البخاري، وجماعة الفقهاء، وقالوا: نحن نناظرهم، وقالوا للحافظ: اقعدي أنت لا تجيء، فإنك حاد ونحن نكفيك، فاتفق أنهم أرسلوا إلى الحافظ من القلعة وحده فأخذه، ولم يعلم أصحابنا بذلك، فناظروه، وكان أجهلهم يغري به فاحتدّ وكانوا قد كتبوا شيئاً من اعتقاداتهم وكتبوا خطوطهم فيه، وقالوا له: اكتب خطك، فلم يفعل، قالوا للوالي: الفقهاء كلهم قد اتفقوا على شيء وهو يخالفهم، وكان الوالي لا يفهم شيئاً فاستأذنه في رفع منبره، فأرسلوا الأسرى فرفعوا ما في جامع دمشق من منبر وخزانة ودرازين، وقالوا: نريد أن لا نجعل في الجامع إلا صلاة أصحاب الشافعي، وكسروا منبر الحافظ، ومنعوه من الجلوس، ومنعوا أصحابنا من الصلاة في مقامهم في الجامع، ففاتهم صلاة الظهر، ثم إن الناصح بن الحنبلي جمع السوقة وغيرهم، وقال: إن لم يخلونا نصلي باختيارهم صلينا بغير اختيارهم، فبلغ ذلك القاضي- وهو كان صاحب الفتنة- فأذن لهم بالصلاة وخاف أن يصلى بغير إذنه، وكان الحنفية قد حموا مقصورتهم بالجند.

ثم إن الحافظ ضاق صدره، ومضى إلى بعلبك، فأقام بها مدة يقرأ الحديث. اهـ

## باب سمات المتعصبين

### السمة الأولى

عدم الانقياد للحق إذا جاءه عن غيره

وضابط هذا الكاشف بينه الهيثمي في الزواجر (١١٨/١، ١١٩) بقوله:

«.. لأن المتكبر - ومنه المتجادلون في مسائل الدين بالهوى والتعصب - تأبى نفسه من قبول ما سمعه من غيره وإن اتضح سبيله، بل يدعوه كبره إلى المبالغة في تزييفه وإظهار إبطاله، فهو على حد قوله تعالى: ﴿فَبِمَا آذَوْا مُطَهَّرَةً وَتُذَخِّلُهُمْ ظُلْمًا ظَلِيلًا﴾ [٥٧] ﴿فصلت: ٢٦﴾، ﴿n m lk j ih g f edcba﴾ [البقرة: ٢٠٦]. وقال ابن مسعود: «كفى بالرجل إثماً إذا قيل له اتق الله أن يقول: عليك بنفسك». اهـ

وقال عبد العزيز البخاري الحنفي في كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢٣٩/٣): «والتعصب - تفعل - من العصبية وهي الخصلة المنسوبة إلى العصبية وهي التقوية والنصرة، ورأيت في بعض الحواشي أن المتعصب من تكون عقيدته مانعة من قبول الحق عند ظهور الدليل». اهـ

**قلت:** فالمتعصب تمنعه عقيدته الفاسدة من قبول الحق ولو ظهر الدليل إذا كان الحق مخالفاً لما استقر عنده ويدعوه تعصبه إلى المبالغة في تزييف هذا الحق وإظهار إبطاله، وهذا بلا ريب من الكبر كما عرفه النبي ﷺ في الحديث الصحيح قائلاً: «الكبر بطر الحق وغمط الناس».

## السمة الثانية

عدم قبول الحق والتحمس له إلا إذا قال به شيخه

وهذا كاشف جلي لحال هؤلاء المتعصبين الجدد، فإذا اجتمع عدد كبير من العلماء الكبار -ممن هم أعظم من شيخهم علمًا وفضلًا- على قول مبني على الحجج والأدلة، وخالف شيخهم هذا القول، رأيتهم يضربون بقول هؤلاء العلماء الحائض بلا حجة ولا برهان، ويقولون: لا يلزمنا تقليد العلماء، ولا يلزم أن يكون الحق دائمًا مع الكثرة، أو مع الكبراء، وهم المقلدون المتعصبون لو كانوا يعلمون.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب ~ في «مسائل الجاهلية»: «المسألة الثامنة والعشرون» أنهم -أي أهل الجاهلية- لا يقبلون من الحق إلا الذي مع طائفتهم كقوله: ﴿f e d c b﴾ [البقرة: ٩١].

وقال الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله- في «شرح مسائل الجاهلية» (ص ١١٣): «هؤلاء -أي اليهود والنصارى- شاركهم طوائف من هذه الأمة كثيرة، فتجد أنّ عوام أهل المذاهب الفقهية مثلاً يقولون لا نؤمن إلا بما جاء في مذهبنا، وهذا كثر في هذه الأمة خاصة في العصور المتأخرة، فتجد أنّ السائل إذا سأل مفتيًا يقول أفتني على مذهب الشافعي، أفتني على مذهب الإمام أحمد، أفتني على مذهب الإمام أبي حنيفة، لم؟ قال: لأنني على هذا المذهب.

وهذا تجدونه كثيرًا في فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية حيث يأتيه من يسأله، فيقول أفتنا على مذهب الشافعي، أفتنا على مذهب كذا، ثم قال:

«أهل البدع كذلك تجد أنّ الخارجي مثلاً؛ الإباضي مثلاً إذا سألته، يقول لك: أنا لا

أؤمن إلا بما عليه مشايخنا، طيب أو لو كانوا على باطل، أهل البدع والخرافات لا بد أن أسأل علماءنا، طيب إذا سألت علماءك شوف الدليل معهم هل معهم حجة أقوى من حجة الآخر أم لا؟ لا بد أن تتحرى الحق<sup>(1)</sup>.

فأصبحت هذه الظاهرة موجودة في المسلمين في أوسع الأبواب، أن كل أهل مذهب إما مذهب فقهي أو عقدي يقولون نؤمن بما عند طائفتنا ولا يتحرون الحق لا يبحثون عنه، فكانوا من جنس أولئك الذين لم يتحروا الحق الذي جاء به النبي ﷺ، وإنما قنعوا بما عندهم، اهـ.

**قلت:** وتجد هؤلاء المتعصبين يتلونون على أصناف:

فمنهم من يصرح صراحة أنه لم يقتنع بحجج العلماء الكبار؛ لأن شيخه قال إنهم قد أخطؤوا في الاستدلال، أو اعتمدوا على نقولات غير صحيحة نُقِلت إليهم من أناس مجهولين.

فإذا بينت له أن شيخه لم يأتِ بدليل صحيح على هذا الادعاء على العلماء، وأن هذا الادعاء يعد من الانتقاص للعلماء، غضب منك وقال: لن تكون أنت أفهم من شيخنا لحجج العلماء، فإن شيخنا درس المسألة وهو أدري بما يقول. فإذا باغته بقولك: إن العلماء كذلك درسوا المسألة، وهم أخبر بها من الشيخ وقد خطؤوا الشيخ في ادعائه عليهم فليس قوله بأولى من قولهم<sup>(2)</sup>.

(1) بالرجوع إلى أهل العلم أصحاب العقيدة والمنهج بفقهاء سلف الأمة، فإذا صلحت العقيدة صلح المنهج تبعاً.

(2) قال ابن القيم في "إعلام الموقعين" (ص 383- ط طيبة): "وكذلك يقولون: صاحبنا هو الذي ثبت على ما مضى عليه السلف، واقتفى مناهجهم وسلك سبيلهم، قيل لهم: فمن سواه من الأئمة هل شارك صاحبكم في ذلك أو انفرد صاحبكم بالاتباع وحرمة من عداه؟ فلا بد من واحد من الأمرين، فإن قالوا بالثاني فهم أضلُّ سبيلاً من الأنعام، وإن قالوا بالأول فيقال: كيف وفقتم لقبول قول صاحبكم كلاً، وردَّ قول من هو مثله أو أعلم منه كلاً، فلا يرد لهذا قول، ولا يقبل لهذا قول؛ حتى كأن الصواب وقف على صاحبكم، والخطأ وقف على من خالفه، ولهذا أنتم موكلون بنصرته في كل ما قاله، وبالرد على من خالفه في كل ما قاله، وهذه حال الفرقة الأخرى

كان ردُّ فعله إما تلعثماً في الجواب فيه جهالات، وإما أن يرفع عقيرته على العلماء، ويتنقص منهم ويتفانى في تبجيل شيخه وتمجيد علمه حتى قد يقول أحدهم: إن شيخنا لو بصق علينا لأغرقتنا علماً، فكيف تتجرأ على تخطئة شيخنا؟!<sup>(١)</sup>.

معكم ÷ اهـ

(1) وهذا من الإطراء المنهي عنه، ويذكرنا هذا بقول من قال:

فلعننة ربنا عداد رمل على من رد قول أبي حنيفة  
وقول الآخر من المالكية: "لولا مالك كان الدين هالك ÷"  
وقال الأديب الكاتب أبو الفتح البستي - وكان ولعاً بالجناس -، كما في فتح المغيـث للسخاوي  
(٣٢٢/١) :-

إن الذين بجهلهم لم يقتدوا بمحمد بن كرام غير كرام  
الفقه فقه أبي حنيفة وحده والدين دين محمد بن كرام  
والأمر يختلف فيمن انتسب إلى إمام بعينه من أئمة السنة انتساباً إلى عقيدته السلفية لا تعصّباً  
لشخصه أو لمذهبه ورأيه وإن خالف السنة، حيث إن هذا الإمام صار علماً على السنة، فمن  
أحبه كان السني السلفي، ومن أبغضه كان المبتدع المخالف، ومن هذا الباب انتساب البعض  
إلى الإمام أحمد بن حنبل - إمام السنة - لثباته في المحنة ونصرته اعتقاد السلف، وهذا معنى  
قول شيخ الإسلام أبي إسماعيل الهروي كما في ترجمته في السير (٥٠٦/١ - ٥٠٧):  
أنا حنبلي ما حييت وإن أمت فوصيتي للناس أن يتحنبلوا  
وقال الذهبي: "وقد قال في قصيدته النونية التي أولها:  
نزل المشيب بلمتي فأراني نقصان دهر طالما أرهاني  
أنا حنبلي ما حييت وإن أمت فوصيتي ذاكم إلى الإخوان  
إذ دينه ديني وديني دينه ما كنت إمعة له دينان

قلت: فليس هذا تعصّباً لرأي أحمد في مقابل السنة، إنما معناه أنه على اعتقاد أحمد - الذي هو  
اعتقاد السلف الصالح -، المنابذ لعقائد الفرق المخالفة، الذين يغمزون السني السلفي بأنه حنبلي.  
وفي زماننا والذي قبله صار أهل البدع يغمزون السني السلفي بأنه وهابي أو ألباني أو جامي أو  
مدخلي.

ومن هنا نفهم قول الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - كما في الدرر السنية  
(٥٧/١): "فنحن - والله الحمد - متبعون لا مبتدعون، على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ÷".  
قلت: فالإمام - رحمه الله - يعني أنه متابع لأحمد فيما كان عليه من السنة، لا أنه يتعصّب لأقواله  
بلا دليل، وهذا ما وضّحه ابنه عبد الله - رحمه الله - في جوابه على رسالة الصنعاني، حيث قال:

فلما تذكَّره أن العلماء هم الذين حكموا بخطئه لم يزدك إلا مراء، فانفض يدك منه واعلم أنه من غلاة المتعصبين.

ولذلك صدق أيوب السخيتاني ~ حينما قال: «إذا أردت أن تعرف خطأ معلّمك فجالس غيره»<sup>(١)</sup>.

وقد لمست تطبيق مقولة أيوب هذه في موقف محمد بن الحسن الشيباني من أبي حنيفة، لما ناظره الشافعي فيما رواه ابن حاتم في آداب الشافعي (ص ١٥٩) فيما قرئ عليه: وأنا أسمع ثنا محمد بن عبد الله بن الحكم قال: سمعت الشافعي يقول: «قال لي محمد بن الحسن: أيهما أعلم: صاحبنا أو صاحبكم؟ -يعني مالكا وأبا حنيفة-.

قلت: على الإنصاف؟ قال: نعم.

قلت: فأنشُدك بالله، مَنْ أعلم بالقرآن: صاحبنا أو صاحبكم؟ قال: صاحبكم -يعني

مالكا-.

قلت: فَمَنْ أعلم بالسنة: صاحبنا أو صاحبكم؟ قال: اللهم صاحبكم.

قلت: فأنشُدك بالله، من أعلم بأقاويل أصحاب رسول الله ﷺ والمتقدمين: صاحبنا

أو صاحبكم؟ قال: صاحبكم.

قال الشافعي: قلت: فلم يبق إلا القياس، والقياس: لا يكون إلا على هذه الأشياء،

=

"فقد تلخص من كلامهم -أي كلام العلماء- أن المذهب في الاصطلاح: ما اجتهد فيه إمام بدليل، أو قول جمهور، أو ما ترجح عنده ونحو ذلك؛ وأن المذهب لا يكون إلا في مسائل الخلاف التي ليس فيها نصٌ صريح ولا إجماع.

فأين هذا من توهمكم أن قولنا: مذهبنا مذهب الإمام أحمد، أنا نقلده فيما رأى وقال، وإن خالف الكتاب والسنة والإجماع، فنعوذ بالله من ذلك، كما في الدرر السنية (١٩/٤).

وسياتي كلام الإمام عبد العزيز بن باز -رحمه الله- يرد فيه على الشبهة نفسها.

(1) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/٣) من طريق ابن مهدي، وأبو الوليد الباجي في "التعديل والتجريح" (٣٨٧/١) من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن زيد عن أيوب. وقال الدارمي في سننه (٤٣) أخبرنا سعيد بن عامر قال كان سلام يذكر عن أيوب قال: وذكره.

فمن لم يعرف الأصول: فعلى أي شيء يقيس؟! اهـ.

وتجد أن شبهة هذا المتعصب التي بها رد أقوال العلماء ادعاؤه أن شيخه قد استوعب أقوال هؤلاء العلماء ودرسها فهو أعلم بها منه، ومن ثم يرى أنه أولى بالاتباع، وما أروع ما قاله المزني في الرد على أمثال هذا المقلد المتعصب حيث قال ~:

«يقال لمن حكم بالتقليد: هل لك حجة فيما حكمت به؟ فإن قال: نعم، أبطل التقليد؛ لأن الحجة أوجبت ذلك عنده لا التقليد، وإن قال: حكمت فيه بغير حجة قيل له: فلم أرقت الدماء وأبحت الفروج و أتلفت الأموال، وقد حرم الله ذلك إلا بحجة؟ قال Q: ﴿إِنَّ عِنْدَكُمْ مِّنْ حُكْمٍ﴾ [يونس: ٦٨]، أي من حجة بهذا؟ قال: فإن قال: أنا أعلم أنني قد أصبت، وإن لم أعرف الحجة لأنني قلّدت كبيراً من العلماء، وهو لا يقول إلا بحجة خفيت علي، قيل له: إذا جاز لك تقليد معلّمك؛ لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت عليك وجب عليك أن تقلّد معلّم معلّمك؛ لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت على معلّمك، فإن قال: نعم، ترك تقليد معلّمه إلى تقليد معلّم معلّمه، وكذلك من هو أعلى حتى ينتهي الأمر إلى أصحاب رسول الله ﷺ، وإن أرى ذلك نقض قوله، وقيل له: كيف تجوز تقليد من هو أصغر وأقلّ علماً، ولا تجوز تقليد من هو أكبر وأكثر علماً؟ وهذا يتناقض؛ فإن قال: لأن معلّمى - وإن كان أصغر - فقد جمع علم من هو فوقه إلى علمه فهو أبصر بما أخذ وأعلم بما ترك، قيل له: وكذلك من تعلّم من معلّمك فقد جمع علم معلّمك، وعلم من فوقه إلى علمه، فيلزمك تقليده وترك تقليد معلّمك، ومن جهة أخرى أنت أولى أن تقلد نفسك من معلّمك؛ لأنك جمعت علم معلّمك وعلم من فوقه إلى علمك، [ومقتضى هذا] <sup>(١)</sup> جعل الأصغر ومن يحدث من صغار العلماء أولى بالتقليد من أصحاب رسول الله ﷺ، وكذلك الصاحب عنده يلزمه تقليد التابع، والتابع من دونه في قياس قوله، والأعلى أدنى أبداً، وكفى بقول يؤول إلى

(1) كذا في الحسام الماحق، وفي الجامع - ط المنيرية -: "فإن أعاد قوله، وفي ط ابن الجوزي: "فإن فاد قوله".

هذا قبحًا وفسادًا»<sup>(١)</sup>. اهـ

وقال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١١٧/٢، ١١٨) (ط- المنيرية<sup>(٢)</sup>): «يُقال لمن قال بالتقليد: لِمَ قلت به وخالفت السلف في ذلك، فإنهم لم يقلدوا؟ فإن قال: قلّدت؛ لأن كتاب الله جل وعز لا علم لي بتأويله وسنة رسوله لم أحصها، والذي قلّدته قد علم ذلك، فقلّدت من هو أعلم مني، قيل له: أمّا العلماء إذا اجتمعوا على شيء من تأويل الكتاب أو حكاية سنة عن رسول الله ﷺ أو اجتمع رأيهم على شيء فهو الحق لا شك فيه، ولكن قد اختلفوا فيما قلّدت فيه بعضهم دون بعض فما حججتك في تقليد بعض دون بعض وكلهم عالم، ولعلّ الذي رغبت عن قوله أعلم من الذي ذهبت إلى مذهبه، فإن قال: قلّدت؛ لأنني علمت أنه صواب، قيل له: علمت ذلك بدليل من كتاب أو سنة أو إجماع، [فإن قال: نعم]<sup>(٣)</sup>، فقد أبطل التقليد وطولب بما ادعاه من الدليل، وإن قال: قلّدت؛ [لأنه أعلم مني]<sup>(٤)</sup>، قيل له: فقلّد كل من هو أعلم منك، فإنك تجد من ذلك خلقًا كثيرًا، ولا [تخص]<sup>(٥)</sup> من قلّدت إذ علتك فيه أنه أعلم منك، [وتجدهم في أكثر ما ينزل بهم من السؤال مختلفين، فلم قلّدت أحدهم؟]<sup>(٦)</sup>، فإن قال قلّدت؛ لأنه أعلم الناس، قيل له: فهو إذن أعلم من الصحابة، وكفى بقول مثل هذا قبحًا، وإن قال: إنما [أقلّد]<sup>(٧)</sup> بعض الصحابة، قيل له: فما حججتك في ترك من لم تقلّد منهم، ولعل من تركت قوله منهم أعلم وأفضل ممن أخذت بقوله، على أن القول لا يصح لفضل قائله، وإنما يصح بدلالة الدليل عليه». اهـ

(1) نقله كلٌّ من: ابن عبد البر في جامع بيان العلم (ط المنيرية ١١٦/٢-١١٧)، (ط ابن الجوزي ٩٩٢/٢-٩٩٣)، وتقي الدين الهلالي في كتابه "الحسام الملاحق على كل مشرك و منافق" ÷ (ص ٢٤).

(2) (٩٩٤/٢-٩٩٥) ط ابن الجوزي.

(3) سقطت من الطبعة المنيرية.

(4) في المنيرية: [لأنني أعلم منه].

(5) في ابن الجوزي: [يحصى].

(6) سقطت من الطبعة المنيرية.

(7) في ابن الجوزي: [قلّدت].



**قلت:** وبعضهم من فرط تعصُّبه لا يحسن فهم قول شيخه الذي يتعصَّب له، ولا يعرف ما هو دليله الذي استدل به، وإنما هو يتعصَّب لهذا القول لكون شيخه قال به فقط، ولا يحفظ دليلاً إلا تعداد فضائل شيخه التي جعلته يقبل أقواله بلا دليل، كما قال ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٧١/٢)<sup>(١)</sup>: «ولتقصيرهم -أي لتقصير المالكية- عن علم أصول مذهبهم صار أحدهم إذا لقي مخالفاً ممن يقول بقول أبي حنيفة أو الشافعي أو داود بن علي أو غيرهم من الفقهاء، وخالفه في أصل قوله، بقي متحيراً ولم يكن عنده أكثر من حكاية قول صاحبه، هكذا قال فلان وهكذا روينا، ولجأ إلى أن يذكر فضل مالك ومنزلته، فإن عارضه الآخر فذكر فضائل إمامه أيضاً صار في المثل كما قال الأول:

شكونا إليه خراب العراق      فعابوا علينا شحوم البقر  
فكانوا كما قيل فيما مضى      أريها السهى وتريني القمر

وفي مثل ذلك يقول منذر بن سعيد ~:

عُدِّي من قوم يقولون كُلماً      طلبت دليلاً هكذا قال مالك  
فإن عدت قالوا هكذا قال أشهب      وقد كان لا تخفى عليه المسالك  
فإن زدت قالوا قال سحنون مثله      ومن لم يقل ما قاله فهو آفك  
فإن قلت: قال الله، ضجُّوا وأكثروا      وقالوا جميعاً أنت قرن مباحك  
وإن قلت: قد قال الرسول فقولهم      أتت مالگًا في ترك ذاك المسالك<sup>(٢)</sup>

وأجازوا النظر في اختلاف أهل مصر وغيرهم من أهل المغرب فيما خالفوا فيه مالکاً من غير أن يعرفوا وجه قول مالك، ولا وجه قول مخالفه منهم، ولم يبيحوا النظر في كتب من خالف مالکاً إلى دليل يبينه، ووجه يقيمه، لقوله وقول مالك جهلاً منهم وقلة

(1) سقطت من الطبعة المنيرية.

(2) في ابن الجوزي: [أنت مالگًا في ترك ذلك المالك].

نصح وخوفاً من أن يطلع الطالب على ما هم فيه من النقص والتقصير فيزهد فيهم، وهم مع ما وصفنا يعيبون من خالفهم ويغتابونه ويتجاوزون القصد في ذمّه؛ ليوهموا السامع أنهم على حق، وأنهم أولى باسم العلم، وهم ﴿S﴾ [النور: ٣٩] اهـ.

**قلت:** وصنف آخر من هؤلاء يتصور المسألة تصوراً عاطفياً عجيباً، حيث يُخيّل إليه أن هناك من أحدث وقية بين العلماء وشيخه، وكأن الأمر مجرد خلافات شخصية، وضغائن نفسية، متناسياً أصل المسألة وهو أن الخلاف بين شيخه والعلماء خلافٌ في مسائل علمية منهجية -لا مسائل شخصية-.

ويبني هذا الصنف على هذا التصور العاطفي: عواطف أخرى جائرة، فإذا علموا أن أحد طلاب العلم من عشيرتهم قد وافق العلماء الذين خالفهم الشيخ، رشقوه بسهام جائرة من الاتهامات الباطلة حيث إنه خرج عن طاعة شيخهم:

فسهمٌ يحمل اتهاماً له بأنه قد أجج نار الخلاف بين العلماء والشيخ، رغم أنهم يعلمون أن الخلاف حادث بين شيخهم والعلماء بسبب مخالفة شيخهم للحق الظاهر، وليس ثمّ أي تدخل لصاحبهم هذا في شأن هذا الخلاف، ولكنهم بسبب تغلب العاطفة الجائرة عليهم أحبوا أن يعلّقوا خطأ شيخهم على طرف آخر فاخترقوا خديعة وهمية مفادها أن العلماء تكلموا في شيخهم بسبب قيام أخيهم المفتري عليه بإحداث وقية بين العلماء وشيخهم، وكان العلماء أصحاب عصبية جاهلية يبنون أحكامهم على مواقف شخصية وتوترات عصبية.

وسهمٌ يحمل اتهاماً له بأنه يريد أن يسقط شيخهم، ليحتل مكانه، وأنه ما سافر إلى العلماء وأظهر موافقتهم إلا لحمل العلماء على تبديع شيخهم؛ فصوروا الأمر كأنه صراع على ملك أو رئاسة.

وسهمٌ ثالث يحمل اتهاماً له بأنه لم يرد غيبة الشيخ في حضرة العلماء، وكان العلماء

يغتابون هذا الشيخ في عرضه الشخصي لا في منهجه<sup>(1)</sup>.

وسهم رابع بأنه مريض بداء حب الظهور.

وسهم، وسهم... من جعبة التعصب العاطفي.

وكل هذه السهام الجائرة والتصورات الخاطئة ما هي إلا عواطف مشوبة بالأهواء

نبعت من فقر شديد في الحصيلة التربوية من الأصول السلفية عند هذا الصنف.

فإذا رمت نصحًا لهذا الصنف المتعصب صموا أذانهم واستغشوا ثيابهم وأصروا

واستكبروا استكبارًا، وكأنهم يقولون بلسان حالهم: ﴿D K J I H G F E

W V U T R Q P N M L﴾ [هود: ٩١].

فهم كانوا يأملون من صاحبهم أن يكون مُدافعًا عن شيخهم في غيبته ولو بالباطل،

ولو بالمدارة المتكلفة التي تصل إلى حد المداينة وإلا اعتبروه من الخوارج الذين خرجوا

على شيخهم ولم يحفظوا غيبته ولم يراعوا هيئته.

ورغم علمهم بأن صاحبهم إنما خالف شيخهم لأدلة الكتاب والسنة التي صدع بها

ثلة من كبار العلماء الربانيين: فهم يعادونه ويسفهون منه، فصارت حال هذا النَّاصح كحال

ابن بطة والشاطبي، حيث قال الشاطبي في الاعتصام (٢٢، ٢١/١) وهو يصف حاله مع

المخالفين له: «فكنت على حالة تشبه حالة الإمام الشهير عبد الرحمن بن بطة الحافظ مع

أهل زمانه إذ حكى عن نفسه فقال: عجبت من حالي في سفري وحضري مع الأقربين مني

والأبعدين والعارفين والمنكرين؛ فإني وجدت بمكة وخراسان وغيرهما من الأماكن أكثر

من لقيت بها -موافقًا أو مخالفًا- دعائي إلى متابعتة على ما يقوله وتصديق قوله والشهادة

له، فإن كنت صدقته فيما يقول وأجزت له ذلك كما يفعله أهل هذا الزمان؛ سماني موافقًا،

وإن وقفت في حرف من قوله وفي شيء من فعله؛ سماني مخالفًا، وإن ذكرت في واحد

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "والعلماء يسيرون في حكمهم على الأشخاص على قواعد الجرح والتعديل التي أرساها علماء الحديث لتتم المباينة والمفاصلة بين أهل السنة السلفيين وأهل الأهواء".

منهما أن الكتاب والسنة بخلاف ذلك وارد؛ سماني خارجياً، وإن قرئ عليّ حديث في التوحيد؛ سماني مشبهاً، وإن كان في الرؤية؛ سماني سالمياً، وإن كان في الإيمان؛ سماني مرجئاً، وإن كان في الأعمال؛ سماني قدرياً، وإن كان في المعرفة؛ سماني كرامياً، وإن كان في فضائل أبي بكر وعمر؛ سماني ناصبياً، وإن كان في فضائل أهل البيت؛ سماني رافضياً، وإن سئلت عن تفسير آية أو حديث فلم أحب فيهما إلا بهما؛ سماني ظاهرياً، وإن أحببت بغيرهما؛ سماني باطنيّاً، وإن أحببت بتأويل؛ سماني أشعريّاً، وإن جحدتهما؛ سماني معتزليّاً، وإن كان في السنن مثل القراءة؛ سماني شفيعياً، وإن كان في القنوت؛ سماني حنفيّاً، وإن كان في القرآن؛ سماني حنبليّاً، وإن ذكرت رجحان ما ذهب كل واحد إليه من الأخبار - إذ ليس في الحكم والحديث محاباة -؛ قالوا: طعن في تزكيتهم.

ثم أعجب من ذلك أنهم يسمونني فيما يقرؤون علي من أحاديث رسول الله ﷺ بما يشتهون من هذه الأسامي، ومهما وافقت بعضهم عاداني غيره وإن داهنت جماعتهم أسخطت الله تبارك وتعالى، ولن يغنوا عني من الله شيئاً، وأنا متمسك بالكتاب والسنة، وأستغفر الله الذي لا إله إلا هو وهو الغفور الرحيم.

هذا تمام الحكاية، فكأنه ~ تكلم على لسان الجميع، فقلماً تجد عالماً مشهوراً أو فاضلاً مذكوراً إلا وقد نُبذَ بهذه الأمور أو ببعضها؛ لأن الهوى قد يدخل المخالف، بل سبب الخروج عن السنة: الجهل بها والهوى المتبع الغالب على أهل الخلاف، فإذا كان كذلك حمل على صاحب السنة إنه غير صاحبها، ورجع بالتشنيع عليه والتقبيح لقوله وفعله حتى ينسب هذه المناسبات.

وقد نقل عن سيد العباد بعد الصحابة: أويس القرني -رحمهم الله- أنه قال: «إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لم يدعاً للمؤمن صديقاً، نأمرهم بالمعروف فيشتمون أعراضنا، ويجدون على ذلك أعواناً من الفاسقين حتى والله لقد رموني بالعظائم، وإيم الله لا أدع أن أقوم فيهم بحقه».

فمن هذا الباب يرجع الإسلام غريباً كما بدأ؛ لأن المؤلف فيه على وصفه الأول قليل، فصار المخالف هو الكثير، فاندurst رسوم السنة حين مدت البدع أعناقها، فأشكل

مرماها على الجمهور»<sup>١٠</sup>هـ.

وقال أيضاً في (٥٠٦/٢): «رأي بعض المقلدة لمذهب إمام يزعمون أن إمامهم هو الشريعة، بحيث يأنفون أن يُنسب إلى أحد من العلماء فضيلة دون إمامهم، حتى إذا جاءهم أحدٌ مِمَّن بلغ درجة الاجتهاد وتكلَّم في المسائل باجتهاده ولم يرتبط إلى إمامهم؛ رموه بالنكير، وفوقوا إليه سهام النقد، وعدَّوه من الخارجين عن الجادة، والمفارقين للجماعة من غير استدلال منهم بدليل، بل بمجرد الاعتياد العامي.

ولقد لقي الإمام بقيُّ بن مخلد حين دخل الأندلس آتياً من المشرق من هذا الصنف الأمرين؛ حتى أصاروه مهجور الفناء، مهتضم الجانب؛ لأنه جاءهم من العلم بما لا يدي لهم به، إذ لقي بالمشرق الإمام أحمد بن حنبل، وأخذ عنه مصنِّفه وتفقه عليه، ولقي أيضاً غيره، حتى صنَّف «المسند المصنَّف» الذي لم يصنَّف في الإسلام مثله، وكان هؤلاء المقلدة قد صنَّموا على مذهب مالك، بحيث أنكروا ما عداه، وهذا هو تحكيم الرجال على الحق، والغلو في محبة المذهب»، إلخ ما قال <sup>(١)</sup>.

**قلت:** سبحان الله ما أشبه الليلة بالبارحة فإن هذه الصورة تتكرر اليوم مع أهل الحق في أغلب بلاد الإسلام، ولقد ذاق أهل الحق الأمرين من هذا الصنف؛ فتجد هؤلاء المتعصبة قد صنَّموا على أقوال شيخهم، بحيث أنكروا ما عداها، حتى إذا جاءهم صاحب الحق الذي يتكلم بالدليل والحجة ولم يرتبط إلى شيخهم؛ رموه بالنكير، وفوقوا إليه سهام النقد، وعدَّوه من الخارجين عن الجادة، والمفارقين للجماعة من غير استدلال منهم بدليل، بل بمجرد الاعتياد العامي فأرادوا أن يجعلوا صاحب الحق مهتضم الجانب، مهجور الفناء؛ لأنه من العلم لما لا يدي لهم به.

ولو كانوا أهل اتباع لقبولوا الحق الذي جاء به صاحبهم، وإن كان في نظرهم جاهلاً

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "ومن أسباب الجمود على المذهب: قصر مصدر التلقي على أشياخ المذهب دون مراجعة غيرهم من أهل العلم من أهل السنة والجماعة، وذلك مبلغهم من العلم".

أو خائناً أو مغرضاً أو... إلخ، كما قال الأمير عبد القادر الجزائري في كتابه «ذكرى العاقل وتنبية الغافل» (ص ٣١-ط. مكتبة الخانجي)<sup>(١)</sup>: «اعلموا أنه يلزم العاقل أن ينظر في القول ولا ينظر إلى قائله، فإن كان القول حقاً قبله سواء كان قائله معروفاً بالحق أو الباطل<sup>(٢)</sup>، فإن الذهب يستخرج من التراب، والترجس من البصل، والترياق من الحيات، ويجتنى الورد من الشوك، فالعاقل يعرف الرجال بالحق ولا يعرف الحق بالرجال، والكلمة من الحكمة ضالة العاقل يأخذها من عند كل من وجدها عنده سواء كان حقيراً أو جليلاً، وأقل درجات العالم أن يتميز عن العامي بأمور منها أنه لا يعاف العسل إذا وجده في محجمة الحجام ويعرف أن الدم قدر لا لكونه في المحجمة، ولكنه قدر في ذاته فإذا عدت هذه الصفة في العسل فكونه في ظرف الدم المستقدر لا يكسبه تلك الصفة ولا يوجب نفرة عنه، وهذا وهم باطل غلب على أكثر الناس، فمهما نسب كلام إلى قائل حسن اعتقادهم فيه قبلوه وإن كان القول باطلاً، وإن نسب القول إلى من ساء فيه اعتقادهم ردوه وإن كان حقاً، ودائماً يعرفون الحق بالرجال ولا يعرفون الرجال بالحق وهذا غاية الجهل والخسران، فالمحتاج إلى الترياق إذا هربت نفسه منه حيث علم أنه مستخرج من حية جاهل فيلزم تنبيهه على أن نفرتة جهل محض وهو سبب حرمانه من الفائدة التي هي مطلوبة فإن العالم هو الذي يسهل عليه إدراك الفرق بين الصدق والكذب في الأقوال وبين الحق والباطل في الاعتقادات وبين الجميل والقبیح في الأفعال لا بأن يكون ملتبساً عليه الحق بالباطل والكذب بالصدق والجميل بالقبیح ويصير يتبع غيره ويقلده فيما يعتقد وفيما يقول، فإن هذه ما هي إلا صفات الجهال.

\* والمتبعون من الناس على قسمين:

قسم عالم مسعد لنفسه ومسعد لغيره، وهو الذي عرف الحق بالدليل لا بالتقليد، ودعا الناس إلى معرفة الحق بالدليل لا بأن يقلدوه.

(1) ونقله عنه القاسمي في قواعد التحديث (٣٦٠، ٣٦١).

(2) وأخذه من أهل الحق هو المتعین.

وقسم مهلك لنفسه ومهلك لغيره، وهو: الذي قلد آباءه وأجداده فيما يعتقدون ويستحسنون وترك النظر بعقله ودعا الناس لتقليده، والأعمى لا يصح أن يقود العميان. وإذا كان تقليد الرجال مذمومًا غير مرضى في الاعتقادات فتقليد الكتب أولى وأحرى بالذم، وإن بهيمة تقاد أفضل من مقلد ينقاد، وإن أقوال العلماء والمتدينين متضادة متخالفة في الأكثر واختيار واحد منها واتباعه بلا دليل باطل؛ لأنه ترجيح بلا مرجح فيكون معارضاً بمثله» اهـ.

**قلت:** وعلى الجانب الآخر يُمجدون واحدًا من حدثاء الأسنان -ممن لم يخبر العلم وأهله- لمجرد تصنعه -المبني على جهل وتعصب- بأنه دافع عن شيخهم، وحفظ غيبته، وحاول تهدئة الأمر بينه وبين العلماء على حد زعمه وفهمه السقيم؛ فيصير ذلك الحدث عندهم هو المخلص الأمين السلفي الأصيل، وحقيقة الأمر أنه ما صنع ذلك إلا للعلة التي ذكرها الأمير الصنعاني ~ وهي «محافظة على البقاء في الزمرة والانغماس مع أهل مذهبه في خيرهم وشرهم خشية من ذلك العار الذي استنه الكفار من ذم المخالف»<sup>(١)</sup>.

وقد صدق أيضًا على هؤلاء ما قاله الشوكاني في فتح القدير (٥٢٦/١) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيءِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]: «وفي هذه الآية باعتبار عموم لفظها -الذي هو المعتبر دون خصوص السبب- دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه أهله بما يفيد التنقص والاستهزاء للأدلة الشرعية كما يقع كثيرًا من أسراء التقليد الذين استبدلوا آراء الرجال بالكتاب والسنة، ولم يبق في أيديهم سوى قال إمام مذهبنا كذا، وقال فلان من أتباعه بكذا، وإذا سمعوا من يستدل على تلك المسألة بأية قرآنية أو بحديث نبوي سخروا منه، ولم يرفعوا إلى ما قاله رأسًا، وظنوا أنه قد جاء بأمر فظيع وخطب شنيع، وخالف مذهب إمامهم الذي نزلوه منزلة مُعلّم الشرائع، بل بالغوا في ذلك حتى جعلوا رأيه القائل واجتهاده الذي هو عن منهج الحق مائل مقدّمًا على الله وعلى كتابه

(1) الذي يخرج عن الزمرة، أو العصبية؛ وذلك لحرصهم على أن يستمر باطلهم وينتشر.

(2) "إيقاظ الفكرة" (ص ٥٠).

وعلى رسوله، فإنَّ الله وإنا إليه راجعون، ما صنعت هذه المذاهب بأهلها؟! اهـ.

**قلت:** ومن السمات البارزة لهؤلاء المتعصبين طُفح أفتدتهم بالحقد الدفين على صاحبهم -المخالف لشيخهم- إذا أظهره الله ووفقه سبحانه إلى التصنيف والدعوة، حسدوه وغمطوا حقه وبغوا عليه، وقالوا متسائلين: أتى له هذا؟ ومتى تعلَّم؟ ومتى أَلَّف هذه المصنَّفات؟ وفي مثل هذا يقول ابن حزم كما في «رسالة في فضل الأندلس»<sup>(1)</sup>: «وأما جهتنا فالحكم في ذلك ما جرى به المثل السائر: أزهَّد الناس في عالم أهله...ولا سيما أندلسنا؛ فإنها خُصت من حسد أهلها للعالم الظاهر فيهم، الماهر منهم، واستقلالهم كثير ما يأتي به، واستهجانهم حسناته، وتتبعهم سقطاته وعثراته، وأكثر ذلك مدة حياته، بأضعاف ما في سائر البلاد، إن أجاد قالوا: سارق مغير، ومنتحل مدع. وإن توسط قالوا: غثُّ بارد، وضعيف ساقط.

وإن باكر الحيازة لقصب السبق، قالوا: متى كان هذا؟ ومتى تعلَّم؟ وفي أي زمان قرأ؟... إلخ» اهـ.

**قلت:** وصدق أبو العباس الرياشي حينما قال كما في الآداب الشرعية (٤٧/١):

وإذا بليت بجاهل متجاهلٍ      يجد المحال من الأمور صوابا  
أوليتُهُ منِّي السكوت وربما      كان السكوت عن الجواب صوابا

وقال أبو محمد هبة الله بن علي بن عرام كما في «خريدة القصر وجريدة العصر» للعماد الأصفهاني (قسم شعراء مصر/٢/١٨٧):

وذي عيوب بغى عيبي فأعوزه      فظل يحسدني للعلم والأدب  
نزَّهت نفسي عنه غير مكترث      بفعله فأتى بالزور والكذب

«وهذا شأن النفوس الجاهلة الظالمة، إذا كان عندها شيء من علم قد تميزت به عمَّن هو

(1) رسائل ابن حزم (١٧٨/٢)، بواسطة قسم الدراسة لكتاب "الإعراب عن الحيرة والالتباس الموجودين في مذاهب أهل الرأي والقياس" (١٩٨/١).



أجهل منها، وحصل لها به نوع رياسة ومال، فإذا جاءها من هو أعلم منها بحيث تمحى رسوم علومها ومعارفها في علمه ومعرفته، عارضته بما عندها من العلم، وطعنت فيه بأنواع المطاعن، قال تعالى: ﴿؟ @ A B C D E F G H I J K L M N O P Q R S T U V W X Y Z﴾

[غافر: ٣٤، ٣٥] (١).

وفي وسط هذه العواطف، يُغيب أصل المسألة الذي كان يجب على هؤلاء المتعصبين أن يتبينوه إن كانوا بالفعل يُحبون شيخهم حباً شرعياً صحيحاً، فكان عليهم أن يرجعوا لحجج العلماء الكبار فإن ظهر لهم صوابها تقدموا بالنصح لشيخهم أن يراجع الحق. وقد حكى أبو حيان التوحيدي عن أبي سعيد السيرافي أنه قال: «كان أبو بكر ضعيفاً في التصريف، والنحو خاصة وفي كتاب الجمهرة خللٌ كثير.

قال التوحيدي: قلنا له: فلو فصلت بالبيان عن هذا الخلل، وفتحت لنا باباً من العلم، فقال: نحن إلى ستر زلات العلماء أحوجُّ منّا إلى كشفها... فلما نهضنا من مجلسه قال بعض أصحابنا: قد كان ينبغي أن نقول له: حراسة العلم أولى من حراسة العالم، وفي السكوت عن أبي بكر إجلال، ولكن خيانة للعلم» (٢). اهـ

**قلت:** لكنهم بلا شعور قد تزبوا بزي الشيعة والمتصوفة، حيث إنهم في قرارة أنفسهم يربؤون بشيخهم أن يصدر منه ما يخالف المنهج الحق مما استدعى تخطئة العلماء له أو تبديعهم إياه، ويقولون بلسان حالهم -وأحياناً بلسان مقالهم-: إن العلماء ضخموا الأمر بلا مقتضى وأثاروا زوبعة على شيخنا بلا داعي، فشيخنا هو العالم الرباني العارف، لا يقصد هذه المخالفة أبداً، إنما هو يقصد كذا وكذا...

وتمَّ صنف ثالث لم يستنكف أن يعترف بخطأ شيخه، لكن انتابته صدمة المفاجأة

(1) الصواعق المرسلّة (١/٤٣٣).

(2) انظر مجلة جامعة أم القرى (العدد ٢٠) مقال: "خللُ الأصول في مُعْجَمِ الجَمْهَرَةِ" كتبه: د. عبد الرزاق بن فرّاج الصّاعديّ الأستاذ المشارك بقسم اللّغويات - كلية اللّغة العربية الجامعة الإسلامية بالمدينة.

وبقي متحيراً ساعات وأياماً سائلاً نفسه: كيف يقع شيخي في هذه المخالفة أو في هذه البدعة، وهو الذي علّمني منهج أهل السنة؟  
ويكبر عليه أن يتحول شيخه - إن كان من أهل السنة - من صحبة أهل السنة إلى صحبة أهل الأهواء!!

لكن أحياناً يكون شيخه في حقيقة أمره صاحب بدعة، لكنه على حدّ فهم أتباعه من المغرر بهم والسُدّج: هو من أهل السنة الأصلاء، وأشدّهم تعصباً يعتبره إمام أئمة السنة وشيخ المشايخ، ومن ثمّ لمّا يفضح العلماء الربانيون حقيقة أمر هذا الشيخ المتخفي، يكبر الأمر على أتباعه، وتحدث عندهم هزات نفسية.

وصدق العلامة المقبلي ~ حينما قال في «إيثار الحق الشامخ على الآباء والمشايخ» (٣٨٨): «وأما إنك تشرب قلبك حب قوم وكرهة آخرين، ثم تأخذ بقية عمرك في تثبيت ذلك البناء، وهو على شفا جرف هار، وتغر نفسك إنك أردت الله بذلك، وأنت تعلم خلاف ذلك إن أنصفت، فهذه إنما هي حمية الجاهلية الأولى إلا أنها غلبت على الناس» اهـ.

وإذا كان الشيخ بالفعل سنياً سلفياً في سابق أمره، ثم زاغ قلبه<sup>(١)</sup> فإن الأمر يكون أشد، وتعتصر قلوب المتعصبين له حزناً، فيبيتوا في صراع حائر مع هذه العواطف المشوبة بالأهواء، وتتردد أنفاسهم في صدورهم مسترجعين ذكريات قديمة تحوي انتصارات شيخهم في صولات سابقة له مع أهل البدع، فيرجعون القهقري باحثين عن مخرج من هذا الضيق، فيلجأ بعضهم إلى بعض، وهم على حال واحدة، فلما استيئسوا خلصوا نجيّاً، قال كبيرهم: ألم تعلموا أن شيخكم قد بُيِّت له أمر بليل، فما لكم لا تناصرون!!؟

وبينما هم في أهوائهم سادرون يُسخّر الله لهم من يطرق أهواءهم بمطارق الحق، فيقول لهم: ما هذه الأهواء التي أنتم لها عاكفون؟ قالوا: لقد شببنا على شيخنا صدأً بالحق، وعن طريقه عرفنا العلماء، ولولاه ما اهتدينا!!

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: فلندع ربنا ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤْخِزْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ

أَلْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران: ٨]. .

فَعِنْدَهَا قَامَ صَاحِبُهُمْ بِتَفْتِيَتِ شَبَهَاتِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ، فَكَانَ رَدَّ فَعْلِهِمْ صِرْخَةً مَتَعَصِّبًا، فَكَأَنَّهُمْ صَرَخُوا فِي وَجْهِ صَاحِبِهِمْ -الَّذِينَ هَضَمُوا جَانِبَهُ- قَائِلِينَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِشَيْخِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ! فَتَصَبَّرَ الطَّارِقُ نَاصِحًا: بَلْ هُوَ صَنِيعُ الشَّيْخِ وَلَيْسَ لِلْعُلَمَاءِ يَدٌ فِي صَنِيعِهِ، بَلْ هُمْ لَهُ نَاصِحُونَ وَعَلَى مَخَالَفَتِهِ لِلْحَقِّ صَابِرُونَ!! فَارْجِعُوا إِلَى أَنْفُسِهِمْ قَائِلِينَ: لَقَدْ كُنَّا لِلْعُلَمَاءِ ظَالِمِينَ وَلصَاحِبِنَا عَادِينَ!! ثُمَّ نُكِّسُوا عَلَى رِءُوسِهِمْ: لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ الْمَخْطُوتُونَ فِي حُكْمِهِمْ بِسَبَبِ الْأَخْبَارِ الْكَاذِبَةِ الَّتِي وَصَلْتَهُمْ عَنَّا شَيْخِنَا، وَبِسَبَبِ سَعْيِكَ لِلرَّوْقِيَةِ...!!

وهكذا تموج العواطف بأهل التعصب في تيه من الأهواء قد اجذب من ثمار الجذور الأصيلة التي غرسها سلفنا الصالح، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

وفتنة هؤلاء أن الحق -الذين هم جحدوا به واستيقنته أنفسهم- لم يأتهم من طريق شيخهم، إنما جاءهم من طريق صاحبهم المهتمم الجانب المهجور الفناء، فكانت حجة هؤلاء هي حجة أهل التعصب في الأزمان السالفة، أتدري ما هي حجة أهل التعصب؟

[الجواب: تكاد تكون حجة لكل الأمم وهي عمدة كل متعصب عاجز ظالم، قال

تعالى: ﴿ تَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾

﴿ وَأَوْفَى بِوَعْدِهِ عِندَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ [المؤمنون: ٢٣، ٢٤].

هذه حجتهم ... لم يأتهم مثل ما جاء به نوح عليه الصلاة والسلام من طريق آبائهم ولو جاءهم من طريق آبائهم لقبولهم ولكنه جاء من طريق آخر، وذلكم هو التعصب<sup>(١)</sup>. وأيضا هذه هي حجة هؤلاء، وإن أخفاها بعضهم في قرارة نفسه: أن هذا الحق الذي صدع به العلماء لم يأتهم عن طريق شيخهم ولو جاءهم عن طريق شيخهم لقبولهم، ولكنه جاء من طريق أخرى وذلكم هو التعصب.

(1) ما بين المعكوفين منقول من كتاب العلامة ربيع بن هادي -حفظه الله-: "التعصب الذميمة وأثاره" (ص ١٦).

«ولولا أن قول الحق فريضة، والتعصب للإنسان هوى؛ لأعرضت عن ذكر هذا لكن يجب قبول الحق إن ساء أو سُرَّ، والله المستعان»<sup>(١)</sup>.

ومن توخى الحق فما ظلم، ومن توخى الصدق لم يلم.

وإلى هذه الأصناف المتلونة أسوق نصيحة عزيزة من الشيخ السلفي صديق حسن خان القنوجي ~ حيث قال ~ في «أبجد العلوم» (٣٦٢/١): «وأهم ما يحصل لك أن تكون منصفاً غير متعصب في شيء من هذه الشريعة فلا تمحق بركتها بالتعصب لعالم من علماء الإسلام بأن تجعل رأيه واجتهاده حجة عليك وعلى سائر العباد، فإنه وإن فضلك بنوع من العلم وفاق عليك بمدرك من الفهم فهو لم يخرج بذلك عن كونه محكوماً عليه مُتَعَبِداً بما أنت متعبد به، بل الواجب عليك أن تعترف له بالسبق وعلو الدرجة اللائقة به في العلم مُعْتَقِداً أن ذلك هو الذي لا يجب عليك غيره ولا يلزمك سواه، وليس لك أن تعتقد أن صوابه صواب لك أو خطأه خطأ عليك، بل عليك بالاجتهاد والجد حتى تبلغ إلى ما بلغ إليه من أخذ الأحكام الشرعية من ذلك المعدن الذي لا معدن سواه والموطن الذي هو أول الفكر وآخر العمل، فإذا وطئت نفسك على الإنصاف وعدم التعصب لمذهب من المذاهب ولا لعالم من العلماء فقد فزت بأعظم فوائد العلم وربحت بأنفس فرائده...»<sup>(٢)</sup>.

**قلت:** واعلم -رحمك الله- أن الحكم الذي يتفق عليه العلماء الكبراء لا يبعد عن الصواب في الغالب، خاصة إذا كان هذا الحكم يتعلق بنفي التكفير عن مسلم فاسق، أو بتبديع صاحب هوى جار وصال على أصول المنهج السلفي وعلى العلماء، أو يتعلق بغيرها من المسائل العظام التي تنغلق عن الحكم فيها الأفهام فلا يفتني فيها إلا عالم همام. وروي في الحديث: «البركة مع أكابركم»<sup>(٣)</sup>.

(1) "العقود الدرية" لابن عبد الهادي (ص ٣٢٨).

(2) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥٥٩)، والطبراني في الأوسط (٨٩٩١)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٦٣/٧)، وابن عدي في الكامل (٢٥٩/٥)، وأبو نعيم في الحلية (١٧٢/٨)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٦٥/١١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٧٩/٤٦)، والرافعي في التدوين (١٠٩/٤) من طريق الوليد بن

وقال ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٤/٥) حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة قال حدثني علي بن الأقرم أن أبا جحيفة كان يقول: «جالسوا الكبراء وخالطوا الحكماء وسائلوا العلماء».

وأخرجه في (١٤٤/٧) قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن زكريا به<sup>(١)</sup>.

وقال أبو أحمد الحسن بن عبد الله العسكري (م ٣٨٢هـ) في كتابه «المصون في الأدب» كما في (ص ١٤٢-١٤٣): «أخبرنا أبو بكر بن دريد قال: أخبرنا الرياشي عن العتبي قال: قال زياد: «إني رأيت خلافاً ثلاثاً نبذت إليكم فيهن النصيحة، رأيت إعظام ذوي الشرف، وإجلال ذوي العلم، وتوقير ذوي الأسنان، والله لا أوتى بوضع لم يعرف لشريف شرفه إلا عاقبته له،

مسلم قال: حدثنا ابن المبارك بدرب الروم عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً.

وأخرجه الحاكم في المستدرک (١٣١/١) من طريق وارث بن عبيد الله عن ابن المبارك به. وأخرجه ابن عدي في الكامل (٧٧/٢) من طريق بقية عن ابن المبارك به، ثم قال: "وهذا لا يروى موصولاً إلا عن ابن المبارك روى عنه نعيم بن حماد، والوليد بن مسلم، وبقية هذا والأصل فيه مرسل، وقال في (٢٩٥/٥): "وهذا رواه عن ابن المبارك جماعة فأسنده والأصل فيه مرسل».

قال أبو حاتم البستي: "لم يحدث ابن المبارك هذا الحديث بخراسان إنما حدث به بدرب الروم فسمع منه أهل الشام وليس هذا الحديث في كتب ابن المبارك مرفوعاً». وقال الخطيب: "هكذا رواه عيسى عن الوليد متصلاً، وخالفه هشام بن عمار فرواه عن الوليد بن مسلم وقال فيه عن عكرمة عن النبي x لم يذكر فيه ابن عباس».

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٣١٣/٢): "سمعت أبي وذكر حديثاً رواه الوليد، عن ابن المبارك بأرض الروم عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله x: "البركة مع أكابركم»، قال أبي: حدثنا نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن النبي x: "كان يستاك فأمر أن يكبر -يعنى يدفع السواك إلى أكبرهم-».

(١) وأخرجه الطبراني في الكبير (١٣٣/٢٢)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (٢٠/٢) من طريق زكريا به، وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات من رواة الجماعة.

وأبو جحيفة هو وهب بن عبد الله السوائي: صحابي مشهور بكنيته، يقال له وهب الخير. وقد روي مرفوعاً، ولا يصح: أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٥/١٠)، والبيهقي (٢١/٢)، وفي إسناده عبد الملك بن حسين أبو مالك النخعي، متروك.

ولا يأتيني كهل بحدث لم يعرف له فضل سنه على حدائته إلا عاقبته له، ولا يأتيني عالم عاقل بجاهل لم يعرف له فضل علمه على جهله إلا عاقبته له، فإنما الناس بعلمائهم، وأعلامهم، وذوي أسنانهم. ثم تمثل قائلاً:

تهدى الأمور بأهل الرأي ما صلحت      فإن تولت فبالأشرار تنقاد<sup>(١)</sup>  
لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم      ولا سراة لهم إذا جهالهم سادوا<sup>(٢)</sup>

وإن أردت إنصاف نفسك هل هي من النفوس المتعصبة أم هي من النفوس المتبعة المطمئنة؟

ففتش في قلبك: هل لما طرق أذنيك الغمز واللمز والطنع الخفي - وأحياناً الجلي - في عدد من العلماء الكبراء، توقد غضبك مثلما توقد لما بلغك التحذير من خطأ لشيخك؟ أذع الإجابة لك، ﴿إِنَّا لِلَّهِ كَانَّ سَمِيعًا﴾ [القيامة: ١٤]، هداك الله وأرشدك.

وإني مُشفق على أهل هذه الأصناف التي ذكرت ممن سيطرت عليهم العواطف الجامحة تجاه شيخهم فخرجت بهم عن طور الاتباع والأدب، وما أشبه حال هؤلاء بحال من تربي في كنف أب صالح سنوات، ثم لما شبَّ الولد وشاخ الأب، إذ الأب يقترف بعض المخالفات الشرعية التي لم تكن مُتوقعة من مثله، فتكون صدمة على هذا الشاب حيث يصعب على

(1) قال الشيخ عبد السلام هارون -مُحقق المصون-: "للأفوه الأودي في ديوانه (١٠) من الطرائف الأدبية والعقد (١: ٥/٩: ٣٠٨)، والقالبي (٢/٢٢٥)، ونهاية الأرب (٣/٦٤)، ورواية الديوان:

تلفى الأمور بأهل الرشد ما صلحت      فإن تولوا فبالأشرار تنقاد

(2) قال الخطابي في غريب الحديث (٢/٥٣١): "أخبرني بعض أصحابنا عن أبي عمر قال: أصل المفاوضة المساواة قالوا: منها شركة المفاوضة، وذلك لأن كل واحد من الشريكين يساوي صاحبه فيما يستفيده ولا ينفرد بشيء منه دون صاحبه قال ومنه قول الشاعر: لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم. ولا سراة إذا جهالهم سادوا، أي لا تصلح أمورهم وهم أكفاء متساوون في الدرجة ليس لهم رئيس يقودهم فيصدروا عن أمره وينتهوا إلى رأيه. اهـ.

قلبه -الذي شبَّ على حب أبيه وعلى اتخاذه قدوة- أن يتقبلها، ولا يقبل من مخلوق كائنًا من كان أن يرمي أباه بأنه قد خالف الشرع، ولو رام أحد الكبراء أن ينصح لهذا الأب لهاجت الأحران في قلب الفتى الشاب، لكن هذه الأحران إن كانت نابعة من الولاء الفطري المدعم بالعقيدة السليمة الخالي من التعصُّب لهذا الأب، فإنها لا تتعارض مع اعترافه بخطأ أبيه، ولشكر هذا الكبير الناصح ولشاركه في النصح إن أمكن.

أما إن كانت هذه الأحران نابعة من التعصُّب العرقي لهذا الأب فإنه سوف يسعى بكل الطرائق لإزالة التهمة عن أبيه ولو اضطر إلى الاحتيال والتأويل الفاسد، وسيقذف أسنة رماحه على كل من يروم تقديم النصح لأبيه، حيث إنه يرى أن هذا النصح يستلزم تثبيت التهمة على أبيه.

فكُنْ على تدبر من هذا المثال يتضح لك المقال، والأمر كما قال الله عز شأنه: ﴿

{ z y x w u t [العنكبوت: ٤٣].

## السمة الثالثة

## ضعف حصيلتهم العلمية

إن جُلَّ المتعصِّبين - إن لم يكونوا كلَّهم - على ضحالة في العلم النافع وفقر شديد في الدراية بأصول المنهج السلفي، فلا يعرفون ضوابط للخلاف ولا آداب الطلاب مع شيخهم، ولا قواعد علم الجرح والتعديل، ومن ثمَّ ذهبوا يخبطون خبط عشواء، وقد تحدثت مع أحد هؤلاء المتعصِّبين فأذ به يقول لي: أنا ليس عندي دراية بهذه المسائل، أنا مُجرد مُقلِّد، فقلت: ورغم تصريحه بأنه مقلِّد، فقد نصَّب نفسه مع أقرانه المتعصِّبين: حماة للإسلام والسنة - حسبما يزعمون - في بلدهم، وهم في واقع الأمر يحمون شيخهم من أي كلمة حق تُقال في نقده، وصيِّروا أنفسهم حُكَّامًا على طلبة العلم والعلماء، وهم لا يحسنون التقليد فضلاً عن الاتباع، فأثاروا الفتن وأجَّجوا نار الأحقاد بين الشباب، وتحولوا إلى حزب فوضوي لا همَّ له إلا الانتصار لشيخه.

وصدق أبو الحسن بن الفضل المقدسي حينما قال في هذه الأبيات الرائقة:

تصدر للتدريس كلُّ مهوَّس	بليد تسمَّى بالفقيه المدرس
فحقُّ لأهل العلم أن يتمثلوا	ببيت قديم شاع في كلِّ مجلس
لقد هزَّلت حتى بدا من هزالها	كلاها وحتى سامها كلُّ مُفلس

وآخر يعترف صراحة قائلاً عن نفسه وعن أقرانه المتعصِّبين: نحن فعلاً متعصِّبون للشيخ، وقد يكون هذا بسبب حبنا الشديد له.

ولمثل هؤلاء يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ~ كما في «مجموع الفتاوى»

(٢٠٣، ٢٠٢/٢٦):

«ومن تربي على مذهب قد تعود واعتقد ما فيه، وهو لا يحسن الأدلة الشرعية



وتنازع العلماء، لا يفرق بين ما جاء عن الرسول وتلقته الأمة بالقبول بحيث يجب الإيمان به وبين ما قاله بعض العلماء، ويتعسر أو يتعذر إقامة الحجة عليه، ومن كان لا يفرق بين هذا وهذا لم يحسن أن يتكلم في العلم بكلام العلماء، وإنما هو من المقلدة الناقلين لأقوال غيرهم مثل المحدث عن غيره، والشاهد على غيره لا يكون حاكمًا، والناقل المجرد يكون حاكيا لا مفتيًا» اهـ.

**قلت:** وقد تجد طائفة من هؤلاء المتعصّبين الجُدد، قد كانت لهم سوابق حزبية بدعية قد تابوا منها، ولمّا يلبثوا عامًا أو عامين أو ثلاثة في مجالس السلفيين، ثم تدق الباب فتنة جديدة، فإذ بهم يفوح منهم الدخن الحزبي ويحنون لماضيهم فينفثوا سموهم الحزبية القديمة في الشباب السلفي الغض الطري ذي العود الأخضر الذي لم يقو بعد، فيفتنوه عن السبيل القويم، وقد ظنوا أنهم بما يفعلون حامين لجناب المنهج السلفي، وهكذا قد خرجوا من عصبية جاهلية إلى عصبية أخرى أضيق منها لكنها مغلفة بغلاف زائف ظاهره السلفية وباطنه الحزبية والعصبية المقيتة.

وإذا أردت أن تضع ذلك المتعصّب الجاهل عند حدّه فلا تجد مناصًا من مواجهته بجهله حتى يرعوي، ولنا فيمن سبق أسوة في هذا، وإليك هاتان الواقعتان:

**الواقعة الأولى:** قال الخطيب في أول أثر في «الكفاية في علوم الرواية»: أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن جعفر الخرقى أنا أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم الختلي قال حدثنا أبو العباس أحمد بن علي الأبار<sup>(1)</sup> قال: رأيت بالأهواز رجلاً حفاً شارباً، وأظنه قد اشترى كتباً وتعباً للفتيا، فذكروا أصحاب الحديث فقال: ليسوا بشيء وليس يسوون شيئاً، فقلت له: أنت لا تحسن تصلي! قال: أنا، قلت: نعم، قلت: إيش تحفظ عن رسول الله ﷺ إذا افتتحت الصلاة ورفعت يديك؟ فسكت، فقلت: وإيش تحفظ عن رسول الله ﷺ، إذا وضعت يديك على ركبتيك؟ فسكت، قلت: إيش تحفظ عن رسول الله ﷺ، إذا سجدت؟

(1) إسناده حسن، وأحمد بن علي الأبار، ترجمه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٠٦-٣٠٧)، وقال: "كان ثقة حافظاً متقناً حسن المذهب".

## التعصب للشيء

فسكت، قلت: مالك لا تكلم؟ ألم أقل لك إنك لا تحسن تصلي، أنت إنما قيل لك: تصلي الغداة ركعتين والظهر أربعاً، فالزم ذا خير لك من أن تذكر أصحاب الحديث، فلست بشيء ولا تحسن شيئاً.

**قلت:** وكذا المتعصب الذي يطعن في أهل الحق المحذرين من شيخه، فيقول: ليسوا بشيء، وليس يسوون شيئاً، فهنا عليك أن تجابهه بما قاله الأبار، فقل له: أنت لا تحسن تصلي... إلخ، ثم باغته قائلاً: ما أدلتك العلمية على طعنك في فلان وعلان من أهل العلم وطلبته، فهنا ينكشف لك الأمر أكثر، حيث إنك تجده فارغاً من الحجّة، وإنما يعتذر عن طعنه في أهل الحق بقوله: «لقد طعنوا في شيخنا وفضحوا أخطاءه على الملاء»، وهذا عذر أفيح من ذنب.

وكذا الحدادي الطاعن في أئمة الحديث والسنة بالطعن نفسه الذي قاله ذاك الرجل: فلان وفلان من أهل الحديث ليسوا بشيء وليس يسوون شيئاً، فعليك أيضاً أن تواجهه بجهله، وأنه لم يبلغ مدّاً واحداً فقط من هؤلاء الأئمة ولا نصيفه.

وصدق ابن قيم الجوزية ~ لما قال في نونيته:

هَذَا وَإِنِّي بَعْدُ مُمْتَحَنٌ بِأَرْ	بَعَاةٍ وَكُلُّهُمْ ذُوو أَضْغَانٍ
فَطَّ غَلِيظٌ جَاهِلٌ مُتَمَعِّلٌ	ضَخْمُ الْعِمَامَةِ وَاسِعُ الْأُرْدَانِ
مُتَفَيِّهُوْ مُضَلَّعٌ بِالْجَهْلِ ذُو	صَالِعٍ وَذُو جَلَحٍ مِنَ الْعِرْفَانِ
مُرْجَى الْبِضَاعَةِ فِي الْعُلُومِ وَإِنَّهُ	زَاجٍ مِنَ الْإِيهَامِ وَالْهَدْيَانِ
يَشْكُو إِلَى اللَّهِ الْحُقُوقَ تَظَلُّمًا	مَنْ جَهْلُهُ كَشِكَايَةِ الْأَبْدَانِ
مَنْ جَاهِلٍ مُتَطَبَّبٍ يُفْتِي الْوَرَى	وَيُحِيلُ ذَاكَ عَلَى قَضَا الرَّحْمَنِ
عَجَّتْ فُرُوجُ الْخَلْقِ نَمَّ دِمَاؤُهُمْ	وَحُقُوفُهُمْ مِنْهُ إِلَى الدِّيَانِ
مَا عِنْدَهُ عِلْمٌ سِوَى التَّكْفِيرِ وَالتَّ	بُدِيْعِ وَالتَّضْلِيلِ وَالبُهْتَانِ

الواقعة الثانية: قال ابن رجب في «الذيل على طبقات الحنابلة» (٢٣/٢) نقلاً عن الضياء

المقدسي في ترجمته للحافظ عبد الغني المقدسي: «ولقد عقد مرة مجلس لشيخ الإسلام أبي العباس بن تيمية، فتكلم فيه بعض أكابر المخالفين، وكان خطيب الجامع، فقال الشيخ شرف الدين عبد الله أخو الشيخ -عبد الغني-: كلامنا مع أهل السنة، أما أنت: فأنا أكتب لك أحاديث من الصحيحين، وأحاديث من الموضوعات- وأظنه قال: وكلاماً من سيرة عنتر- فلا تميز بينهما- أو كما قال-، فسكت الرجل...» اهـ

**قلت:** وما أحسن ما رواه البيهقي عن الشافعي كما في «مناقب الشافعي» (١٥١/١)<sup>(١)</sup>، حيث قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الرحمن بن أبي الحسن قال: سمعت محمد بن علي الحافظ<sup>(٢)</sup> يقول: سمعت أبا بكر بن زياد<sup>(٣)</sup> يقول: سمعت الربيع بن سليمان يقول: سمعت الشافعي يقول: العلم جهل عند أهل الجهل، كما أن الجهل جهل عند أهل العلم، ثم أنشأ يقول:

ومنزلة الفقيه من السفه  
فهذا زاهدٌ في قُربِ هذا  
ومنزلة السفه من الفقه  
وهذا فيه أزهده منه فيه

\* \* \*

(1) ورواه أيضاً بالإسناد نفسه في المدخل (٦٢٠)، وهو إسناد صحيح.

(2) هو القفال الشاشي الكبير، كما في السير (٢٨٣/١٦).

(3) هو عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري، إمام الشافعية في عصره بالعراق، وانظر:

تاريخ بغداد (١٢٠/١٠)، والسير للذهبي (٦٥/١٥).

## السمة الرابعة للمتعصبين

أوتوا الجدل بالباطل مع الفجور واللدد  
في الخصومة مع مخالفيهم

فهم يصدق عليهم قول النبي ﷺ: «ما ضلَّ قوم بعد هدى إلا أوتوا الجدل»، ثم تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ﴾ [الزخرف: ٥٨].<sup>(١)</sup>

قال المناوي في شرح هذا الحديث كما في فيض القدير (٤٥٣/٥): «أي ما ضلَّ قوم مهديون كائنين على حال من الأحوال إلا أوتوا الجدل يعني من ترك سبيل الهدى وركب سنن الضلالة، والمراد لم يمش حاله إلا بالجدل أي الخصومة بالباطل، وقال القاضي: المراد التعصب لترويج المذاهب الكاسدة والعقائد الزائفة لا المناظرة لإظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام ما ليس معلوماً عنده أو تعليم غيره ما عنده...» اهـ.

**قلت:** ولا ريب أن المتعصب المخاصم لأهل الحق لهو داخل في الحديث، بل له نصيب من قوله تعالى: ﴿؟ @ A B C D E F G H I J K L M N O﴾ [البقرة: ٢٠٤].

(1) حسن: أخرجه الترمذي (٣٢٥٣)، وابن ماجه (٤٨)، وأحمد (٢٥٢/٢، ٢٥٦)، والحاكم (٤٨٦/٢)، والطبراني في الكبير (٢٧٧/٨)، والرويانى (١١٨٧)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠١)، واللاكاى في شرح أصول الاعتقاد (١٧٧)، وأبو إسماعيل الهروي في "الأربعين في دلائل التوحيد" (٣٩)، وابن جرير في تفسيره (٨٨/٢٥)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١٣٦، ١٣٥)، وابن عدي في الكامل (٣٠٥/٤)، والعقيلي في الضعفاء (٢٨٦/١) من طريق الحجاج بن دينار، عن أبي غالب، عن أبي أمامة به.  
قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، إنما نعرفه من حديث حجاج بن دينار، وحجاج ثقة مقارب الحديث وأبو غالب اسمه حزور.  
وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٥٦٣٣).

وقال ابن رجب ~ في جامع العلوم والحكم (ص ٤٣٢): «إذا كان الرجل ذا قدرة عند الخصومة -سواء كانت خصومته في الدين أو في الدنيا-، على أن يتنصر للباطل، ويُخيَّل للسامع أنه حقٌّ، ويوهن الحق، ويخرجه في صورة الباطل، كان ذلك من أقبح المحرمات، وأخبث خصال النفاق» اهـ.

وقال الصنعاني في سبل السلام (٤/١٩٦): «وحقيقة المرء: طعنك في كلام غيرك؛ لإظهار خلل فيه لغير غرض سوى تحقير قائله، وإظهار مزيتك عليه» اهـ.

**قلت:** ومن المرء طعنك في كلام غيرك لإظهار خلل فيه لغير غرض سوى الانتصار لمن تتعصّب له.

وقال الشيخ عبد السلام بن برجس في «عوائق الطلب» (ص ٦٣): «فالحذر الحذر من التعصّب للأقوال والقائلين، وهو أن يجعل القصد من المناظرة والمباحثة نصر القول الذي قاله، أو قاله من يعظّمه، فإن التعصّب مُذهب للإخلاص، مُزيل لبهجة العلم، مُعم للحقائق، فاتح باب الحقد والخصام الضار، كما أن الإنصاف هو زينة العلم، وعنوان الإخلاص والنصح والفلاح» اهـ.

وأما عن معنى الجدل، فقد قال الخطيب في الفقيه والمتفقه (١/٥٥١): «وأما الجدل فهو تردد الكلام بين الخصمين، إذا قصد كل واحدٍ منهما إحكام قوله، ليدفع به قول صاحبه، وهو مأخوذ من الإحكام، يقال: درعٌ مجدولة، إذا كانت محكمة النَّسج، وحبل مجدول: إذا كان محكم القتل، والجدالة وجه الأرض إذا كان صلبًا، ولا يصح الجدل إلا من اثنين، ويصح النظر من واحد، والجدل كله سؤال وجواب، فالسؤال هو الاستخبار، والجواب هو الإخبار» اهـ.

وقال ابن الأثير في النهاية (ص ١٤٢- ط ابن الجوزي): «الجدل: مقابلة الحجة بالحجة، والمجادلة: المناظرة والمخاصمة».

وقال النووي في «تهذيب الأسماء» (٣/٤٥): «وقد ذكر الخطيب في كتابه كتاب الفقيه والمتفقه جميع ما جاء في الجدل... وبيّن ذلك أحسن بيان، وكذلك ذكره غيره وقد صار الجدل علمًا مستقلاً، وصنفت فيه كتب لا تحصى».

**قلت:** وصدق النووي ~، ومن ثمّ سوف أحاول فيما يلي -إن شاء الله تعالى- اقتناص أهم الفوائد التي ذكرها الخطيب في هذا الباب.  
قال الخطيب في الفقيه والمتفقه (٥٥٦/١): «تضمن الكتاب: ذمّ الجدل والأمر به، فعلمنا يقيناً أن الذي ذمّه غير الذي أمر به، وأن من الجدل ما هو محمود مأمور به، ومنه مذموم منهي عنه».

\* ثم شرع يبين أن الجدل المذموم على وجهين:

أحدهما: الجدل بغير علم، ويدل على ذمّه قوله تعالى: ﴿F E D C B﴾  
﴿Z Y X W V U T S R Q P O N M L K J I H G﴾  
[غافر: ٣٥]، وقال سبحانه: ﴿y x w v u t s r q p o n m l﴾  
[آل عمران: ٦٦].

وقال سبحانه: ﴿N M L K J I H G F E D C﴾ [الحج: ٣]،  
وقال سبحانه: ﴿H G F E D C B A @ ? > = <﴾ [الحج: ٨].

الثاني: الجدل بالشَّعْب والتمويه؛ نُصرة للباطل بعد ظهور الحق وبيانه، كما قال تعالى:  
﴿n m l k j i﴾ [غافر: ٥]، ﴿s r q p n m l k j﴾  
﴿t s r q p o﴾ [الأنفال: ٦].  
وقال سبحانه: ﴿2 1 0 / . - , + \* ) ( ' & % \$ # " !﴾  
[الشورى: ١٦]<sup>(١)</sup>.

ويدخل في القسم الثاني الجدل لمجرد المجادلة والمعاندة والمخاصمة والمراء،  
كما قال الله سبحانه: ﴿ظِلًّا ظِلِيلًا﴾ ﴿٥٧﴾ ﴿الله يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ  
رِجَالٍ أَنْ يَبْعَدُوا بَيْنَهُمْ أَنْ يُعَظُّوا بِهٖ﴾ [الزخرف: ٥٧، ٥٨].

(١) وجعل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- القسم الثاني هذا على قسمين:

[١] الجدل نصرة للباطل.

[٢] الجدل بعد ظهور الحق، كما في "درء تعارض العقل والنقل" (١٧٠/٧)،  
ومجموع الفتاوى (٣٠٩/٣).

- ويضاف إلى هذين القسمين:

قسم ثالث: وقد أشار إليه الشيخ إبراهيم الرحيلي -حفظه الله- في كتابه «موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء البدع» (٦٠٥/٢)، وهو الجدل لإظهار العلم وقوة الحججة والفتنة والذكاء: مراعاة للناس وطلباً للدين.

وقسم رابع: وهو الجدل بالمتشابه.

وعلى هذه الأقسام الأربعة تنزل الأحاديث والآثار التالية في ذم الجدل.

أولاً: ذكر الأحاديث الدالة على النهي عن الجدل المذموم:

قال البخاري في صحيحه: كتاب المظالم تحت باب قول الله تعالى: ﴿NM

○: حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة -رضي الله عنها-

عن النبي ﷺ قال: «إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم»<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً في الكتاب نفسه: باب: إثم من خصم في باطل وهو يعلمه: حدثنا

عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال: أخبرني

عروة بن الزبير أن زينب بنت أم سلمة أخبرته أن أمها أم سلمة -رضي الله عنها- زوج النبي

ﷺ أخبرتها عن رسول الله ﷺ أنه سمع خصومة بباب حجرته فخرج إليهم فقال: «إنما أنا

بشر، وإنه يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض، فأحسب أنه صدق، فأقضي

له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو داود في سننه (٣٥٩٧): حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا عمارة بن غزيرة، عن

يحيى بن راشد قال: جلسنا لعبد الله بن عمر فخرج إلينا فجلس، فقال سمعت رسول الله ﷺ

يقول: «من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله، ومن خصم في باطل وهو

يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع عنه، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة

الخبال حتى يخرج مما قال»<sup>(٣)</sup>.

(1) وأخرجه مسلم (٢٦٦٨).

(2) وأخرجه مسلم (١٧١٣).

(3) وأخرجه أحمد في مسنده (٧٠/٢)، والحاكم في المستدرک (٣٢/٢)، والبيهقي في الكبرى

## التعصب للشيوخ

**قلت:** والمتعصبون هم أشد الناس خصومة لجدالهم على باطلهم الذي يتعصبون له، وقد عاينت هذا بنفسى مرارًا.

وقال عبد الرزاق في تفسيره (١١٦/١): حدثنا معمر عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قرأها - أي قوله تعالى: ﴿pon mlk j i h g z y x wv uis r q﴾ - **أَلْفَتَنَ وَأَبْغَاءَ تَأْوِيلَهُ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ** [آل عمران: ٧]، فقال: «إذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله فاحذروهم»<sup>(١)</sup>.

**قلت:** ولأجل هذا جرى أئمة السنة على تخصيص باب ثابت في كتب الاعتقاد يروون فيه الأحاديث والآثار التي تحذر من الجدل مع أهل البدع وتحذر من مخاصمتهم ومماراتهم، فقال اللاكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٩١/١)، ط المكتبة الإسلامية: «سياق ما روي عن النبي ﷺ في النهي عن مناظرة أهل البدع، وجدالهم، والمكالمة معهم، والاستماع إلى أقوالهم المحدثه، وآرائهم الخبيثة».

(٨٢/٦) (٣٣٢/٨)، وفي الشعب (٦٧٣٥، ٧٦٧٣) من طريق زهير به.  
قلت: زهير هو ابن معاوية بن حُذَيْج، ثقة ثبت روى له الجماعة، أخو حُذَيْج بن معاوية، والرُّحَيْل ابن معاوية. وعُمارَة ثقة، روى له البخاري استشهاده في الصحيح، وروى له في الأدب المفرد، وروى له مسلم والأربعة.  
وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وقال الألباني في الصحيحة (١/قسم ب/٧٩٨): «وهو كما قال، ورجاله ثقات رجال مسلم، غير يحيى بن راشد، وهو ثقة كما في التقريب»، وزاد في الإرواء (٣٤٩/٧): «وقد توبع من ثقات آخرين».  
(١) وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٧٨/٣)، وابن حبان في صحيحه (٧٦)، وابن ماجه (٤٧)، وأحمد في مسنده (٤٨/٦)، والأجري في الشريعة (ص ٢٦)، وابن بطة في الإبانة (٦٠٢/٢-٦٠٥)، وابن مندة في التوحيد (٢٧٥/١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٥٤٦/٦) من طريق أيوب به، وهذا إسناد صحيح.  
وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٤٩٢)، والطبراني في الأوسط (٣٣٤٤، ٤٩٥٥) من طرق أخرى عن ابن أبي مليكة به.  
والحديث أصله في الصحيحين بلفظ: «أولئك الذين سمى الله فاحذروهم». وفي رواية ابن بطة: قال أيوب: «ولا أعلم أحدًا من أهل الأهواء يجادل إلا بالمتشابه».



وقال الآجري في الشريعة (١٨٥/١)، ط قرطبة): «باب: ذم الجدل والخصومات في الدين».

وقال ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٤٢٩/٢): «باب: التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان»، ثم عقد باباً في (٤٨٣/٢) بعنوان: «باب: ذم المرء والخصومات في الدين، والتحذير من أهل الجدل والكلام».

وقال أبو إسماعيل الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٥/٢): «باب ذم الجدل والتغليظ فيه وذكر شؤمه»، ثم أردفه باب: «فضل ترك المرء، وإن كان المماري محققاً»، ثم بياب: «تغليظ المصطفى ﷺ في الجدل في القرآن وتحذيره أهله».

وكما قال الآجري في الشريعة في الباب المشار إليه (١٩٥/١): «فإن قال قائل: فإن كان رجل قد علمه الله تعالى علماً، فجاءه رجل يسأله عن مسألة في الدين؛ ينازعه فيها ويخاصمه، ترى له أن يناظره؛ حتى تثبت عليه الحجة، ويرد عليه قوله؟ قيل له: هذا الذي نهينا عنه؛ وهو الذي حذرناه من تقدم من أئمة المسلمين».

فإن قال قائل: فماذا نصنع؟

قيل له: إن كان الذي يسألك مسألته: مسألة مسترشد إلى طريق الحق لا مناظرة، فأرشده بألطف ما يكون من البيان بالعلم من الكتاب والسنة، وقول الصحابة، وقول أئمة المسلمين -رضي الله عنهم- وإن كان يريد مناظرتك ومجادلتك، فهذا الذي كره العلماء، فلا تناظره، واحذر على دينك، كما قال من تقدم من أئمة المسلمين إن كنت لهم متبوعاً.

فإن قال قائل: فندعهم يتكلمون بالباطل، ونسكت عنهم؟

قيل له: سكوتك عنهم وهجرتك لما تكلموا به أشد عليهم من مناظرتك لهم كذا قال من تقدم من السلف الصالح من علماء المسلمين.

حدثنا أبو بكر بن عبد الحميد قال: حدثنا زهير بن محمد قال: أنا منصور عن سفيان قال: حدثنا حماد بن زيد عن أيوب<sup>(١)</sup> أنه قال: «لست برآدٍ عليهم أشد من السكوت».

(١) أثر صحيح.

**قلت:** ومن ثمّ تضافرت الآثار السلفية على التحذير من المرء والخصومات والمناظرات مع أهل البدع، بل على التحذير من مجرد مجالسة أهل الأهواء، أو الاستماع إليهم؛ لأن المجالسة والاستماع هما باب الشيطان إلى المرء والخصومة، ثم التردّي في هوة البدع والأهواء -سلمنا الله وإياكم-

فأسوق باقة من هذه الآثار: عظة للمتعبّين وتثبيتاً للمتقين وتعلّيماً للمغرّ بهم من الشباب المُستدرج من قِبَل المتعبّين عن طريق هذه الخصومات والمغالبات المدمومة:

قال سعيد بن منصور في سننه (٧٢٣): نا هُشيم، نا العوام -أي: ابن حوشب- عن أبي إياس -أي: قُرة بن معاوية- قال: «الخصومات في الدين تُحبط الأعمال»<sup>(١)</sup>.

وقال الدارمي في سننه (٣٩٧): أخبرنا سعيد بن عامر، عن أسماء بن عبيد قال: دخل رجلان من أصحاب الأهواء على ابن سيرين فقالا: يا أبا بكر نحدثك بحديث؟ قال: لا، قالوا: فنقرأ عليك آية من كتاب الله، قال: لا لتقومان عني أو لأقومن، قال: فخرجنا، فقال بعض القوم: يا أبا بكر وما كان عليك أن يقرأ عليك آية من كتاب الله تعالى؟ قال: إني خشيت أن يقرأ علي آية فيحرفانها فيقر ذلك في قلبي<sup>(٢)</sup>.

وقال الدارمي في سننه -أيضاً- (٣٩٨): أخبرنا سعيد عن سلام بن أبي مطيع أن رجلاً من أهل الأهواء قال لأيوب: يا أبا بكر، أسألك عن كلمة؟ قال: -فولّني وهو يشير بأصبعه-: ولا نصف كلمة، وأشار لنا سعيد بخنصره اليمنى<sup>(٣)</sup>.

وقال الآجري في الشريعة (١٢٥) حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي قال: ثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا حماد بن مسعدة قال: كان عمران القصير

(1) أئز صحيح: وأخرجه الآجري في الشريعة (ص٥٦)، واللاكنائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٢٢١).

(2) أئز صحيح: وأخرجه الفريابي في القدر (٣٧٣)، واللاكنائي في أصول الاعتقاد (٢٤٢)، وابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٦)، والآجري في الشريعة (ص٥٧)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢١٨/٩).

(3) أئز صحيح: وأخرجه البغوي في حديث ابن الجعد (١٢٣٧)، والفريابي في القدر (٣٧٤)، واللاكنائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٢٩١)، والآجري في الشريعة (ص٥٧)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٩/٣)، والسهمي في تاريخ جرجان (٣٩٤/١).

يقول: «إياكم والمنازعة والخصومة، وإياكم وهؤلاء الذين يقولون: رأيت رأيت»<sup>(١)</sup>.  
وقال أيضاً برقم (١٣٠) حدثنا ابن عبد الحميد قال: حدثنا زهير قال: أخبرنا أبو خالد  
قال: حدثنا سفيان عن عمرو -يعني ابن قيس- قال: قلت للحكم: ما اضطر الناس إلى  
الأهواء؟ قال: الخصومات<sup>(٢)</sup>.

وقال الفريابي في القدر (٣٨٠): حدثنا محمد بن داود، حدثني محمد بن عيسى،  
حدثني محمد، عن هشام قال: جاء رجل إلى الحسن فقال: يا أبا سعيد تعال حتى أخاصمك  
في الدين، فقال الحسن: أما أنا فقد أبصرت ديني فإن كنت أضللت دينك فالتمسه.

ثم قال في (٣٨٢): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا الفضل، عن حماد بن زيد، عن  
محمد بن واسع قال: رأيت صفوان بن محرز المازني، وإلى جنبه قوم يتجادلون<sup>(٣)</sup> فقام  
ونفض ثيابه وقال: إنما أنتم حرب<sup>(٤)</sup>.

وفي (٣٨٣): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا حماد بن زيد،  
عن محمد بن واسع، عن مسلم بن يسار أنه كان يقول: إياكم والمرء فإنها ساعة جهل  
العالم، وبها يتبغي الشيطان زلته<sup>(٥)</sup>.

وفي (٣٨٥): حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد -وهو  
الأنصاري- قال: إن عمر بن عبد العزيز قال: من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل  
-وفي رواية: أكثر الشك، أو أكثر التحول-<sup>(٦)</sup>.

وقال الأجري في الشريعة (ص ٥٦): حدثنا الفريابي، قال: حدثني إبراهيم بن المنذر

- (١) أثر صحيح: وأخرجه ابن بطة في الإبانة (٦٣٧)، وعمران القصير هو ابن مسلم المنقري،  
ثقة من أتباع التابعين روى له الجماعة إلا ابن ماجه.
- (٢) أثر صحيح: وأخرجه اللاكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٢١٨).
- (٣) وفي رواية الأجري: "وشبهة قريب منه يتجادلون".
- (٤) أثر صحيح: وأخرجه الأجري في الشريعة (ص ٥٨).
- (٥) أثر صحيح: وأخرجه الأجري في الشريعة (ص ٥٦).
- (٦) أثر صحيح: وأخرجه الأجري في الشريعة (ص ٥٦) عن الفريابي به، وأخرجه ابن أبي  
الدنيا في الصمت (١٦١، ٦٧٠)، واللاكائي (٢١٦) من طريق حماد به، وأخرجه الفريابي  
من طريق أخرى (٣٨٤)، ومن طريق ثالثة: الدارمي (٣٠٤).

الحزامي، حدثنا معن بن عيسى قال: انصرف مالك بن أنس يوماً من المسجد، وهو متكئ على يدي، فلحقه رجل يقال له أبو الحورية - كان يُتهم بالإرجاء - فقال: يا عبد الله، اسمع مني شيئاً! أكلّمك به وأحاجك، وأخبرك برأبي قال: فإن غلبتني؟ قال: إن غلبتك اتبعني، قال: فإن جاء رجل آخر، فكلمنا فغلبنا؟ قال: تتبعه، فقال: مالك - يا عبد الله: بعث الله ﷺ محمدًا بدين واحد، وأراك تنتقل من دين إلى دين، قال عمر بن عبد العزيز: من جعل دينه غرضًا للخصومات أكثر التنقل<sup>(١)</sup>.

وقال ابن بطة في الإبانة (٦٧٢) (٥٣٨/٢) حدثنا أبو القاسم حفص بن عمر قال: حدثنا أبو حاتم قال: حدثنا أحمد بن سنان قال: جاء أبو بكر الأصم إلى عبدالرحمن بن مهدي فقال: جئت حتى أناظرك في الدين، فقال: إن شككت في شيء من أمر دينك، فقف حتى أخرج إلى الصلاة، وإلا فإذهب إلى عملك، فمضى ولم يثبت.

وأخرج الخطيب في الفقيه والمتفقه (٦٠٣) بإسناده عن عبد الله بن أحمد قال: حدثني أبي قال: نا إسحاق بن عيسى الطباع قال: رأيت رجلاً من أهل المغرب جاء مالكا فقال: إن الأهواء كثرت قبلنا، فجعلت على نفسي، إن أنا رأيتك، أن آخذ بما تأمرني، فوصف له مالك شرائع الإسلام: الزكاة والصلاة والصوم والحج، ثم قال: «خذ بهذا، ولا تخاصم أحداً في شيء».

وقال ابن أبي حاتم في تفسيره (١١٦٨/٤) في تفسير قوله تعالى: ﴿...﴾ / ﴿المائدة: ١٤﴾، حدثنا أحمد بن سنان، ثنا يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي: قوله: ﴿...﴾ / ﴿...﴾، قال: الخصومات والجدال في الدين<sup>(٢)</sup>.  
وقال ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» (ص ١٨٤) أنا الربيع بن سليمان المرادي قال: «رأيت الشافعي، وهو نازل من الدرجة، وقوم في المجلس يتكلمون بشيء من الكلام،

(١) إسناده صحيح.

والمعنى: أي أكثر التنقل من باطل إلى باطل، أو من حق إلى باطل، أما الانتقال من الباطل إلى الحق؛ فهذا هو المطلوب لكن مع الثبات على هذا الحق وعدم التحول عنه مرة أخرى.

(٢) إسناده صحيح: وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٧٢٣)، وابن جرير في تفسيره (١٥٨/٦)، وأبو نعيم في الحلية (٢٢٣/٤)، وابن بطة في الإبانة (٥٠٠/٢-٥٠١).

فصاح فقال: إما أن تجاورونا بخير، وإما أن تقوموا عنا.

وقال الدارمي (٣٠٢): أخبرنا سعيد بن عامر، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس قال: «كتب لي ميمون بن مهران: إياك والخصومة والجدال في الدين، ولا تجادلن عالماً ولا جاهلاً، أما العالم؛ فإنه يخزن عنك علمه، ولا يبالي ما صنعت، وأما الجاهل؛ فإنه يخشن بصدرك ولا يطيعك»<sup>(١)</sup>.

وقال عبد الله بن أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (٣٦): حدثني أبي قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مسعر، عن الحكم قال: قال أبو عيسى: لا تمارين صديقك ولا تمازحه، قال أبي: يعني عبد الرحمن بن أبي ليلى أبو عيسى.

وقال الدارمي أيضاً (٣٩١): أخبرنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب قال: قال أبو قلابة: لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم؛ فإنني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن أبي الدنيا في الصمت (١٥٤): حدثنا علي بن الحسين العامري، حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، عن الأشجعي، حدثنا الربيع بن الملاح قال: سمعت أبا جعفر

(١) إسناده صحيح: وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٨٢/٤) من طريق ابن أبي عدي عن يونس به، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦٤/٦١) من طريق ابن علي به، وزاد فيه: "أما أنت فعليك بكتاب الله، فإن الناس قد يهيموا عنه، قال يونس: بمعنى نسوه، واختاروا عليه الأحاديث: أحاديث الرجال".

(٢) إسناده صحيح: وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٨٤/٧) بالإسناد نفسه، وأخرجه الفريابي في القدر (٣٧١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٨٧/٢)، والبيهقي في الشعب (٦٠/٧)، وابن بطة في "الإبانة الكبرى" (الإيمان/٢/٤٣٥/٣٦٣)، والفسوي في "السنة" كما في "نصوص مقتبسة منه" في المعرفة والتاريخ (٤٩١/٣)، ومن طريقه اللاكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (٢٤٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٩٩/٢٨) من طريق سليمان به، وأخرجه ابن وضاح في "البدع والنهي عنها" (١٢٦)، وابن بطة في "الإبانة الكبرى" (٣٦٩)، واللاكائي (٢٤٤)، والفريابي في القدر (٣٦٦)، وعنه الأجرى في الشريعة (١٢٠) (١٨٨/١) من طرق أخرى عن حماد بن زيد به، وأخرجه البيهقي في الاعتقاد (ص ٣١٩ - ط دار الفضيلة)، وابن بطة (٣٦٤)، وابن عساكر (٣٠٥/٢٨) من طريق أيوب به.

يقول: إياكم والخصومة؛ فإنها تمحق الدين.

وحدثني من سمعه يقول: وتورث الشنآن وتذهب الاجتهاد<sup>(١)</sup>.

وقال ابن أبي الدنيا في الورع (٥٣): حدثني أبي وأحمد بن منيع قالوا: حدثنا مروان بن

شجاع عن عبدالكريم الجزري قال: ما خاصم ورع قط، يعني في الدين<sup>(٢)</sup>.

وقال يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٨٠٣/٢): حدثنا محمد بن عبد الله بن

عمار، حدثنا حفص بن غياث قال: سمعت سفيان الثوري يقول: ما تأتون أحداً أحفظ من

حجاج بن أرطاة، قال حفص: وسمعت حجاجاً يقول: ما خاصمت أحداً قط، ولا جلست

إلى قوم يختصمون<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن سعد في الطبقات (٦/٢٥١ ط صادر) (٣٧٠/٨-٣٧١ ط الخانجي): أخبرنا

محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثنا صالح بن مسلم<sup>(٤)</sup> قال: كنت مع الشعبي ويدي في

يده - أو يده في يدي - فأنتهينا إلى المسجد فإذا حماد<sup>(٥)</sup> في المسجد، وحوله أصحابه ولهم

ضوضأة وأصوات، قال: فقال: والله لقد بغض إليّ هؤلاء هذا المسجد حتى تركوه أبغض

إلي من كئاسة داري، معاشر الصعافقة<sup>(٦)</sup>، فانصاع راجعاً ورجعنا.

وأخرجه البيهقي في المدخل (٢١٥) بإسناد صحيح عن المبارك بن سعيد الثوري ثنا

(1) وأخرجه الخطيب في موضح أو هام الجمع والتفريق (٨٢/٢).

(2) إسناده حسن: وأخرجه ابن أبي الدنيا أيضاً في الصمت (١٥٥)، البيهقي في شعب الإيمان

(٦/٣٥٤)، وابن بطة في الإبانة (٦٣٤).

(3) إسناده حسن: وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٢٢٤)، والخطيب في تاريخ بغداد

(٨/٢٣٢).

(4) هو صالح بن صالح بن مسلم بن حي، وثقه أحمد كما في الجرح والتعديل (٤/٤٠٦)، وهو

والد الحسن وعلي، وكانا يريان رأي الخوارج، قال ابن عيينة: كان خيراً من ابنه.

(5) هو ابن أبي سليمان، وكان يرى الإرجاء.

(6) قال ابن الأثير في النهاية (٣/٣١): "هم الذين يدخلون السوق بلا رأس مال، فإذا اشترى

التاجر شيئاً دخل معه فيه، واحدهم صعق، وقيل: صعقون وصعقني، أراد أن هؤلاء لا علم

عندهم، فهم بمنزلة التجار الذين ليس لهم رأس مال، وانظر الغريب المصنف لأبي عبيد

(٤/٤٤٣)، ومعجم البلدان (٣/٤٠٧).

صالح بن مسلم قال: لقيت الشعبي فقال: لقد بغض إليَّ هؤلاء المسجد حتى لهو أبغض إلي من الكناسة، فقلت: ممَّ يا أبا عمرو؟ قال: هؤلاء الرائيون أصحاب الرأي لما أعتيهم أحاديث رسول الله ﷺ أن يحفظوها يجادلون<sup>(١)</sup>.

وأخرجه البيهقي أيضًا من طريق أخرى برقم (٢٢٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان عن صالح عنه بزيادة في أوله: «إنما هلكتم حين تركتم الآثار، وأخذتم في المقاييس». وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٥٠٠) من طريق محمد بن كناسة عن صالح، وفيه: «هؤلاء الرائيون: رأيتم! رأيتم!».

وقال ابن سعد أيضًا: أخبرنا قبيصة بن عقبة قال: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي قال: لقد أتى علي زمان، وما من مجلس أحب إلي أن أجلس فيه من هذا المسجد، فلكناسة اليوم أجلس عليها أحب إلي من أن أجلس في هذا المسجد، قال: وكان يقول إذا مرَّ عليهم: ما يقول هؤلاء الصعافقة أو قال بنو أستها - شك قبيصة -؟ ما قالوا لك برأيهم قبل عليه، وما حدثوك عن أصحاب محمد ﷺ فنخذ به<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن جرير في تفسيره (١٨/٢٥): حدثني محمد بن عمرو قال: ثنا أبو عاصم قال: ثنا عيسى والحارث قال: ثنا الحسن قال: ثنا ورقاء جميعًا عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله: ﴿اللَّهُ وَالرَّسُولُ إِن كُنتُمْ﴾ [الشورى: ١٥]، قال: لا خصومة<sup>(٣)</sup>.

ثم قال: حدثني يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: قال ابن زيد في قول الله Q: ﴿اللَّهُ وَالرَّسُولُ إِن كُنتُمْ﴾: لا خصومة بيننا وبينكم، وقرأ: ﴿! " # \$ % & ' )﴾ [العنكبوت: ٤٦]<sup>(٤)</sup>.

بل نقل ثابت بن العجلان إجماع السلف الصالح على ترك مجادلة ومجالسة أهل

- (1) وأخرجه ابن عبد البر في الجامع (١٤٦/٢).
- (2) وأخرجه الدوري في المعرفة والتاريخ (٥٩٢/٢)، ووقع فيه: "المعاقفة ÷ بدلاً من الصعافقة ÷".
- (3) إسناده صحيح: وأخرجه ابن بطة في الإبانة (٦٤٨)، وأبو نعيم في الحلية (٢٩٨/٣)، وعلقه البخاري في الصحيح بصيغة الجزم في كتاب التفسير، باب: تفسير سورة الشورى.
- (4) إسناده صحيح.

الأهواء، كما أخرج هذا الفسوي في «السنة» (نصوص مقتبسة منه، المعرفة والتاريخ (٣/٤٩١)، ٤٩٢): حدثنا عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية قال حدثنا ثابت بن العجلان قال: أدركت أنس ابن مالك، وابن المسيب، والحسن البصري، وسعيد بن جبير، والشعبي، وإبراهيم النخعي، وعطاء بن أبي رباح، وطاوس، ومجاهد، وعبد الله بن أبي مليكة، والزهري، ومكحول، والقاسم أبا عبد الرحمن، وعطاء الخراساني، وثابت البناني، والحكم بن عتيبة، وأيوب السختياني، وحماد ومحمد بن سيرين، وأبا عامر - وكان قد أدرك أبا بكر الصديق - ويزيد الرقاشي وسليمان بن موسى: كلهم يأمروني بالجماعة، وينهوني عن أصحاب الأهواء.

وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص ٩٣): «وقال ابن وهب عن مالك: أدركت هذه البلدة، وإنهم ليكرهون الإكثار الذي فيه الناس اليوم - يريد المسائل -».

وقال أيضا سمعت مالكا: وهو يعيب كثرة الكلام وكثرة الفتيا، ثم قال: يتكلم كأنه جمل مغتلم، يقول: هو كذا هو كذا يهدر في كلامه، وقال: سمعت مالكا يكره الجواب في كثرة المسائل، وقال: قال الله ﷻ: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، فلم يأت في ذلك جواب، فكان مالك يكره المجادلة عن السنن، وقال أيضا الهيثم بن جميل: قلت لمالك: يا أبا عبد الله الرجل يكون عالما بالسنن يجادل عنها، قال: لا، ولكن يخبر بالسننة، فإن قبلت منه، وإلا سكت.

قال إسحق بن عيسى: كان مالك يقول: «المراء والجدال في العلم يذهب بنور العلم من قلب الرجل».

وقال أيضا: «وقال الأوزاعي: إن الله إذا أراد أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه المغاليط، فلقد رأيتهم أقل الناس علما».

وذكر الإمام أحمد في أصول السنة (٥)، أن من أصول السنة: «ترك الخصومات، والجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المراء والجدال والخصومات في الدين».

وقال صالح بن أحمد في مسائله لأبيه (٥٨٨): كتب رجل إلى أبي يسأله عن مناظرة أهل الكلام والجلوس معهم، فأملى عليّ جوابه:



«أحسن الله عاقبتك، ودفع عنك كلَّ مكروه ومحذور، الذي كنا نسمع وأدركنا عليه من أدركنا من أهل العلم: أنهم كانوا يكرهون الكلام والخوض مع أهل الزيغ، وإنما الأمر في التسليم والانتهاز إلى ما في كتاب الله (Q)، لا يعد ذلك، ولم يزل الناس يكرهون كل مُحدث: من وضع كتاب أو جلوس مع مبتدع، ليورد عليه بعض ما يلبس عليه في دينه، فالسلامة إن شاء الله في ترك مجالستهم والخوض معهم في بدعتهم وضلالتهم، فليتق الله رجل وليصر إلى ما يعود عليه نفعه غداً من عمل صالح يقدمه لنفسه، ولا يكون ممن يحدث أمراً، فإذا هو خرج منه أراد الحججة له، فيحمل نفسه على المحك فيه، وطلب الحججة لما خرج منه بحق أو بباطل، ليزين به بدعته وما أحدث، وأشد من ذلك أن يكون وضعه في كتاب، فأخذ عنه، فهو يزين ذلك بالحق والباطل، وإن وضع له الحق في غيره.

نسأل الله التوفيق لنا ولك ولجميع المسلمين، والسلام عليك» اهـ

وقال الآجري ~ في الشريعة (١/١٩٧) بعد أن ساق بأسانيده بعض الآثار السابقة:

«فمن اقتدى بهؤلاء الأئمة سلم له دينه إن شاء الله تعالى».

واعلم -رحمك الله- أن المرء يقسي القلوب، كما قال ابن حبان ~ في روضة العقلاء (ص ٧٩): «المرء أخو الشنآن، كما أن المناقشة أخت العداوة، والمرء قليل نفعه كثير شره» اهـ

وقال الفريابي في القدر (٣٧٩): حدثنا محمد بن داود، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا

مهدي بن ميمون قال: سمعت محمداً -وماراه رجل في شيء- فقال له محمد -وهو ابن

سيرين-: إني قد أعلم ما تريد، وأنا أعلم بالمرء منك، ولكن لا أماريك<sup>(١)</sup>.

وقال ابن بطة في «الإبانة» (٦٢٩) (٢/٥٢٤): حدثنا أبو القاسم حفص بن عمر قال: حدثنا

(1) أثر صحيح: وأخرجه ابن بطة في الإبانة (٦٢٣) من طريق مسلم به، وبرقم (٦٢٢) من طريق عبد الله بن أسماء عن مهدي به، بلفظ: "إني أعلم بما تريد أني لو أردت أن أماريك كنت عالمًا بأبواب المرء".

أبو حاتم قال: حدثنا عمر بن كثير بن دينار الحمصي قال: حدثنا عقبة بن علقمة والوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال: سمعت بلال بن سعد يقول: إذا رأيت الرجل ممارياً معجباً برأيه فقد تمت خسارته.

وقال ابن الجعد كما في مسنده للبغوي (١٤٣): أخبرنا شعبة قال: قال الحكم سمعت ابن أبي ليلى يقول: «لا أماري صاحبي، فإما أن أكذبه، وإما أن أغضبه». وأخرجه هناد في «الزهد» (١١٥٧) عن ابن المبارك، عن شعبة، بزيادة في أوله: «لا تماري أخاك فإنه لا يأتي بخير»<sup>(١)</sup>.

وقال هناد في «الزهد» (١١٥٥): حدثنا عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير قال: قال سليمان بن داود لابنه: «يا بني إياك والمرء، فإنه ليست فيه منفعة، وهو يهيج بين الإخوان العداوة»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٢٨): وحدثني علي بن الحسين، عن زيد بن الحباب، عن صالح بن موسى، عن أبيه قال: سمع الربيع بن خثيم رجلاً يلاحى رجلاً، فقال: مه لا تلفظ إلا بخير، ولا تقل لأخيك إلا ما تحب أن تسمعه من غيرك، فإن العبد مسئول عن لفظه، محصي عليه ذلك كله ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المجادلة: ٦].

ثم قال برقم (١٢٩): حدثني علي بن الحسين، عن إبراهيم بن مهدي، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عمرو بن مهاجر قال: سمعت عمر بن عبد العزيز -رضي الله عنه- قال: «إذا سمعت المرء فأقصر»<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً برقم (١٤٦): حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا موسى بن أيوب، حدثنا عتاب بن بشير، عن علي بن بزيمة قال: قيل لميمون بن مهران: مالك لا يفارقك أخ لك

(1) إسناده صحيح: وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (١٢٤)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (١٠١/٣٦).

(2) إسناده صحيح: وأخرجه البيهقي في الشعب (٣٤١/٦)، وأبو نعيم في الحلية (٧٠/٣)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (٣٨٦/٢٢).

(3) وأخرجه ابن بطة في الإبانة (٦٤٤، ٦٥١) من طريقين عن إسماعيل به.

عن قلى؟ قال: إني لا أشاريه، ولا أماريه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم في «الزهد» (١١٩): حدثني علي بن معبد بن شداد قال: حدثنا أبو المليح، عن ميمون بن مهران قال: دع المرء لقلته خيره.

وقال البيهقي في «المدخل» (٢٣٩): أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو زرعة الرازي، حدثني أحمد بن محمد الصابوني قال: سمعت الربيع بن سليمان يقول: سمعت الشافعي -رضي الله عنه- يقول: المرء في العلم يقسي القلب ويورث الضغائن<sup>(٢)</sup>.

(1) وأخرجه ابن أبي الدنيا في "ذم الغيبة" ÷ (٧) -بالإسناد نفسه-، والدولابي في الكنى (٧٣٣)، والدينوري في "الجواهر" ÷ (٢٥٩٩)، وأبو نعيم في الحلية (٨٢/٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦١/٦١) من طرق عن عتاب به.  
(2) إسناده حسن: وأخرجه أيضًا في مناقب الشافعي (١٥٠/٢-١٥١)، وفي الاعتقاد (ص ٣٢٠- ط دار الفضيلة).

شيخ البيهقي ثقة، وقد أكثر عنه، وأبو زرعة الإمام المعروف، والصابوني، ترجمه الذهبي في السير (٥٤١/١٥)، فقال: "الشيخ الكبير مسند وقته: أبو الفوارس أحمد بن محمد بن الحسين بن السندي المصري الصابوني، قال: ولدت في أول سنة خمس وأربعين ومئتين. سمع يونس بن عبد الأعلى، والربيع بن سليمان، وأبا إبراهيم المزني، وبحر بن نصر الخولاني، وإبراهيم بن مرزوق، وفهد بن سليمان وجماعة. حدث عنه: الخطيب، ومحمد بن أحمد التميمي، وأحمد بن محمد بن الحاج الإشيلي، وعبد الرحمن بن عمر النحاس، ومحمد بن نظيف الفراء وآخرون. يقع حديثه عاليًا في الثقبات والخلعيات، وعندي جزء من حديثه... توفي في شوال سنة تسع وأربعين وثلاث مئة بمصر عن مئة وخمسة أعوام، وهو صدوق في نفسه وليس بحجة، وقد أدخل عليه حديث باطل فرواه ÷، ثم ذكر الذهبي إسناده إلى أبي بكر رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول: "النظر إلى وجه علي عبادة ÷، ثم قال: "فهذا أدخل على أبي الفوارس ÷.

وترجمه ابن العماد في "شذرات الذهب" ÷ (٣٨٠/٢)، فقال: "الثقة المعمر، مسند ديار مصر ÷.

وقد أخطأ أبو العينين -محقق الاعتقاد للبيهقي -ط دار الفضيلة-، في تعيين الصابوني هذا، فقد اختلط عليه، المترجم في تاريخ بغداد (٨٦/٥)، فقال الخطيب: "أحمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن حمدان بن عبدان بن هلال أبو بكر الأنماطي، ويعرف بابن الصابوني، حدث عن محمد ابن عبد الله بن سليمان الحضرمي الكوفي، روى عنه أبو الفتح بن مسرور البلخي، وذكر أنه سمع منه ببغداد، وقال: كان مولده ببغداد سنة ثمان وسبعين ومائتين، وكان من الثقات الحفاظ المجودين ÷.

وقال ابن بطة في «الإبانة» (٦٥٦) حدثنا أبو محمد قال: حدثنا أبو يعلى قال: حدثنا الأصمعي قال: حدثنا سفيان قال: قيل لعبد الله بن الحسن: مالك لا تماري إذا جلست؟ قال: ما تصنع بأمر إن بالغت فيه أثمت، وإن قصرت فيه خصمت<sup>(١)</sup>.

وقال في (٦٥٧): حدثنا أبو محمد السكري قال: حدثنا أبو يعلى المنقري قال: سمعت الأصمعي قال: سمعت أعرابياً يقول: من لاحا الرجال وماراهم قلت مروءته وهانت كرامته، ومن أكثر من شيء عرف به.

وقال أبو علي القالي البغدادي في «الأمالي في لغة العرب» (٢٥٨/١): «حدثنا أبو بكر قال أخبرنا عبد الرحمن عن عمه قال: قلت لأعرابي: ما تقول في المراء، قال: ما عسى أن أقول في شيء يفسد الصداقة القديمة ويحل العقدة الوثيقة، أقل ما فيه أن يكون ذربة على المغالبة، والمغالبة من أمتن أسباب الفتنة».

وقال أبو منصور الثعالبي في «ثمار القلوب في المضاف والمنسوب» (٦٩٧): «قال

الشاعر:

لنا صاحب مولى بالخلاف      كثير المراء قليل الصواب

أشد لجأً من الخنفساء      وأزهى إذا ما مشى من غراب

**قلت:** وهذا وصف دقيق للمماري.

وأخرج اللاكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣١٠) بإسناده عن ابن شبرمة أنه قال:

إذا قلت جدوا في العبادة واصبروا      أصروا وقالوا: لا، الخصومة أفضل

خلافًا لأصحاب النبي وبدعةً      وهم لسبيل الحق أعمى وأجهل

قلت: فالناظر في كلا الترجمتين يدرك رجحان الأول؛ بل لقد جاء تعيينه في نسخة المناقب، وبالله التوفيق.

(1) وأخرجه ابن بطة في الإبانة (٦٥٥) بإسناده إلى الأصمعي قال: ثنا سفيان قال: قال عبدالله بن الحسن: ... وذكره بنحوه.

وجاء في محاضرات الأدباء لأبي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني (١٠٢/١) في ذم المرء في المناظرة: «وقيل: الناس رجلان: عالم فلا تماره، وجاهل فلا تجاره، وقال زيد بن جندب:

ما كان أغنى رجالاً ضل سعيهم      عن الجدال وأغناهم عن الشغب

وقيل: «إذا تشاجرت الخصوم طاشت الحلوم، ونسيت العلوم، وقيل: من ترك المرء فهم وعلم».

**قلت:** وهذا حق، فمن يتابع حال المتعصبيين عند المرء يلمس ذهاب حلومهم، وضياع الحجج العلمية من أقوالهم، نسأل الله السلامة.

وهذا الإمام أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللاكائي (م ٤١٨) يظهر في تقديمه لمصنّفه «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» خطورة الممارسة مع أهل الزيغ والخصومة، وأنه السبب إلى غزو أهل الأهواء ديار الإسلام، وبهذه الممارسة والمخاصمة اقتحموا حصون أهل السنة، وانتشرت الأهواء، فقال اللاكائي ~ كما في (٨١/١)، ط المكتبة الإسلامية) بعد أن ذكر فضل القرون الأولى، وأن الكلمة لم تزل مُجمّعة، حتى ظهر القول بالقدر، فتصدى له ابن عمر، وغيره من الصحابة، ثم قال: «ثم انطمرت هذه المقالة، وانحجر من أظهرها في جحره، وصار من اعتقدها جليس منزله، وخبأ نفسه في السرداب كالميت في قبره خوفاً من القتل والصلب، والنكال والسلب من طلب الأئمة لهم؛ لإقامة حدود الله فيهم...»

وحدث العلماء على طلبهم، وأمروا المسلمين بمجانبتهم، ونهوه عن مكالمتهم، والاستماع إليهم، والاختلاط بهم؛ لسلامة أديانهم». ثم قال: «وكانت حياتهم -أي: حياة أهل البدع والخصومات في الدين- كوفاة، وأحياؤهم عند الناس كالأموات، المسلمون منهم في راحة، وأديانهم في سلامة، وقلوبهم ساكنة، وجوارحهم هادية، وهذا حين كان الإسلام في نضارة، وأمور المسلمين في زيادة».

ثم ذكر مضي القرون وتغيُّر الأحوال، ثم قال: «وظهر قوم أجلاف زعموا أنهم لمن قبلهم أخلاف، وادعوا أنهم أكبر منهم في المحصول وفي حقائق المعقول، وأهدى إلى التحقيق، وأحسن نظراً منهم في التدقيق، وأن المتقدمين تفادوا من النظر لعجزهم، ورغبوا عن مكالمتهم؛ لقلّة فهمهم، وأن نُصرة مذهبهم في الجدل معهم؛ حتى أبدلو من الطيب خبيثاً، ومن القديم حديثاً، وعدلوا عما كان عليه رسول الله ﷺ، وبعثه الله عليه، وأوجب عليه دعوة الخلق إليه، وامتَنَّ على عباده إتمام نعمته عليهم بالهداية إلى سبيله، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا رَسُولَ اللَّهِ فَتُنقِلُوا آلَ فِرْعَانَ أَن يَخْرُجُوا فِيكُمْ بَغْيًا﴾ [البقرة: ٢٣١]، فوعظ الله ﷻ عباده بكتابه، وحثَّهم على اتباع سنة رسوله، وقال في آية أخرى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا مَا نَزَّلْنَا مِنَ الْكِتَابِ حَزْيًا وَمِنْ دُونِهِ لِيُقَرَّبَ إِلَيْكُمُ الْيَوْمَ الَّذِي تَخْرُجُونَ فِيهِ﴾ [النحل: ١٢٥]، لا بالجدال والخصومة، فرغبوا عنهما، وعولوا على غيرهما، وسلكوا بأنفسهم مسلك المضلين وخاضوا مع الخائضين، ودخلوا في ميدان المتحيرين، وابتدعوا من الأدلة ما هو خلاف الكتاب والسنة رغبةً للغلبة وقهر المخالفين للمقالة، ثم اتخذوها ديناً واعتقاداً بعدما كانت دلائل الخصومات والمعارضات وضلُّوا من لا يعتقد ذلك من المسلمين، وتسموا «بالسنة والجماعة»، ومن خالفهم وسموه بالجهل والغباوة فأجابهم إلى ذلك من لم يكن له قدم في معرفة السنة، ولم يسع في طلبها لما يلحقه فيها من المشقة، وطلب لنفسه الدعة والراحة، واقتصر على اسمه دون رسمه لاستعجال الرياسة، ومحبة اشتهاه الذكر عند العامة، والتلقب بإمامة أهل السنة، وجعل دأبه الاستخفاف بنقلة الأخبار، وتزهيد الناس أن يتدينوا بالآثار لجهله بطرقها، وصعوبة المرام بمعرفة معانيها، وقصور فهمه عن مواقع الشريعة منها، ورسوم التدين بها حتى عَفَت رسوم الشرائع الشريفة، ومعاني الإسلام القديمة، وفتحت دواوين الأمثال والشبه، وطويت دلائل الكتاب والسنة، وانقرض من كان يتدين بحججها للأخذ بالثقة، والتمسك بهما للضنة ويصون سمعه عن هذه البدع المحدثه، وصار كل من أراد صاحب مقالة وجد على ذلك الأصحاب والأتباع، وتوهم أنه ذاق حلاوة السنة والجماعة بنفاق بدعته.

وكلا أنه كما ظنه أو خطر بباله، إذ أهل السنة لا يرغبون عن طرائقهم من الاتباع، ولو

نشروا بالمناشير، ولا يستوحشون لمخالفة أحد بزخرف قول من غرور أو بضرب أمثال زور.  
 فما جنى على المسلمين جناية أعظم من مناظرة المبتدعة، ولم يكن لهم قهر ولا ذل  
 أعظم مما تركهم السلف على تلك الجملة يموتون من الغيظ كمدًا، ودرذًا، ولا يجدون إلى  
 إظهار بدعتهم سبيلًا؛ حتى جاء المغرورون ففتحوا لهم إليها طريقًا، وصاروا لهم إلى هلاك  
 الإسلام دليلاً؛ حتى كثرت بينهم المشاجرة، وظهرت دعوتهم بالمناظرة، وطرقت أسماع  
 من لم يكن عرفها من الخاصة والعامة؛ حتى تقابلت الشبه في الحجج، وبلغوا من التدقيق  
 في اللّجج، فصاروا أقرانًا وأخذانًا، وعلى المداهنة خلانًا وإخوانًا، بعد أن كانوا في الله أعداء  
 وأضدادًا، وفي الهجرة في الله أعاونًا، يكفرونهم في وجوههم عيانًا، ويلعنونهم جهارًا،  
 وشتان ما بين المنزلتين، وهيئات ما بين المقامين.

ونسأل الله أن يحفظنا من الفتنة في ديننا، وأن يُمسكنا بالإسلام والسنة ويعصمنا  
 بهما بفضله ورحمته. اهـ

**قلت:** واعلم -رحمك الله- أن الطريق الجدلي في إثبات العقائد والمناهج القائم  
 على الآراء والمراء دون الدليل والبرهان هو سبيل أهل التعصّب والهوى في كل زمان، وهذا  
 بخلاف الطريقة البرهانية<sup>(1)</sup> التي كانت عليها رسالات الرسل أجمعين القائمة على النصوص  
 والأدلة المتلقاة من الوحي.

واعلم أيضًا من أعظم الحيل الجدلية التي يستخدمها المتعصّبون الجدليون في  
 التلبيس والتدليس: استخدام الألفاظ المجملة، وهذا ما قرره بجلاء ابن القيم في الصواعق  
 المرسلّة (٣/٩٢٥-٩٢٨ ط العاصمة) حيث قال:

«إن هؤلاء المعارضين للكتاب والسنة بعقلياتهم التي هي في الحقيقة جهليات، إنما  
 يبنون أمرهم في ذلك على أقوال مشتبّهة محتملة تحتمل معاني متعددة، ويكون ما فيها من  
 الاشتباه في المعنى، والإجمال في اللفظ: يوجب تناولها بحق وباطل، فيما فيها من الحق  
 يقبل -من لم يحط علمًا- ما فيها من الباطل لأجل الاشتباه والالتباس، ثم يعارضون بما

(1) أي: الطريقة التي تأتي بالبرهان والدليل من الكتاب والسنة بفقّه سلف الأمة.

فيها من الباطل نصوص الأنبياء، وهذا منشأ ضلال من ضلَّ من الأمم قبلنا، وهو منشأ البدع كلها...»، ثم قال: «فأصل ضلال بني آدم من الألفاظ المجملة والمعاني المشتبهة، ولا سيما إذا صادفت أذهاننا مخبطة، فكيف إذا انضاف إلى ذلك هوى وتعصُّب؟»<sup>١٠</sup> اهـ.

[ومن وسائل الحزبيين المتعصِّبين في الإضرار بأهل الحق: «زرع الجدل في أوساط المسلمين، بألفاظ مجملة؛ فأشد الناس جدلاً وفراعاً هم الحزبيون الذين يشغلون أصحابهم بعلم لا ينفع.

فعلى سبيل المثال لا الحصر، ابتدعوا علماً سموه: (الإعجاز العلمي)، وبذلوا له الملايين من أموال المسلمين، وأنشؤوا له المعاهد، وأوجدوا له المدرسين، فقال قائلهم: من الإعجاز العلمي أن فرعون مات بالغرق، فأثوا بمختبرٍ طبي، فاخبروا تلك الجثة، فأثبتوا موت فرعون بالغرق.

أو لم يتبين لهم الحق إلا بذلك المختبر؟! وفي القرآن عدة آيات أن الله أغرق فرعون، فتأتون له بهذه الشواهد والمتابعات.

انظروا -رحمكم الله- إلى عدم القناعة بالحق، والتشكيك فيه عن طريق هذا الإعجاز العلمي، والأدهى والأمر أنهم يعلمون الناس أن هذا هو التوحيد، فهذا زرع الجدل بين أوساط الناس<sup>(١)</sup>، فلا تجد من يسمع بهذا إلا وهو يقول: رأيت هذا صحيح، أم ليس بصحيح؟ ويشغلون الناس بهذا الضياع، فالجدل من وظائف هؤلاء الفرغ.

ومن هذا أيضاً إثارتهم لمسائل ما خاضها أحمد، ولا مالك، ولا الأوزاعي، ولا السفينان، ولا الحمادان، ولا البخاري ولا مسلم، ولا غيرهم من أئمة السنة، ومن هذه المسائل التي أضاعت أوقات الشباب هدرًا: تارك جنس العمل مسلم أو كافر؟ هذا السؤال محدث، لم يكن في كتاب ولا سنة، وأيضاً هذه ألفاظ مجملة، من علم كفره بالدليل يقال: كافر، أما هذه الإجماليات فمحدثة، وقد تُستغل ممن لم يفتن للتفصيل في ذلك.

ومن هذه المسائل الجدلية العقيمة، التي يطرحونها في أوساط السلفيين لشغلهم

(1) وهذه طريقة الفلاسفة وأهل الكلام، الذين عدلوا عن الشريعة الإلهية إلى الوسواس العقلية.



وتضييع أوقاتهم، قول بعضهم: هل العمل شرط في صحة الإيمان، أم في كمال الإيمان؟ والذي عليه أهل السنة ما بوّب عليه البخاري: أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان، ومن أدلة ذلك، قول الله تعالى: ﴿ba` c d﴾ [البقرة: ١٤٣].

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إن الإيمان بضع وستون شعبة، أعلاها لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»، وحديث: «حب الأنصار من الإيمان، وبغضهم من النفاق».

فإن شئت أعرضت عن ذلك، وهو أولى، وإن أردت أن تفصّل فتقول: من العمل ما تركه كفر، ومن العمل ما تركه ليس بكفر، وإنما هو نقص في كمال الإيمان، من العمل ما حصوله شرط صحة، وهو التوحيد «لا إله إلا الله»: «قولوا لا إله إلا الله تفلحوا»، ويدخل الإنسان في الإسلام بلا إله إلا الله بالإخلاص، وأما رد السلام، إكرام الضيف، حُسن الجوار، التعاون على البر والتقوى، هذا شرط كمال في الإيمان، وليس شرط صحة.

وكم شغلوا الناس بنظرية داروين، وأن الإنسان كان أصله قردًا، والله Q يقول: ﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلَقَ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الكهف: ٥١].

وكم شغلوا الناس ببعض نظريات الكفار: أن الشمس ثابتة، والأرض تدور، والله Q يقول: ﴿وَالشَّمْسُ ba`﴾ [يس: ٣٨]، ويقول: ﴿ba` c d e f g h i j k l m n o p﴾ [فاطر: ٤١].

والأولى البُعد عن الجدل الفارغ، وطالب العلم بحاجة أن يقبل على ما ينفعه كما قال النبي ﷺ: «أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزن»<sup>(١)</sup>.

**قلت:** وهذه المسائل الجدلية التي طرحت في أوساط السلفيين في السنوات الأخيرة هي ريبة علوم الكلام ليست وليدة المنهج السلفي، وقد أفصح عن هذا كما سبق الإمام اللاكائي، وتأمل أيضًا ما قاله ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص ٩٤)؛ لتدرك صحة

(1) ما بين المعكوفتين: بتصرف واختصار من كتاب "أضرار الحزبية على الأمة الإسلامية"، للشيخ الحجوري، (ص ٤٠).

هذا الأمر، حيث قال ابن رجب: «وأما فقهاء أهل الحديث العاملون به، فإن معظم همهم البحث عن معاني كتاب الله وما يفسره من السنن الصحيحة وكلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وعن سنة رسول الله ﷺ ومعرفة صحيحها وسقيمها، ثم التفقه فيها وفهمها والوقوف على معانيها، ثم معرفة كلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان في أنواع العلوم من: التفسير والحديث ومسائل الحلال والحرام وأصول السنة والزهد والرقائق وغير ذلك، وهذا هو طريق الإمام أحمد ومن وافقه من علماء الحديث الربانيين، وفي معرفة هذا شغل شاغل عن التشاغل بما أحدث من الرأي ما لا ينتفع به، ولا يقع، وإنما يورث التجادل فيه كثرة الخصومات والجدال وكثرة القيل والقال، وكان الإمام أحمد كثيراً إذا سئل عن شيء من المسائل المحدثثة المتولدات التي لا تقع، يقول: دعونا من هذه المسائل المحدثثة.

وما أحسن ما قاله يونس بن سليمان السقطي: نظرت في الأمر فإذا هو الحديث والرأي، فوجدت في الحديث: ذكر الرب Q وربوبيته وإجلاله وعظمته، وذكر العرش، وصفة الجنة والنار، وذكر النبيين والمرسلين، والحلال والحرام، والحث على صلة الأرحام، وجماع الخير فيه.

ونظرت في الرأي فإذا فيه: المكر والغدر والحيل وقطيعة الأرحام، وجماع الشر

فيه» اهـ.

وقال ابن بطة في «الإبانة» (٥٣١/٢): «فاعلم يا أخي أني لم أر الجدال والمناقضة والخلاف والمماحلة والأهواء المختلفة والآراء المخترعة من شرائع النبلاء، ولا من أخلاق العقلاء، ولا من مذاهب أهل المروءة، ولا مِمَّا حُكِّي لنا عن صالحي هذه الأمة، ولا من سير السلف، ولا من شيمة المرضيين من الخلف، وإنما هو لهو يتعلم، ودراية يُتَفَكَّه بها، ولذة يستراح إليها، ومهارشة العقول، وتدريب اللسان بمحق الأديان، وضراوة على التغالب، واستمتاع بظهور حجة المخاصم، وقصد إلى قهر المناظر، والمغالطة في القياس، وبهت في المقابلة، وتكذيب الآثار، وتسفيه الأحلام الأبرار، ومكابرة لنص التنزيل، وتهاون بما قاله الرسول، ونقض لعقدة الإجماع، وتشيت الألفة، وتفريق لأهل الملة، وشكوك تدخل على

الأمة، وضرواة السلاطة، وتوغير للقلوب، وتوليد للشحناء في النفوس، عصمتنا الله وإياكم من ذلك وأعاذنا من مجالسة أهله» اهـ.

وقال قوام السنة إسماعيل التيمي الأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة» (١١١/١):  
«قال علماء السلف: ما وجدنا أحداً من المتكلمين في ماضي الأزمان إلى يومنا هذا يرجع إلى قول خصمه، ولا انتقل عن مذهبه إلى مذهب مناظره، فدلّ أنهم اشتغلوا بما تركه خير من الاشتغال به، وقد ذمّ السلف الجدل في الدين، ورووا في ذلك أحاديث، وهم لا يذمون ما هو الصواب» اهـ.

**قلت:** فهذه الدرر المتناثرة من كلام السلف الصالح تظهر اتفاقهم على ترك مجادلة ومخاصمة وممارسة ومناظرة أهل البدع والأهواء.

لكن هذا الاتفاق وقع على الجانب المذموم من المجادلة والذي تقدم ذكر أنواعه، لكن ثمّ جانب حسن في المجادلة دلت الأدلة على مشروعيته.

وقد بيّن أهل العلم الأمثلة الصالحة للجدال والتي هي أحسن، والتي لا تدخل في الجدل المذموم، وممّن بيّن هذا بأحسن بيان: شيخ الإسلام ابن تيمية ~ في مقدمة كتابه: «تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل»<sup>(١)</sup> (٥-٣/١) حيث قال ~:

«أما بعد، فإن الله سبحانه علّم ما عليه بنو آدم من كثرة الاختلاف والافتراق، وتباين العقول والأخلاق، حيث خلّفوا من طبائع ذات تنافر، وابتلوا بتشعب الأفكار والخواطر، فبعث الله الرسل مبشرين ومنذرين ومبينين للإنسان فيما اختلفوا فيه، وأمرهم بالاعتصام به حذراً من الافتراق في الدين، وحضّهم عند التنازع على الردّ إليه وإلى رسوله المبين، وعذرهم بعد ذلك فيما يتنازعون فيه من دقائق الفروع العملية، لخفاء مدرّكها وخفة مسلكها وعدم إفنائها إلى بليّة، وحضّهم على المناظرة والمشاورة، لاستخراج الصواب في الدنيا والآخرة، حيث يقول لمن رضي دينهم: ﴿ p o n ﴾ [الشورى: ٣٨]،

(1) وهو ردّ على كتاب "الفصول في الجدل" لبرهان الدين النّسفي.

كما أمرهم بالمجادلة والمقاتلة، لمن عدل عن السبيل العادلة، حيث يقول أمراً ونهياً  
 لنبية والمؤمنين، لبيان ما يرضاه منه ومنهم: ﴿بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، ﴿! " # \$ % & ' ( )﴾.

فكان أئمة الإسلام ممتثلين لأمر المليك العلام، يجادلون أهل الأهواء المضلة؛ حتى  
 يردوهم إلى سواء الملة، كمجادلة ابن عباس -رضي الله عنهما- للخوارج المارقين؛ حتى  
 رجع كثير منهم إلى ما خرج عنه من الدين، وكمناظرة كثير من السلف الأولين لصنوف  
 المبتدعة الماضين؛ حتى يردوهم إلى سواء الملة، كمجادلة ابن عباس -رضي الله عنهم-  
 للخوارج المارقين، حتى رجع كثير منهم إلى ما خرج عنه من الدين، وكمناظرة  
 كثير من السلف الأولين لصنوف المتبدعة الماضين، ومن في قلبه ريبٌ يخالف اليقين؛  
 حتى هدى الله من شاء من البشر، وعَلَنَ الحق وظهر، ودرس ما أحدثه المبتدعون واندثر.  
 وكانوا يتناظرون في الأحكام، ومسائل الحلال والحرام، بالأدلة المرضية، والحجج  
 القوية؛ حتى كان قلٌّ مجلس يجتمعون فيه إلا ظهر الصواب، ورجع راجعون إليه، لاستدلال  
 المستدل بالصحيح من الدلائل، وعلم المنازع أن الرجوع إلى الحق خير من التماذي في  
 الباطل، كمجادلة الصديق لمن نازعه في قتال مانعي الزكاة حتى رجعوا إليه، ومناظرتهم  
 في جمع المصحف حتى اجتمعوا عليه، وتناظرهم في حدّ الشارب وجاحد التحريم حتى  
 هدوا إلى الصراط المستقيم.

وهذا وأمثاله يجعل عن العد والإحصاء، فإنه أكثر من نجوم السماء.

ثم قال بعد ذلك (٥/١): «ثم إن بعض طلبة العلوم -من أبناء فارس والروم- صاورا  
 مؤلّعين بنوع من جدل الموهين: استحدثه طائفة من المشرقيين، وألحقوه بأصول الفقه  
 في الدين، راغوا فيه مراوغة الثعالب، وحادوا فيه عن المسلك اللّاحب، وزخرفوه بعبارات  
 موجودة في كلام العلماء قد نطقوا بها، غير أنهم وضعوها في غير مواضعها المستحقة لها،  
 وألّفوا الأدلة تأليفاً غير مستقيم، وعدلوا عن التركيب الناتج إلى العقيم، غير أنهم بإطالة  
 العبارة، وإبعاد الإشارة، واستعمال الألفاظ المشتركة والمجازية في المقدمات، ووضع

الظنّيات موضع القطعيات، والاستدلال بالأدلة العامة حيث ليس لها دلالة، على وجه يستلزم الجمع بين التقيضين مع الإحالة والإطالة، وذلك من فعل غالط أو مغالط للمجادل، وقد نهى النبي ﷺ عن أغلوطات المسائل: نَفَقَ ذلك على الأغمات الطماطم، وراج رواج البهرج على الغرّ العادم، واغتر به بعض الأعمار الأعاجم، حتى ظنوا أنه من العلم بمنزلة الملزوم من اللازم، ولم يعلموا أنه والعلم المقرّب متعانداً متنافيان، كما أنه والجهل المركّب متصاحبان متآخيان<sup>(1)</sup> اهـ.

**قلت:** وذهب ابن عبد البر إلى أن المذموم الجدل في المسائل الاعتقادية دون الفقهية، فقال في «جامع بيان العلم» (٩٢/٢): «ونهى السلف -رحمهم الله- عن الجدل في الله -جل ثناؤه- في صفاته وأسمائه؛ وأما الفقه فأجمعوا على الجدل فيه والتناظر؛ لأنه علم يحتاج فيه إلى رد الفروع على الأصول للحاجة إلى ذلك، وليس الاعتقادات كذلك». وقال في (٩٨/٢): «وتناظر قوم وتجادلوا في الفقه ونهوا عن الجدل في الاعتقاد؛ لأنه يؤول إلى الانسلاخ من الدين».

وقال العلامة أحمد النجمي ~ في «إرشاد الساري شرح السنة للبرهاري» (ص ٢٦٩، ٢٧٠):

«قوله -أي: البرهاري-: (وإذا سألك الرجل منهم عن مسألة في هذا الباب وهو مسترشد فكلمه، وأرشده فإذا جاءك يناظرُك فاحذره، فإنَّ في المناظرة المراء والجدال، والمغالبة، والخصومة والغضب، وقد نُهيت عن جميع هذا وهو يزيل عن طريق الحق، ولم يبلغنا عن أحدٍ من فقهاءنا، وعلمائنا أنَّه جادل أو ناظر أو خصم)، وأقول قول المؤلف ههنا فيه تحذير من الجدل والخصام، والمناظرة، والمغالبة، وقد يقال إنَّ فيه تفصيلاً:

(1) وإلى نحو هذا أشار أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة -رحمه الله- (م ٢١٣ هـ) في مقدّمة كتابه "أدب الكاتب" (ص ٣-٤) مستنكراً على الفلاسفة والمناطق، وسمى علمهم هذياناً، وحقّ له ذلك، ولكن هذا الاستنكار لم يعجب أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزّجاجي (م ٣٤٠ هـ) في "تفسير رسالة أدب الكاتب" (ص ١٠٩-١٠٩ ط معهد المخطوطات العربية)، وفي كلامه شيء من الصواب إلا في دفاعه عن الفلاسفة.

(١) إن كان الإنسان يغلب على ظنّه أنّه سيغلب في المناظرة لحفظه للنصوص التي تدين خصمه، فالظاهر أنّه يجوز له ذلك، وكذلك فعل شيخ الإسلام ابن تيمية ~ لقد ناظر كثيراً من فئات البدع، والآراء الضالة فغلبهم وجادلهم، وخاصمهم، فبهرهم<sup>(١)</sup>.

(٢) أمّا إذا كان الإنسان يجد من نفسه الضعف عند استحضر الأدلة، والضعف في شخصيته؛ فإنّ استحضر الأدلة قد يكون في بعض المواضع يحتاج إلى شخصية تعزّزه، فإنّه في هذه الحالة ينبغي له أن يترك المناظرة هذا هو الأولى في نظري أخذًا بما قرأناه عن ترجمة الإمام ابن تيمية ~، وما أثر عن عليّ بن أبي طالب في إرساله لابن عباس - رضي الله عنهما- لمناظرة الحرورية.

أمّا ما رواه عن الحسن أنّه قال: «الحكيم لا يماري، ولا يداري، حكمته ينشرها إن قبلت حمد الله، وإن ردّت حمد الله»، فهذا لا بأس به على وجه مما قلناه، ليستعمل الإنسان

(1) وهذا ما قرره الأجرى -رحمه الله- في الشريعة (١٩٧/١) بعد أن بيّن ذمّ السلف للخصومات والمناظرات مع أهل البدع: "فإن اضطرني في الأمر وقتًا من الأوقات إلى مناظرتهم، وإثبات الحجة عليهم ألا أنظرهم؟

قيل له: الاضطرار إنما يكون مع إمام له مذهب سوء؛ فيمتحن الناس ويدعوهم إلى مذهبه، كفعل من مضى في وقت أحمد بن حنبل: ثلاثة خلفاء امتحنوا الناس، ودعوهم إلى مذهبهم السوء؛ فلم يجد العلماء بُدًا من الذبّ عن الدين، وأرادوا بذلك معرفة العامة الحق من الباطل؛ فناظروهم ضرورة لا اختيارًا، فأثبت الحق مع أحمد بن حنبل، ومن كان على طريقته، وأذل الله تعالى المعتزلة وفضحهم، وعرفت العامة أن الحق ما كان عليه أحمد وأتباعه إلى يوم القيامة. اهـ

قلت: وتشرع أيضًا المناظرة إذا غلب على ظنك رجوع من تناظره إلى الحق، كما أخرج ابن بطة في الإبانة (٦٤٩) بإسناد صحيح عن ابن عون قال: سمعت محمد بن سيرين ينهي عن الجدل إلا رجلاً إن كلمته يرجع.

ويضاف قيد مهم إلى هذا يظهر من صنيع الشافعي -رحمه الله-، وهو أنه إذا خرجت المناظرة من طور قرع الحجة بالحجة استبانة للحق إلى طور المخاصمة المبنية على الكلام والجدل المذموم، فإنه ينهي عن المناظرة، كما قال ابن أبي حاتم في آداب الشافعي (ص ١٨٥): ثنا الربيع بن سليمان قال: حضرت الشافعي: وكلمه رجل في المسجد الجامع، فطالت مناظرته إياه فخرج الرجل إلى شيء من الكلام، فقال له: دع هذا؛ فإن هذا من الكلام.

البيان وليجتنب المناظرة، والمغالبة، ولينشر الحق من طريق الدروس، والبيان الذي يستطيع عليه ولا يترك المجال لأهل البدع، فإن في عمله هذا مدافعة عن الدين الإسلامي، وعن السنة بقدر ما يستطيع، هذا والتوفيق من الله.

إن الداعية إلى الدين الحق بحاجة إلى كثرة الدعاء، واللجوء إلى الله Q أن يعينه،

ويثبته، ويوفقه» اهـ.

أقول: وهذا التفصيل الذي ذكره العلامة النجمي هو المتعين، وإلا لتلاعب أهل

الأهواء بعقول العامة إذا لم يوقف لهم بالمرصاد من قبل الراسخين من علماء السنة.

ولكن يجب أن ينتبه إلى دقة القيود المذكورة، ففي الغالب لا يقوى على سرعة

استحضار الأدلة ومنع الخصم من المراوغة إلا الراسخ في علمه، ويصعب أن يتحقق هذا

الشرط في الشباب المبتدئين في طلب العلم، لذا ننصح الشباب أن لا يدخلوا أنفسهم في

صراعات مع المخالفين تضر ولا تنفع، ولكن عليهم إن أرادوا النصح لهم أن يمدوهم

بكتب ودروس العلماء التي تبين لهم الحق، وتدفع عنهم الشبهات، وقد يقول قائل: إن

المخالفين أحياناً يكون عندهم شبهات لم يرد عليها العلماء، ولذا فنحن نناظرهم من أجل

أن نرد على هذه الشبهات، والجواب: إن الذي يفتش في شبهات المخالفين يجد أن أغلبها

تدور حول نقاط محدّدة - وإن اختلفت الأساليب - مما قد بيّنه العلماء، ومن يتبع الحق

ويطلع على ردود العلماء السلفيين - حقاً - تكفه - إن شاء الله -، وأمّا المصّر على باطله تعصّباً

لشيخه فإنه لا تنفعه ردود العلماء فضلاً عن أن ينتفع بمناظرتك له، ولو جئته بألف دليل

على بطلان ما هو عليه ما استجاب لك إلا أن يشاء الله.

ولينتبه المناظر أيضاً إلى نكتة هامة ألا وهي: مراعاة حال الحاضرين، فإن قدر وجود

عامة في المجلس، فالمتعين ترك المناظرة إذا كانت تتعلق بأمر تنغلق عن فهمها أذهان

العامة وتكون فتنة لبعضهم، وهذا الأدب بيّنه البخاري ~ في كتاب العلم من الصحيح

حيث بوّب قائلًا: «باب من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية أن لا يفهموا».

وقال علي: حدّثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله؟ حدثنا عبيد الله

ابن موسى عن معروف بن خربوذ عن أبي الطفيل عن علي بذلك.  
 حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا معاذ بن هشام قال: حدثني أبي، عن قتادة قال:  
 حدثنا أنس بن مالك، أن النبي ﷺ، ومعاذ رديفه على الرحل قال: «يا معاذ بن جبل»، قال:  
 لبيك يا رسول الله، وسعديك، قال: «يا معاذ»، قال: لبيك يا رسول الله، وسعديك ثلاثاً، قال:  
 «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على  
 النار»، قال: يا رسول الله، أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: «إذن يتكلموا»، وأخبر بها معاذ  
 عند موته تأثماً.

وقال أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي في «رياض النفوس في طبقات علماء  
 القيروان وإفريقية» (٢٠٥/١) في ترجمة (بهلول بن راشد الحَجْرِي الرعيني): «وقال بعض  
 أصحابه: كنت يوماً عنده ومعه رجل عليه لباس حسن وهيئة، فقال له البهلول: أحب أن  
 تذكر لي ما تحتج به القدرية، فسكت الرجل حتى تفرق الناس، ثم قال له: يا أبا عمرو، إنك  
 سألتني عما تحتج به القدرية، وهو كلام تصحبه الشياطين، لأنه سلاح من سلاحهم، فتزينه  
 في قلوب العامة، وفي مجلسك من لا يفهم ما أتكلم به من ذلك، فلا آمن أن يحلوا بقلبه  
 منه شيء، فيقول: سمعت هذا الكلام في مجلس البهلول، فقال له: والله لأقبلن رأسك،  
 أحييتني أحياءك الله».

وقد أجاد الخطيب ~ في بيان أدب الجدل والمناظرة في كتابه «الفقيه والمتفقه»  
 (٤٧/٢-٦٠)، وذكر الأدلة على هذه الآداب، وحاصل ما قاله في هذه الآداب يتلخص  
 فيما يلي:

(١) ينبغي للمجادل أن يُقدِّم تقوى الله تعالى، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ  
 هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨]، فإذا قدَّم التقوى نال معية الله في مناظرته، وأيد على خصمه،  
 ولقن الحجة عليه.

(٢) ويخلص النية في جداله، بأن يبتغي وجه الله تعالى؛ لحديث: «إنما الأعمال  
 بالنياب، وإنما لامرئ ما نوى»، فمن كانت نيته إظهار الحق ولو على لسان خصمه، فهو



ونيته، ومن كانت نيته المخاصمة والمغالبة، ولو بنصر الباطل حمية لنفسه أو لمن يتعصب له، فهو ونيته.

(٣) وليكن قصده في نظره إيضاح الحق وتثبيتته دون المغالبة لخصمه.

(٤) ويبنى أمره على النصيحة لدين الله، وللذي يجادله لأنه أخوه في الدين، كما قال ابن أبي حاتم في آداب الشافعي (ص ٩٣): سمعت الزعفراني وأبا الوليد: قال أحدهما: سمعت محمد بن إدريس الشافعي - وهو يحلف ويقول -: وما نظرت أحداً إلا على النصيحة.

(٥) وليرغب إلى الله في توفيقه لطلب الحق، فإنه تعالى يقول: ﴿

س t u v w x y z [العنكبوت: ٦٩].

ويستشعر في مجلسه الوقار، ويستعمل الهدى، وحسن السم، وطول الصمت إلا عند الحاجة إلى الكلام، لقول النبي ﷺ: «إن الهدى الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة»<sup>(١)</sup>.

(٦) وإن بدرت من خصمه كلمة كرهها، أغضى عليها، ولم يجازه بمثله، فإن الله

تعالى يقول: ﴿ a b c d e f g h i j k l m n o p q r s t u v w x y z [المؤمنون: ٩٦]، وقال تعالى: ﴿ حَاطَبُهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا [الفرقان: ٦٣].

(٧) وينبغي أن لا يتكلم بحضرة من يشهد لخصمه بالزور، أو عند من إذا وضحت لديه الحجة دفعها، ولم يتمكن من إقامتها، فإنه لا يقدر على نصرته الحق إلا مع الإنصاف، وترك التعنت والإجحاف.

(٨) ويكون كلامه يسيراً جامعاً بليغاً، فإن التحفظ من الزلل مع الإقلال دون الإكثار،

(1) أخرجه أبو داود (٤٧٧٦)، وأحمد (٢٩٦/١)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٩١)، والطبراني في الكبير (١٠٦/١٢)، وابن عدي في الكامل (٤٨/٦) من حديث ابن عباس، وفي إسناده: قابوس بن أبي ظبيان، وهو صدوق فيه لين، فإسناده لا بأس به. وله شاهد من حديث عبد الله بن سرجس، أخرجه الترمذي (٢٠١٠)، والخطيب في الفقيه والمنفقه (٦٧٥)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وفي إسناده: عبد الله بن عمران، قال فيه أبو حاتم: شيخ، وفي التقريب: مقبول، فهذا شاهد جيد به يُحسن الحديث. قد حسَّنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (١٩٩٣).

وفي الإكثار أيضاً ما يُخفي الفائدة، ويضيع المقصود، ويورث الحاضرين الملل.

(٩) ولا يرفع صوته في كلامه عالياً، فيشق حلقه ويحمي صدره ويقطعه، وذلك من

دواعي الغضب.

(١٠) ولا يخفي صوته إخفاء لا يسمعه الحاضرون، فلا يفيد شيئاً، بل يكون مقتصدًا

بين ذلك.

(١١) ويجب عليه الإصلاح من منطقته، وتجنب اللحن في كلامه والإفصاح عن بيانه،

فإن ذلك عونٌ له في مناظرته، ألا ترى إلى استعانة موسى بأخيه <sup>أ</sup> حيث يقول: ﴿وَأَخِي

هَارُونَ هُوَ أَكْبَرُ مِنِّي وَهُوَ أَزْكَى لِي وَهُوَ أَزْكَى لِي وَهُوَ أَزْكَى لِي﴾ [القصص: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿وَأَحْلَلْ عُقْدَةَ

قَوْلِي﴾ [طه: ٢٧، ٢٨].

(١٢) وينبغي له أن يواظب على مطالعة كتبه عند وحدته، ورياضة نفسه في خلوته، بذكر

السؤال والجواب، وحكاية الخطأ والصواب، لئلا ينحصر في مجالس النظر إذا رمقته

أبصار من حضر، ولا يستصغر مناظره، ويحتقره إن كان صغير السن أو القدر، فإنه قد يؤتى

من قبل هذا، كما أخرج الخطيب (٦٨٣) بإسناده عن الربيع قال: قلت للشافعي: من أقدر

الناس على المناظرة؟ قال: «من عود لسانه الركض في ميدان الألفاظ ولم يتلعثم إذا رمقته

العيون بالألحاظ ولا يكون رخي البال، قصير الهمة، فإن مدارك العلم صعبة لا تنال إلا

بالجد، ولا يستحقر خصمه لصغره، فيسامحه في نظره، بل يكون على نهج واحد في

الاستيفاء والاستقصاء، لأن ترك التحرز والاستظهار يؤدي إلى الضعف والانقطاع»، وأخرج

الخطيب بإسناده عن أبي الفتح البستي أنه أنشد قائلاً:

لا يستخفنّ الفتى بعدوه      أبداً وإن كان العدو ضئيلاً

إن القذى يؤذي العيون قليله      ولربما جرح البعوض الفيلاً

(١٣) وينبغي أن لا يكون معجباً بكلامه، مفتوناً بجداله، فإن الإعجاب ضد الصواب،

ومنه تقع العصبية وهو رأس كل بلية، كما قال أبو خيثمة في «العلم» (١٥) ثنا عبد الرحمن بن

مهدي، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق قال: «بحسب الرجل من

العلم أن يخشى الله<sup>(1)</sup>، وبحسب الرجل من الجهل أن يعجب بعلمه<sup>(1)</sup>.

١٤) وإذا وقع له شيء في أول كلام الخصم، فلا يعجل بالحكم به، فربما كان في آخره ما يبين أن الغرض بخلاف الواقع له فينبغي أن يثبت إلى أن ينقضي الكلام، وبهذا أدب الله تعالى نبيه ﷺ في قوله تعالى: ﴿ & ( ' ) \* + , - . / 0 1 2 3 ﴾ [طه: ١١٤].

١٥) ويكون نطقه بعلم، وإنصاته بحلم، ولا يعجل إلى جواب، ولا يهجم على سؤال، ويحفظ لسانه من إطلاقه بما لا يعلمه، ومن مناظرته بما لا يفهمه، فإنه ربما أخرجه ذلك إلى الخجل والانقطاع، فكان فيه نقصه وسقوط منزلته عند مَنْ كان ينظر إليه بعين العلم والفضل، ويحزره بالمعرفة والعقل، والعرب تقول: «عَيِي صامت خيرٌ من غبي ناطق». **قلت:** وينبغي التنبيه إلى أنه لم يأت نهي عن حسن البيان، والجدال بالتي هي أحسن من أجل الوصول إلى الحق، إنما نهي عن المراء والتزُّيد والتكلف والتهاوتر والتشاغب والمغالبة والمماننة تعصبًا وتحزبًا، فأما مجرد البيان فكيف يُنهى عنه، وقد نزل القرآن بلسان عربي مُبين، وقد أمر الله سبحانه بالبيان، ومدح أهله، بل وقد فصل سبحانه لنا الآيات لتستبين سبيلُ المجرمين.

وقد قال رسول الله ﷺ: «إن من البيان لسحراً»: قال ضياء الدين بن الأثير في كتابه «الوشى المرقوم في حلِّ المنظوم» (ص ١٩٢) في حلِّ معاني الحديث السابق: «وهو فصل يتضمن وصف كلام بالحسن، إذا أبرز وجوه كلمه قطعاً أيديها بنات الأفكار، وقام عذرُ المُعْرم بها وفي مثلها تقوم الأعدار، فهو يصور أشكالها كما يشاء في أحسن تقويم، وكلُّ منها يقال فيه بقول النسوة: لو شئت لاتخذت عليه أجرًا...» اهـ.

وقال الحافظ في الفتح (٢٠٢/٩): «والبيان نوعان: الأول ما يبين به المراد، والثاني:

(1) وأخرجه أيضًا برقم (٤٦)، والدارمي في سننه (٣١٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٤٩/٧)، والأجري في "أخلاق العلماء" (ص ٧٠)، والخطيب (٦٨٦) من طريق الأعمش به، وإسناده صحيح.

تحسين اللفظ حتى يستميل قلوب السامعين، والثاني: هو الذي يشبه بالسحر، والمذموم منه ما يقصد به الباطل، وشبهه بالسحر؛ لأن السحر صرف الشيء عن حقيقته»، وقال في (٢٣٧/١٠): «وقد حمل بعضهم الحديث على المدح والحث على تحسين الكلام، وتحبير الألفاظ...»

وحمله بعضهم على الذم لمن تصنع في الكلام وتكلف لتحسينه، وصرف الشيء عن ظاهره، فشبّه بالسحر الذي هو تخيل لغير حقيقة، وإلى هذا أشار مالك حيث أدخل هذا الحديث في الموطأ في باب ما يكره من الكلام بغير ذكر الله. اهـ.

وقال النووي في شرحه على مسلم (١٥٩/٦): «قال أبو عبيد: هو من الفهم وذكاء القلب، قال القاضي: فيه تأويلان: أحدهما: أنه ذم؛ لأنه إمالة القلوب وصرفها بمقاطع الكلام إليه حتى يكسب من الإثم به كما يكسب بالسحر، وأدخله مالك في الموطأ في باب: ما يكره من الكلام، وهو مذهبه في تأويل الحديث.»

والثاني: أنه مدح؛ لأن الله تعالى امتن على عباده بتعليمهم البيان وشبهه بالسحر لميل القلوب إليه وأصل السحر الصرف، فالبيان يصرف القلوب ويميلها إلى ما تدعو إليه، هذا كلام القاضي، وهذا التأويل الثاني هو الصحيح المختار. اهـ.

## السمة الخامسة

يرفعون عقيرتهم بلا حياء على كل من

يمس شيخهم بكلمة حق

فإذا قال قائل عن شيخهم: إنه أخطأ في كذا وكذا، والدليل كذا وكذا، ثم سرد أقوال أهل العلم المبينة لما قال؛ إذ بهم تحديق أعينهم بهذا القائل بغضاً ونفوراً مما قال. وفي حوار بين أحد طلبة العلم وأحد هؤلاء المتعصبين، قال: لكن الشيخ أخطأ في هذه المسألة، فرد عليه المتعصب قائلاً: تأدب مع الشيخ، لا تقل أخطأ، ولكن قل: جانب الصواب.

فلما أُخبرت بهذا الحوار تعجبت من هذا التفريق، وقلت: الظاهر أن هذا المتعصب يريد التأدب مع شيخه، وهذا في حد ذاته أمر طيب لا يُستنكر، لكن المستنكر أن يأنف هذا الشاب من قبول عبارة: «أخطأ شيخك»، واعتباره إياها منافية للأدب مع الشيخ، أو أنها تحط من قدره عند السامع.

والمتتبع لكتب الجرح والتعديل يجد عشرات الأفاضل من أهل العلم من الرواة وغيرهم قد قيل عنهم: إنهم أخطؤوا في كذا وكذا، ولم يعد أحدٌ هذا انتقاصاً لأقدار هؤلاء العلماء إلا أن يقال عن فلان: إنه فاحش الخطأ أو يخطئ كثيراً، فهذا بلا ريب قدح شديد في هذا العالم أو الراوي يُسقط الاحتجاج به، لكن مجرد قولك عن فلان من أهل العلم إنه أخطأ في كذا، لا يعد هذا قدحاً فيه أو سوء أدب معه.

بل هذا ابن أبي حاتم يروي عن أبيه وأبي زرعة كتاباً كاملاً بعنوان «بيان خطأ البخاري في تاريخه»، والبخاري بلا شك أعلى كعباً ورتبة من ابن أبي حاتم، فلم نسمع أحداً من أهل العلم قد أنكر عليه هذه التسمية لكتابه، أو اعتبرها انتقاصاً من ابن أبي حاتم لقدر البخاري.

ويحسن بنا أن ننقل كلاماً هاماً في هذا الشأن للعلامة المعلمي اليماني ~ في مقدمة تحقيقه على كتاب خطأ البخاري في تاريخه حيث قال: «من الناس من عرف طرفاً من علم الرواية ولم يحققه فسمع أن كثرة خطأ الراوي تخدش في ثقته، فإذا رأى هنا نسبة الخطأ إلى البخاري أو أبي زرعة توهم أن هذا الخطأ من جنس ذلك، ومن الناس من يعرف الحقيقة ولكنه يتجاهلها هوى له، والحقيقة أن غالب الخطأ الذي تتجه نسبته إلى البخاري نفسه أو إلى أبي زرعة، إنما هو من الخطأ الاجتهادي الذي يوقع فيه اشتباه الحال وخفاء الدليل، وما قد يكون في ذلك مما يسوغ أن يعد خطأ في الرواية؛ فهو أمر هين لا يسلم من مثله أحد من الأئمة، وعلى كل حال فليس بالخطأ الخادش في الثقة» اهـ.

وهذا الإمام البيهقي يؤلف كتاباً يسميه «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي».

وهذا الأمير الحافظ أبو نصر بن ماکولا ~ يتتبع أوهام اثنين من كبار الحفاظ السابقين له، وهما: أبو الحسن الدارقطني، وعبد الغني بن سعيد -رحمهما الله-، فقال كما في مقدمة كتابه «تهذيب مُستمر الأوهام على ذوي المعرفة وأولي الأفهام» (ص ٥٩): «وجمعت في هذا الكتاب أغلاط أبي الحسن علي بن عمر وعبد الغني بن سعيد، مما ذكره الخطيب، ومما لم يذكره لتكون أغلاطهما في مكان واحد، وما غلطهما فيه -وهو الغلط- وأغلاط الخطيب في المؤتلف» اهـ.

**قلت:** ها هو ابن ماکولا يكرر لفظ «الغلط» في حق ثلاثة من كبار العلماء ممن سبقوه في العلم، ولا نعلم عالماً أبداً اتهم ابن ماکولا بأنه لم يتأدب مع هؤلاء العلماء، أو أنه مريض بداء حب الظهور؛ لأنه تتبع أغلاط هؤلاء العلماء وجمعها في كتاب، أو أن غرضه من هذا هو إسقاط هؤلاء العلماء والتشهير بهم، فلا يقول هذا إلا جاهل أو متعصب، ولكن الغرض من بيان هذه الأغلاط هو ما ذكره ابن ماکولا في قوله: «وخشيت أن تبقى هذه الأوهام في كتبهم فيظن من يراها أنها الصحيح ويتبع أمرهم فيها؛ فيضل من حيث طلب الهداية، ويزل من جهة ما أراد الاستثبات» اهـ.

ثم قيد الله سبحانه من يتتبع أيضاً أوهام ابن ماکولا في كتابه «الإكمال»، حتى يدرك

المنتبه أن تتبع ابن ماکولا لأوهام غيره لا يعني سلامته من الوهم، فألف الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الغني الحنبلي المشهور بابن نقطة كتابه «تكملة الإكمال»، وقال كما في مقدّمته (٩٠/١): «فاعلم -وفقك الله للخيرات- إني نظرت في كتاب الأمير أبي نصر علي بن هبة الله بن علي بن جعفر الحافظ المعروف بابن ماکولا الذي جمع فيه كتب الحفّاظ المتقدّمين... فوجدته قد بيّض فيه تراجم، واستشهد ~ قبل أن يلحقها، ومواضع قد ذكر فيها قومًا، وترك آخرين يلزمه ذكرهم، ولم يبيّض لهم، وتراجم قد نقلها ثقة بمن تقدمه من غير كشف، والصواب بخلافها، وأخرى كان الوهم من قبله فيها... إلخ». اهـ

وهذا الحافظ ألف كتابه «تبصير المنتبه بتحرير المشتبه» استدراكًا لبعض أخطاء الذهبي في كتابه «المشتبه»، حيث قال الحافظ في مقدمة التبصير (١/١): «أما بعد فإنني لما علّقت كتاب المشتبه الذي لخصه الحافظ الشهير أبو عبد الله الذهبي ~ وجدت فيه إعوازًا من ثلاثة أوجه:

أحدها - وهو أهمها -: تحقيق ضبطه؛ لأنه أحال في ذلك على ضبط القلم، فما شفى من ألم.

ثانيها: إجحافه في الاختصار، بحيث إنه يعتمد إلى الاسمين المشتبهين إذا كثرا فيقول في كلٍّ منهما: فلان وفلان وغيرهم - وهذا لا يروي العلة ولا يشفي العلة، بل يبقى اللبس على المستفيد كما هو، وكان ينبغي أن يستوعب أقلهما.

وثالثها: - وفيه ما لا يرد عليه إلا أن ذلك من تنمة الفائدة - ما فاته من التراجم المستقلة التي لم يتضمنها كتابه مع كونها في أصل ابن ماکولا، وذيل ابن نقطة اللذين لخصهما، وزاد على ذيل أبي العلاء الفرضي وغيره ما استدرک عليهما». اهـ

**قلت:** فهل يتهم الحافظ بسوء الأدب لما قال عن الذهبي: «فما شفى من ألم»، «إجحافه في الاختصار».

أم يتهم بحب الظهور على حساب الذهبي، لما استدرک عليه قائلاً: «وهذا لا يروي العلة ولا يشفي العلة».

وكذا ابن ناصر الدين الدمشقي أَلَّف كتابه «الإعلام بما وقع في مشنبه الذهبي من الأوهام» تصحيحًا أيضًا لبعض أوهام الذهبي في المشتبه حيث قال ابن ناصر الدين في مقدمة الإعلام (ص ٩٥) منتقدًا الكتاب: «وقع فيه بعض أوهام وغلط، ونقص لا بد من إصلاحه وإبهام لا يستغني عن إيضاحه» ١٠٠هـ.

**قلت:** وهذا الحافظ ابن القطان الفاسي يؤلف كتابًا ضخماً يتتبع فيه أغلاط الحافظ أبي محمد بن عبد الحق الأشبيلي وهو «بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام». ثم يأتي الإمام الذهبي ~ فيؤلف «رداً على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام»<sup>(١)</sup>، ويقول في مُقدِّمته: «لقد أسرف في المُحاqqة والتعنت للحافظ أبي محمد، وبالغ في ذلك، وأصاب في كثير من ذلك ولم يُصب في أماكن، وغلط فيها...» ١٠٠هـ.

وهذا أيضاً أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني، قد أَلَّف كتابه «الأنساب المتفقه» بسبب وهم صدر من أبي عبد الله الحاكم الحافظ كما قال في مُقدِّمته (ص ٣): «وكننت في تحريري هذا مُقدِّمًا مرة ومؤخرًا أخرى حتى دخلت نيسابور فرأيت في بعض تخاريج الحاكم أبي عبد الله الحافظ ~ حديثًا لإسماعيل بن عيَّاش عن مُطعم بن المقدم الصنعاني؛ فقال عقيبه تفرَّد به الشاميون عن اليمانيين، واعتقد أن مُطعمًا هذا من صنعاء اليمن؛ وإنما هو من صنعاء قرية بباب دمشق نزلها جماعة من الصحابة، وخرج منها غير واحد من المُحدِّثين...» ١٠٠هـ.

وقال سراج الدين بن الملقن في مُقدِّمته على البدر المنير (١/٢٩٣):

«وأنبه مع ذلك على ما أظهره الله على يدي مما وقع للمتقدِّمين والمتأخرين من وهم أو غلط أو اعتراض أو استدراك؛ قاصدًا بذلك النصيحة للمسلمين حاشا الظهور أو التنقيص - معاذ الله من ذلك -، فهل الفضل إلا للمتقدِّم؟ وغالب ذلك إنما يقع من التقليد، ونحن براء منه بحمد الله ومنه» ١٠٠هـ.

(1) وقد قمت -بفضل الله- من توثيق نصّه على نسخته الخطية الوحيدة، ونشرته دار الفاروق الحديثة.



وقال العسكري في شرح التصحيف والتحريف (ص ٦): «وبدأت بما دُمَّ به التصحيف والمصحفون، وذكرت بعده ما روي مما وهم فيه علماؤنا، رحمة الله عليهم، وحكي من أوهامهم غير قاصد في شيء من ذلك إلى الغض من أحد منهم، ولا الطعن عليهم، وحاش لله من ذلك، بل مؤدياً لما رويته، ومؤثراً للصدق فيه». اهـ

وقال العلامة ربيع بن هادي -نصره الله- في كتابه «رد كل المنكرات والأهواء والأخطاء منهج شرعي في كل الرسائل وسار عليه السلف الصالح الأجلة» (ص ١١):

«ولم يقف أئمة السنة عند نقد واستنكار ضلالات أهل الضلال، بل تجاوزوا ذلك إلى نقد العلماء وعلى رأسهم كبار علماء السنة والحديث في أخطائهم.

فقد انتقد الإمام الليث بن سعد الإمام مالكا في مسائل مشهورة، بل انتقد الإمام الشافعي شيخه الإمام مالكا في مسائل كثيرة، وانتقد أحمد إسحاق والشافعي وغيرهما، بل انتقد أبو حاتم وأبو زرعة الإمام البخاري في كتابه «التاريخ» في عشرات الأسماء. وانتقد الدارقطني: الإمامين البخاري ومسلما في حوالي مئتي حديث، وانتقد البيهقي: الطحاوي في كثير من المسائل.

وكما انتقد أبو الحسين بن القطان الفاسي في كتابه «بيان الوهم والإيهام» الذي يبلغ خمس مجلدات: الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه «الأحكام». كما انتقد أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الدمشقي في كتابه «عُجالة الإملاء المتيسرة» في خمس مجلدات، انتقد فيها الحافظ المنذري في كتابه «الترغيب والترهيب»، وهذه أمور لا تحصى.

وهذا المنهج هو الذي عليه أئمة الدين سلفاً وخلفاً. اهـ

ثم نقل -حفظه الله- كلاماً هاماً عن الحافظ ابن رجب ~ في كتابه «الفرق بين النصيحة والتعيير» في تقرير هذا الأمر -فقال كما في (ص ١٥، ١٦):-

«وأما بيان خطأ من أخطأ من العلماء قبله، إذا تأدب في الخطاب، وأحسن الرد والجواب؛

فلا حرج عليه، ولا لوم يتوجه إليه، وإن صدر منه من الاغترار<sup>(1)</sup> بمقالته فلا حرج عليه. وقد كان بعض السلف إذا بلغه قول ينكره على قائله يقول: «كَذَبَ فلان». ومن هذا قول النبي ﷺ: «كذب أبو السنابل»، لَمَّا بلغه أنه أفتى: أن المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً لا تحل بوضع الحمل، حتى تأتي عليها أربعة أشهر وعشراً. وقد بالغ الأئمة الورعون في إنكار مقالات ضعيفة لبعض العلماء، وردّها بأبلغ الردِّ، كما كان الإمام أحمد ينكر على أبي ثور وغيره مقالات ضعيفة تفردوا بها، ويبالغ في ردّها عليهم. هذا كله حكم الظاهر.

أما في باطن الأمر؛ فإن كان مقصوده في ذلك مجرد تبين الحق، ولئلا يغتر الناس بمقالات من أخطأ في مقالاته؛ فلا ريب أنه مثاب على قصده، ودخل بفعله هذا بهذه النية في النصح لله، ورسوله، وأئمة المسلمين، وعامتهم. وسواء كان الذي يَبْن الخطأ صغيراً أم كبيراً، فله أسوة بمن ردَّ من العلماء مقالات «ابن عباس» التي يشذُّ بها<sup>(2)</sup> وأنكرت عليه من العلماء، مثل: المتعة، والصراف، والعمرتين، وغير ذلك.

ثم ذَكَر:

أن العلماء ردوا مقالات لمثل: «سعيد بن المسيب»، و«الحسن»، و«عطاء»، و«طاووس»، وعلى غيرهم، ممن أجمع المسلمون على هدايتهم، ودرابيتهم، ومحبتهم، والثناء عليهم. ولم يعد أحد منهم مخالفاً<sup>(3)</sup> في هذه المسائل طعناً في هؤلاء الأئمة، ولا عيباً لهم. وقد امتلأت كتب أئمة المسلمين من السلف والخلف بتبيين هذه المقالات وما أشبهها، مثل: «كتب الشافعي»، و«إسحاق»، و«أبي عبيد»، و«أبي ثور»، ومن بعدهم من أئمة الفقه والحديث، وهذا كله في حق العلماء المقتدى بهم في الدين.

فأما أهل البدع والضلالة، ومن تَسَبَّه بالعلماء وليس منهم<sup>(1)</sup>، فيجوز بيان جهلهم،

(1) كذا.

(2) كذا.

(3) كذا.

وإظهار عيوبهم، تحذيراً من الاقتداء بهم.

وليس كلامنا الآن في هذا القبيل، والله أعلم. اهـ

وقال ابن خليل في «القدح المعلى في إكمال المحلى» (ص ٣٤٣)<sup>(١)</sup>: «وأما تخطئة من خطأ من السلف الصالح - رضي الله عنهم -، فليست التخطئة نيلاً منهم، ولا يعدها نيلاً منهم إلا جاهل أحمق، وذلك أنه قد علمنا قطعاً أن كل أحد يخطئ ويصيب إلا أنبياء الله تعالى صلوات الله عليهم أجمعين، وإذا قال قائل عمّن أخطأ في شيء - وهو ممن يجوز عليه الخطأ - قد أخطأ فهو إخبار بحق وصدق، ولو قال غير ذلك لكان كاذباً». اهـ

**قلت:** ولو أراد الباحث أن يستقصي هذا الأمر لألف فيه مؤلفاً مفرداً، ولكن يكفيني ما ضربته من أمثلة جليّة.

والواجب على من ينسب الخطأ إلى أحد من أهل العلم، أن يكون هو نفسه من أهل العلم وطلبته، وأن يكون قد بنى نقده على دليل صحيح، أو أن يكون ناقلاً عن أهل العلم بشرط أن يضبط النقل، أما إن كان ليس من أهل العلم الفاهمين للأدلة أولم يكن ناقلاً عن أهل العلم - ضابطاً لما ينقل - بل كان ممن يحكم بهوى نفسه، فلا يقبل منه قوله: «أخطأ الشيخ»، ولا حتى قوله: «جانب الصواب».

فإذا كان قائل عبارة: «أخطأ الشيخ فلان»، قد بنى حكمه على دليل صحيح، ونقل معتبر عن أهل العلم فلا ينبغي أن ينكر عليه أو يقال أنه لم يتأدب مع الشيخ، بل إن المنكر هو المخطئ، ويفوح من إنكاره الغلو في هذا الشيخ والتعصّب له بالباطل.

والذي يؤكد أن إنكاره نابع من تعصّبه لشيخه فقط، أنه قد يعرض أمامه نسبة الخطأ لبعض الأئمة الكبار فلا تجد منه إنكاراً لهذا، فإذا قيل له: أخطأ مالك، أو الشافعي، أو أحمد، أو ابن تيمية، أو الشوكاني، أو الصنعاني، أو الألباني، أو ابن باز، أو ابن عثيمين، أو

(1) قال العلامة ربيع بن هادي في الحاشية: "ونحن والله الحمد لا ننتقد في كتاباتنا كلها إلا هذه الأنواع ÷".

(2) بواسطة قسم الدراسة لكتاب "الإعراب عن الحيرة والالتباس الموجودين في مذاهب أهل الرأي والقياس ÷ لابن حزم (١/١٩٨).

أمان الجامي، أو ربيع بن هادي؛ تجده لا يستنكف من هذا، ومن المفترض أنه -حسب ادعائه- معظّم لهؤلاء العلماء، فلم رضي أن يقال في حضرته عنهم أنهم أخطؤوا، ولم يقل في حقهم المقولة نفسها التي قالها في حقّ شيخه الذي يتعصّب له؟!!

وهذا كما قال أبو شامة المقدسي في «المؤمل في الرد إلى الأمر الأول» (ص ١٧٣ - ط غراس): «ومن العجب أن كثيراً منهم إذا ورد على مذهبهم أثار عن بعض أكابر الصحابة، يقول مبادراً بلا حياء ولا حشمة: «مذهب الشافعي الجديد أن قول الصحابي ليس بحجة»، ويرد قول أبي بكر وعمر، ولا يرد قول أبي إسحاق والغزالي.

ومع هذا يرون مصنّفات أبي إسحاق وغيره مشحونة بتخطئة المزني وغيره من الأكابر فيما خالفوا فيه المذهب فلا تراهم ينكرون شيئاً من هذا.

فإن اتفق أنهم سمعوا أحداً يقول: أخطأ الشيخ أبو إسحاق في كذا بدليل كذا، وكذا، انزعجوا غضبوا ويرون أنه ارتكب كبيراً من الإثم؛ فإن كان الأمر كما ذكروا فالأمر الذي ارتكبه أبو إسحاق أعظم!! فما بالهم لا ينكرون ذلك، ولا يغضبون منه، لولا قلة معرفتهم وكثرة جهلهم بمراتب السلف؟! اهـ.

**قلت:** لكن ينبغي الانتباه إلى فارق هام، وهو أن قولك للشيخ السلفي الذي يكبرك سنًا وعلماً في حضرته: أخطأت في كذا، ينافي الأدب، كما قال ابن جماعة ~ في تذكرة السامع (ص ١١٢): «ولا يقول لما رآه الشيخ وكان خطأً: هذا خطأ، ولا هذا ليس برأي، بل يحسن خطابه في الرد إلى الصواب، كقوله: يظهر أن المصلحة في كذا ولا يقول: الرأي عندي كذا وشبه ذلك» اهـ.

وقال الشيخ عبد السلام بن برجس ~ في «عوائق الطلب» (ص ٦١): «وإذا أخطأ المعلم في شيء فلينبهه برفق ولطف بحسب المقام، ولا يقول له: أخطأت، أو ليس الأمر كما تقول، بل يأتي بعبارة لطيفة يدرك بها المعلم خطأه من دون أن يتشوش قلبه، فإن هذا من الحقوق اللازمة، وهو أدعى إلى الوصول إلى الصواب، فإن الرد الذي يصحبه سوء الأدب وإزعاج القلب، يمنع من تصور الصواب ومن قصده» اهـ.

\* \* \*

### السمة السادسة

تمنيهم إثبات موافقة شيخهم الصواب ولو

بتخطئة أكابر العلماء بغير حق

وهذه السمة بادية عليهم، وتظهر أحياناً على فلتات ألسنتهم ما تكنه صدورهم من تمنيهم أن يكون شيخهم هو المصيب، ولو كان السبيل إلى هذا أن يكون الخطأ والزلل هو نصيب صفوة من العلماء الكبراء، فعلى سبيل المثال لو وقع أحد المخالفين لشيخهم في ذلة فانتقدها العلماء عليه تجد الفرحة قد ملأت قلوبهم تشفيًا.

وهذا داءٌ خفي وهو أحد أعراض التعصب، وقد كشف اللثام عن هذا الداء الخفي: العلامة ربيع بن هادي -حفظه الله- في كتابه «التعصب الذميم» (ص ٤٥) بقوله: «فيجب على كل مسلم أن يفتش نفسه فقد يميل إنسان إلى صاحب الحق لهوى، فقبل أن يتبين له الحق يتمنى أن يكون فلان هو المنتصر بالحجة أو غيرها فتميل نفسه لأنه فلان، ولو كان على الحق لا يجوز أن يوجد هذا الميل، فيقول: إذا وجد هذا الميل ولو مع صاحب الحق يكون من حكم الجاهلية، وهذا أمر لا يخطر بالبال عند كثير من الناس.

فيجب على المسلم أن يراقب الله في القضايا المختلف فيها، وأن يكون قصده فقط معرفة الحق سواء مع هذا أو مع ذلك.

ومن هنا يقول الشافعي: «إذا دخلت في مناظرة لا أبالي إذا كان الحق مع صاحبي أو معي»، فلا يبالي ولا يتمنى أن يكون الحق معه بل يتمنى أن يكون مع صاحبه وأن تكون النصر له، هذا هو الخلق العالي وهذا هو الدين المستقيم.

نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من هذه النوعيات المنصفة الباحثة عن الحق، البعيدة عن الهوى وعن أساليب الجاهلية.

فالذي يلزمنا معشر الإخوة أن نفتش أنفسنا فمن وجد في نفسه شيئاً من هذا المرض؛

فعلية أن يتدارك نفسه ويقبل على العلاج الناجع ويبحث دائماً على الحق لينجو بنفسه من وهدة التعصب الأعمى الذي قد يؤدي إلى الشرك بالله -تبارك وتعالى- أو يؤدي إلى الضلال الخطير». اهـ

وقال أيضاً -حفظه الله ونصر به الحق- في كتابه «أهل الحديث هم الطائفة المنصورة»: «وإنني أوجه نصيحة مخصصة للشباب المسلم:

١. أن يكون من أول مزاياه: حب الحق والإلحاح في البحث عنه ونصرته.
  ٢. يهدأ ويستريح من العيش في دوامة العواطف العمياء والتعصب المقيت لهذا الشخص أو ذاك؛ فإن هذا الأسلوب يدخله في عداد من قال الله فيهم: ﴿ ~ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ ﴾ [الأنفال: ٢٣] اهـ.
- قلت:** ولما سئل أبو بكر بن عيَّاش: من السنِّي؟ قال: الذي إذا ذُكرت الأهواء، لم يتعصب -وفي لفظ: لم يغضب- لشيء منها<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(1) أخرجه اللاكثي في شرح أصول الاعتقاد (٥٣).

### السمة السابعة

#### معارضة السنة بأقوال الشيخ

فإذا قلت للمتعصب: إن السنة في هذا الأمر كذا؛ باغتك قائلاً: ولكن الشيخ قال كذا، وكلما ذكرت له حكم مسألة قال لك: الشيخ قال فيها كذا وكذا؛ فهو لا يحفظ إلا قول شيخه، وغالبًا يحفظه عاريًا عن دليله من الكتاب والسنة.

فتكرار عبارة «قال الشيخ:...» عند إثارة أي خلاف، دون الاعتناء بذكر الدليل كاشف جلي لك أيها المسترشد عن حال المتعصبين!!

ويصل الغلو والجهل ببعضهم أن يقول بلسان حاله: قال مشايخنا الأجلاء الذين لا يعتد بخلاف من سواهم، ولا يرجع في ذلك لمن عداهم، كما نقل هذا شيخ الإسلام ابن تيمية ~ عن الإخنائي الضال أنه قال: «إنه نقل الجواز عن الأئمة المرجوع إليهم في علوم الدين والفتوى المشتهرين بالزهادة والتقوى الذين لا يعتد بخلاف من سواهم، ولا يرجع في ذلك لمن عداهم».

فرد عليه شيخ الإسلام كما في «الإخنائية» (ص ٤٤١) قائلاً: «كلام باطل صدر عن متكلم بلا علم توغل في الجهل، فليس في الأمة من هو بهذه الصفة، بل هذه من خصائص الرسول، فهو الذي لا يعتد بخلاف من سواه، وكل من سوى الرسول يؤخذ من قوله ويترك، كما نقل ذلك عن مالك قال: كل أحد يؤخذ من قوله ويترك، إلا كلام صاحب هذا القبر. ولو قيل مثل هذا في الأئمة المجتهدين كالأربعة كان منكرًا من القول وزورًا».

فلو قال قائل: الأئمة الأربعة لا يعتد بخلاف من سواهم، فإذا خالفهم الثوري والأوزاعي والليث بن سعد وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وأبو عبيد ونحوهم، أو خالفهم سعيد بن المسيب والحسن البصري وإبراهيم النخعي وعطاء بن أبي رباح، أو خالفهم ابن عمر أو ابن



عباس أو أبو هريرة وعائشة ونحوهم لم يعتد بخلافهم، لكان هذا منكراً من القول وزوراً، فكيف يقال في بعض المتأخرين من أصحاب الشافعي وأحمد - وهم قد خالفوا شيوخهم - إن هؤلاء لا يعتد بخلاف من سواهم ولا يرجع في ذلك لمن عداهم» اهـ.

وتدبر القصة التالية التي وردت في مجلة الهدي النبوي التي كانت تصدرها جماعة أنصار السنة في عهد الشيخ محمد حامد الفقي (عدد ذي القعدة ١٣٧١) تحت عنوان «يؤثرون شيوخهم على رسول الله» لأبي الوفاء محمد درويش<sup>(١)</sup> لتدرك خطورة التعصّب للشيوخ، وأنها قد تصل بالمرء إلى محادة رسول الله ﷺ - سلمنا الله من كل سوء -.

قال أبو الوفاء: «قال الراوي، والعهدة عليه والتبعة على عاتقيه:

عالم ديني سلفي كبير يتولى منصباً دينياً رفيعاً في بعض بلاد الصعيد، زار أسرة كريمة يلتمس عندها العون على مشروع خيري عام، جزيل النفع، جم الثمرات.

ولهذه الأسرة الكريمة في دارها مسجد تقام فيه الصلوات، وتنعقد الجماعات، وحن وقت الصلاة، فأذن المؤذن لها، ولكنه تعدى حدود الأذان المشروع، وأضاف إليه ما لم يأذن به الشارع الحكيم، وسمعه العالم الديني السلفي الكبير، فدعاه إلى الحق من أمر الأذان بالحكمة، والموعظة الحسنة، واحترم المؤذن العالم الكبير فسكت، أو علم أنه لا يعزّه في الخطاب، فأغضى على القذى مغلوباً على أمره.

وكانت هذه الدعوة على أعين الناس وأسماعهم، وفي جمهرة كبيرة منهم، كان من الممكن جداً أن ينتفعوا بها، وأن يفيدوا منها، وأن تتجلى لهم حقيقة محاولة محترفو الإتيجار بالدين أن يخفوا أمرها على الناس زمناً طويلاً، وكان من الممكن أن يكون قول العالم الكبير فصلاً في قضية طال جدل الناس فيها، واختلافهم في شأنها، ولكن عدو البشر كان حاضراً وهو متحفز متوثب، لا تسنح أدنى فرصة يستطيع أن يثير فيها فتنة، أو يفسد عقيدة، أو يخذل حقاً، أو ينصر باطلاً، أو يغري بشرّاً، أو يصرف عن خير، أو يفرق جماعة،

(1) وأبو الوفاء كانت عنده نزعة اعتزالية في رد وتأويل الأحاديث الصحيحة التي تخبر عن بعض الغيبيات نحو أحاديث المسيح الدجال والمهدي، فليحذر من هذا مَنْ يقرأ له.

أو يشتت شمالاً إلا انتهزها...»، ثم قال: «وما هي إلا أن وقع اختياره على شاب معمم مُلتحٍ، في وجهه صباحة وفي أنفه ملاححة وفي جبينه قسامة وفي أساريه وسامة، قد استدارت لحيته حول وجهه كأنما خطب بقلم، وحلك سوادها كأنما دسّمت بحمم، وسرعان ما أدار في قلبه مفتاح الشر، فتدفقت موجاته، وتداقت وثباته، وأسرت ذبذباته، فانتفض وارتعش وثار وانتفش، وصاح في وجه العالم الكبير: ألا يُصلّى على النبي؟!!!

قال العالم الكبير في تودة ورزانة: يا ولدي، لست أمنعه الصلاة على النبي ﷺ، فإن النبي ﷺ يدعو كل من سمع المؤذن أن يقول مثل ما يقول، ثم يصلي عليه، والمؤذن يُسمع نفسه فعليه أن يصلي على النبي، والصلاة على النبي دعاء، ولقد علّمنا ربُّ العزة سبحانه أدب الدعاء، فقال تعالى شأنه: ﴿ X Y Z ﴾ {~ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿الأعراف: ٥٥﴾، وقد فسّر الاعتداء برفع الصوت بالدعاء، وهي من الذكر، وقد علّمنا الشارع الحكيم أدب الذكر، فقال: ﴿ وَأُذْكَرُ مَ ٩ ٠ وَخِيفَةَ وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

فليصل على النبي في نفسه متضرعاً، وليذكر ربّه في نفسه خائفاً، لا معلناً، ولا عابثاً، ولا مغنياً، ولا إثم عليه، وخلاه ذم...، إلى أن قال: «وأقنعت كلمات العالم الكبير جمهرة الحاضرين، فتهلّلت أساريهم، وافترت ثغورهم عن ابتسامات الرضا والقبول. وانصرف العالم الكبير راشداً بعد أن أدى أمانته وبلغ رسالته، وأرضى الحق، وأقر عين السنة، وأثلج صدر اليقين، وجدّع أنف البدعة، وحثا في وجوه المبتدعين.

أما الشاب المعمم الملتحي ذو الوجه الصبيح والأنف المليح واللحية المستديرة السوداء والعمّة الملتائة البيضاء، فقد خرج مغضباً يكاد يتميز من الغيظ، وله شهيق وزفير، وهمهمة وتمتمة ونكير، وذهب إلى صديق له، رجاء أن يسري عنه أو يرفه عليه، فنفض له جملة حاله وأفضى إليه بشكواه، وبثه بلواه، وكان صديقه منصفاً ينتصر للحق، ويؤثره على الباطل، فلأمه في رفق، وقال: أترد على كبير العلماء في هذا البلد؟

ولكن الشاب المعمم الملتحي ذا اللحية السوداء والعمّة البيضاء، انتفضت أوداجه،

وانقلبت حماليقه، وأخذ منه الغضب كلَّ مأخذ، وقال: إليك عني، فوالله لو جاءني رسول الله وطلب إلي أن أتحول عن رأيي ما تحولت، وكيف أتحول عمَّا يقول شيخنا وأستاذنا وقدوتنا وملاذنا؟؟؟

قال الصديق -وقد ملكته الدهشة-: رويدك يا صاح، لا يستخفنك الشيطان فيخرجك عن إيمانك، ولا يستحوذن عليك الغضب، فيفسد عليك دينك، ولا يملكن عليك التعصُّب أمرك، فيصرفك عن الحق، وكيف تمكن للشيطان أن يركب منك هذا المركب؟ وكيف تؤثر رأي الشيخ على شرعة رسول الله؟ ألم تعلم أن الله أقسم لنبيه ﷺ أن قومه لا يؤمنون حتى يحكموه فيما شجر بينهم، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما قضى، ويسلموا تسليمًا؟ وما تحكيم الرسول بعد أن لحق بالرفيق الأعلى إلا تحكيم سنته، وقد حكمت سنته بغير ما علّمك شيخك، فلا تكونن من الممترين، ولا يصدنك التعصُّب لرأي شيخك عن متابعة الرسول فتكون من الهالكين.

ولكن الشاب المعمم الملتحي كبر عليه أن ينصح له صديقه بطاعة الرسول ومعصية الشيخ، فذهب مغاضبًا وهو يقول: لكم دينكم ولي دين.

قال الراوي: ما كنت أحسب أن الناس يفتنون بشيوخهم هذه الفتنة، حتى يبلغ بهم الشر أن يقسموا بالله جهد أيمانهم، أنهم لا يستجيبون لرسول الله إذا دعاهم إلى غير ما دعاهم الشيخ، وأن يغضبوا على الصديق إذا قام لله شهيدًا بالقسط. اهـ.

### السمة الثامنة

عدم قبولهم الجرح والتعديل إلا من

شيخهم أو من زكاه شيخهم

فالمجروح عندهم من جرحه شيخهم، وإن كان هذا الجرح مجملًا مردودًا بتعديل موثق عن عدد من كبار العلماء؛ فهم لا يرفعون رأسًا لكلام هؤلاء العلماء الكبار. ويقولون: شيخنا أعلم بحال فلان من هؤلاء العلماء، والجرح مُقَدَّم على التعديل، هكذا قالوا متناسين -أو جاهلين- أن القاعدة الصحيحة هي: أن الجرح المفسَّر مقدم على التعديل.

ثم إذا فتشت وجدت أن هذا الجرح مبنياً على أخبار واهية وأحقاد مدفونة، خال من أي تحقيق علمي، فلما عدم هذا الشيخ المتعصب له أي أخطاء اعتقادية أو منهجية في كتب وأعمال هذا الذي أراد جرحه إذ به يفتش في حياته الخاصة باحثًا عن أي ثغرة يسقط بها عدالته.

وصدق أبو عمر بن عبد البر حينما قال كما في «التمهيد» (١٧١/٧) -الترتيب ط دار الفاروق): «جماعة الفقهاء وأئمة الحديث الذين لهم بصر بالفقه والنظر هذا قولهم: أنه لا يقبل من ابن معين ولا من غيره فيمن اشتهر بالعلم وعرف به وصحت عدالته وفهمه جرح، إلا أن يتبين الوجه الذي يجرحه به على حسب ما يجوز من تجريح العدل المبرز العدالة في الشهادات، وهذا الذي لا يصح أن يعتقد غيره، ولا يحل أن يلتفت إلى ما خالفه».

**قلت:** فإن كان لا يُقبل من مثل ابن معين جرحًا إلا مسببًا، فكيف بمن دونه من أهل

زماننا؟!

وأما تعديل العلماء الكبار لهذا الشخص كان مبنياً على سبرهم لحاله من خلال

مجالسته وتبينهم لمنهجه، ومن خلال اطلاعهم على أعماله العلمية التي تظهر صدقه من كذبه، وتبين حقيقة منهجه؛ ورغم هذا تجد هؤلاء المتعصبين يلقون كلام العلماء الكبار في تعديل هذا الشخص خلف ظهورهم؛ ويكتفون بكلمة شيخهم، ويشنعون بها في كل مكان بطيش وجهالة؛ فهم قد جعلوا شيخهم كأمر الحزب الذي يدخل من يشاء في حزبه، ويخرج من يشاء؛ بلا بينة، وهذا بلا ريب من الغلو؛ وهو كاشف ظاهر لتمكن هذا الداء العضال من هؤلاء؛ والأمر كما قال الشاعر:

وإذا الأُكابر عَظَّمْتِك فلا تُبال  
بمطاعن الأوزاع والأخفاف

## السمة التاسعة

يكذبون بما لم يحيطوا بعلمه

كما قال الله تعالى: ﴿لَمْ يُحِطُوا بِعِلْمِهِ﴾ [يونس: ٣٩].

فإذا قلت: العلماء حذروا من الخطأ الفلاني للشيخ، قالوا: لا نصدق هذا، وهذا كذب، أو إذا قلت: الشيخ قال كذا مما يخالف الكتاب والسنة، قالوا: الشيخ لم يقل هذا!! وحتى لو قال هذا فهو لم يقصد هذا المعنى الباطل!!  
والشاهد أن السليم من داء التعصب لا يكون هذا رد فعله في مثل هذا الموقف، ولكن الموقف الصحيح أن يسأل المتكلم: ما دليلك على ما ذكرت؟  
فإن وجد الدليل في غير جانب شيخه، فعليه أن يقدم تعظيم الدليل والذب عنه على تعظيم شيخه.

\* \* \*

## السمة العاشرة

## الطعن في نية الناصح لهم

وهذه السمة هي إحدى سماتهم البارزة، وهي أنهم يرمون من رام نصحهم بأنه إنما يريد من نصحه أن يصددهم عن اتباع شيخهم، ومن ثمَّ قالوا عن نصيحته: إنها إفكٌ مُفترى، وهم بهذا الصنيع قد استنوا بسنة سيئة سنَّها الذين كفروا مع رسولنا ﷺ، وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿ ZY X WV UT S R Q P O ﴾ [سيا: ٤٣، ٤٤].

v u t s r q p o n m l k j i h g f e d c b a

{ z y w } | ~ { } [سيا: ٤٣، ٤٤].

قال العلامة السعدي ~ في تفسير هذه الآية: «أي هذا قصده حين يأمركم بالإخلاص لله لتركوا عوائد آبائكم الذين تعظموهم وتمشون خلفهم».

**قلت:** كنا يقول المتعصبون حين تأمرهم بالإخلاص لله لتركوا عوائد آبائهم وشيوخهم الذين يعظموهم ويمشون خلفهم بلا هدى.

ثم قال ~: «فردوا الحق بقوة الضالين، ولم يوردوا برهاناً ولا شبهة، فأى شبهة إذا أمرت الرسل بعض الضالين باتباع الحق فادعوا أن إخوانهم الذين على طريقتهم لم يزالوا عليه، وهذه السفاهة وردُّ الحق بأقوال الضالين إذا تأملت كل حق رد فإذا هذا مآله لا يرد إلا بأقوال الضالين من المشركين والدهريين والفلاسفة والصابئين والملحدين في دين الله المارقين، فهم أسوة كل من ردَّ الحق إلى يوم القيامة». اهـ

**قلت:** وهذا حال المتعصبين يردون الحق -المدعم بالأدلة الظاهرة- بقوة الضالين، دون أن يوردوا برهاناً على صنيعهم ولا حتى شبهة معتبرة، إنما أتوا بأقوال وأفعال مبنية على السفاهة منها قولهم: إن إخواننا الذين على طريقتنا لم يزالوا على ما نحن عليه؛ فكان أسوتهم في رد الحق: أهل الباطل.

ثم قال ~: «ولما احتجوا بفعل آبائهم وجعلوها دافعة لما جاءت به الرسل طعنوا بعد هذا بالحق ﴿ fe d c b a` ﴾ ؛ أي: كذب افتراه هذا الرجل الذي جاء به ﴿ q p o n m l k j i h g ﴾ [سبأ: ٤٣]؛ أي: سحر ظاهر لكل أحد تكذيباً بالحق وترويحاً على السفهاء».

**قلت:** ولما احتج المتعصبون بأقوال وأفعال آبائهم وشيوخهم، وجعلوها دافعة لما جاء به أهل الحق، طعنوا بعد هذا في الحق، وقالوا ما هذا إلا كذب افتراه هذا الرجل الذي جاء به، وقالوا إن هذا إلا مكر مكره هذا الرجل ليصدنا عن شيخنا، كل هذا تشويشاً على الحق لتروج أفعالهم على السفهاء.

وهم بهذا الصنيع يسيرون على مذهب من ذكرهم الله في قوله تعالى: ﴿ > @? »

﴿ C B A ﴾ [آل عمران: ٧٣].



## السمة الحادية عشرة

المبالغة في تعظيم شيخهم بعبارات الإجلال

دون غيره من أهل العلم

وكانهم قالوا: إن شيخنا هو عالم الزمان الأوحى، وهو شيخ المشايخ، وإمام الأئمة، بل هو شيخ إسلام هذا الزمان وحجة الإسلام.

وقد بَوَّبَ البيهقي في المدخل إلى السنن (١٦٧/٢) باب: [ما يكره لأهل العلم وغيرهم من التكبر والتجبر وإلزام الناس مخاطبتهم بما يخاطب به الجبابرة والسكوت إليه والسرور به، أعادنا الله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا<sup>(١)</sup>].

وقد دلت الأدلة على النهي عن الإطراء والغلو في المشايخ والأئمة، وإليك بعضها:

أولاً: قال البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء، باب: ﴿ DC E

﴿ F، رقم (٣٤٤٥):

حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان قال: سمعت الزهري يقول: أخبرني عبيد الله بن عبد الله،

عن ابن عباس، سمع عمر -رضي الله عنه- يقول على المنبر: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا

(1) ولهذا أمثلة، منها: قول الروافض عن عليّ -رضي الله عنه-: "إمام المتقين"، ويقولون عن أئمتهم الإثني عشر: "الأئمة المعصومون"، ويلزمون الجهال المتعصبين من أتباعهم بهذه العقيدة الكفرية.

ومنها: قول الأحناف عن أبي حنيفة -رحمه الله-: "الإمام الأعظم".

وكلها أقوال باطلة، فإن إمام المتقين، والإمام الأعظم المعصوم هو رسول الله x.

ومنها: قولهم عن بعضهم مشايخ المتصوفة: "خاتمة المحققين، وشمس الدنيا وعافيتها، وسيد العارفين، وصاحب الكرامات، وبحر البحور في العلم، الذي لم تجد الأزمان بمثله... إلخ". وهذا غلوٌ شنيع لا يقبله أصحاب الفطر السليمة.

تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده، فقولوا عبد الله ورسوله».

ثانياً: قال أحمد في مسنده (١٥٣/٣) ثنا حسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك: أن رجلاً قال: يا محمد يا سيدنا وابن سيدنا، وخيرنا وابن خيرنا، فقال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس عليكم بتقواكم، ولا يستهوينكم<sup>(١)</sup> الشيطان أنا محمد بن عبد الله: عبد الله ورسوله، والله ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله Q». وأخرجه عبد بن حميد (١٣٣٧) بالإسناد نفسه والتمتن<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: قال ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٥٣/٣): حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء نا مهدي بن ميمون نا غيلان بن جرير عن مطرف عن أبيه قال: قدمت على رسول الله ﷺ في رهط من بني عامر فسلمت عليه فقلت: أنت والدنا، وأنت سيدنا، وأنت أفضلنا علينا فضلاً وأطولنا علينا طولاً، وأنت الجفنة الغراء<sup>(٣)</sup>، قال ﷺ: «قولوا بقولكم لا يستهوينكم الشيطان». وأخرجه أحمد في مسنده (٢٥/٤)، وفيه: «أنت ولينا...»<sup>(٤)</sup>.

(1) وفي رواية: "لا يستجرينكم".

(2) وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٢٤٩، ٢٤١/٣)، وعبد بن حميد (١٣٠٩)، والنسائي في الكبرى (٧١، ٧٠/٦)، وابن حبان في صحيحه (٦٢٤٠)، واللاكثي في شرح أصول الاعتقاد (٢٦٧٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٢٦/٤)، وفي المدخل إلى السنن (٨٧/٢)، وابن أبي شيبه في مسنده كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٧٧/٧) (١/٦٤٢٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢٥٢/٦) من طرق عن حماد بن سلمة به، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وروي أيضاً من طريق مؤمل عن حماد عن حميد عن أنس، أخرجه أحمد (٢٤١/٣).

(3) قال القاضي عياض في مشارق الأنوار: "وأنت الجفنة الغراء أي أنت الكريم الطعام، والعرب تقول لمثله جفنة؛ لوضعه لها وإطعامه فيها، ومعنى الغراء: البيضاء من لباب البر أو الشحم، ومثله قولهم الثريد الأعفر؛ وقال في (١٣١/٢): "وأنت الجفنة الغراء أي البيضاء من الشحم أو بياض البر كما قالوا الثريد الأعفر أي الأبيض".

وقال ابن الأثير في النهاية (مادة ج ف ن): "وأنت الجفنة الغراء كانت العرب تدعو السيد الطعام جفنة؛ لأنه يضعها ويطعم الناس فيها فسمي باسمها، والغراء: البيضاء أي أنها مملوءة بالشحم والدهن".

(4) وأخرجه أيضاً بهذا اللفظ: ابن أبي الدنيا في الصمت (٧٣)، وابن شبة في أخبار المدينة (٢٨٢/١)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (٨٧/٢)، والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء (ص ٩٨)،

ومن هنا يتبين لنا خطأ مقولة ابن جماعة في «تذكرة السامع والمتكلم» (٨٧) في أدب الطالب مع الشيخ: «أن ينظره بعين الإجلال، ويعتقد فيه درجة الكمال».

**قلت:** يجب أن نفرق بين احترام الطالب لشيخه وتوقيره له، وبين اعتقاد الطالب العصمة والكمال في شيخه، فالأول واجب حث عليه الشرع، والثاني من الغلو المحرم بل قد يكون شركاً أكبر نحو اعتقاد غلاة المتصوفة والروافض في أئمتهم.

وللأسف قد ابتلي أصحاب كتب التراجم من المتأخرين بشيء من هذا الغلو في الإطراء، خصوصاً إذا كانوا متأثرين بنزعة صوفية، واضرب مثلاً واحداً من مئات الأمثلة وقفت عليه حين مطالعتي لأحد كتب هؤلاء المتأخرين، وهو كتاب «التحفة البهية في تملك آل عثمان الديار المصرية» لمحمد بن أبي السرور الصديقي البكري حيث قال في (ص ١٣٨): «وفيه -أي في عام ١٠٢٨هـ- توفي الشاب السعيد الموفق الحميد الذكي الرشيد، المشتغل بالعلوم العقلية والنقلية، والمتحقق بتحصيل فرائض العقائد السنية، جامع أشتات الفضائل العربية، صاحب الفرائد المفيدة، بدر أفلاك العصابة الصديقية، غصن رياض السلالة التميمية، ذو النسب الطاهر، والجمال الباهر، والكمال الزاهر، روح جثمان كل جثمان، عين إنسان كل إنسان، خلاصة العلماء الكرام، ذخيرة الأجلاء العظام، بهجة القلب والخواطر، قرة العين والناظر، المفتت بفراقه الأكباد، مولانا وسيدنا المرحوم المغفور له مولانا أحمد أفندي بن مولانا وسيدنا شيخ الإسلام، علامة الأنام، مفيد الطالبين، ذخيرة المحققين، حسن أفندي التميمي، وسبط عارف الأوان، ونُخبة الزمان، قطب الوجود، وفلك السعود، ومن لا يحتاج إلى الإطناب في مدحه هنا استغناء بشهرته عن شرحه مولانا الشيخ محمد البكري الصديقي -رضي الله عنه-».

**قلت:** وهذا من أشنع الغلو في إطراء الشيخ وتلقيبه، والذي لو قيل في أحد الرسل عليهم الصلاة والسلام لكان غلوً شنيعاً، فكيف بمن دونهم ممن قد يكون من رؤوس أهل

---

والضياء في المختارة (٤٦٧/٩) من طريق مهدي عن غيلان به.

البدع والأهواء.

\* \* \*

### السمة الثانية عشرة

ادعاء الإجماع الوهمي على الإشاعات

إن الناظر في كثير من الفرى التي أشاعها المتعصبون على العلماء السلفيين قديماً وحديثاً، يجد أنها قد بُنيت على أخبار واهية ونقولات مبتورة وأفهام مغلوطة. ويجد أن بعض الخائضين في عرض هذا العالم أو طالب العلم -ممن قد تأثروا بهذه الإشاعات- اتخذوا موقف الهجر والتحذير منه بناء على هذه الإشاعات، فإذا عاتبهم على هذا الموقف، قالوا: إن فلاناً وعلاناً يتناقلون هذا الكلام، فهو إجماع. فإذا بحثت عن أصل هذا الإجماع المدعى وجدت أن أفراد ما بين مجاهيل أو مجروحين، فهم ليسوا من أهل العلم المثبتين، وليسوا ممن زكاهم العلماء للخوض في مسائل منهجية تتعلق بالجرح لأحد أهل العلم، وأحياناً يكون مصدر هذه الإشاعة فرداً واحداً ليس بثقة تنبثق منه الفرية وتنتشر في الآفاق؛ فيظن الغرُّ عندما يسمع تناقل الناس لهذه الفرية أنها مُجمَعٌ عليها، وهذا من سوء الفهم، فمتى كان إجماع الجهال حجة؟! وتأمل هذا الأثر التالي: أخرج الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٣٨٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٧٢/٢٧) من طريق أبي العباس أحمد بن يحيى -وهو المعروف بثعلب- قال: حدثني محمد بن عبيد بن ميمون حدثني عبد الله بن إسحاق الجعفري قال: كان عبد الله بن الحسن يكثر الجلوس إلى ربيعة، قال: فتذاكروا يوماً السنن، فقال رجل -كان في المجلس-: ليس العمل على هذا!! فقال عبد الله: رأيت إن كثر الجهال؛ حتى يكونوا هم الحكام، أفهم الحجة على السنة؟! قال ربيعة: أشهد أن هذا كلام أبناء الأنبياء.

**قلت:** وأحياناً قد يكون هذا الناقل معروفاً في مجتمعه بأنه ليس كذاباً، فإذا ادّعى أمراً وأخذ يؤكده بالأيمان ويأظهار الحرص على المصلحة العامة، سرعان ما يؤثر خبره المفترى في السامعين فتتناقله الألسنة دون وعي وتثبت ثم يصير عند هؤلاء أمراً مُجمَعاً عليه لا يقبل النقاش والتفاوض؛ ويتناسى هؤلاء أن هذا الناقل قد يكون مجروحاً بأمر آخر غير الكذب مثل الغفلة أو سوء الفهم أو ضعف العلم أو اتباع الهوى أو حب الظهور؛ وأحياناً تكون الأخيرة هي المحركة لهذا الصنف حيث يجد نشوة في أن يكون هو المصدر الوحيد لخبر يترتب على نشره أن يوصف بأوصاف التبجيل والإعزاز، ويصير عند هؤلاء القوم هو الجهد الذي كشف المخبوء على حد فهمهم المغلوط.

وقد يحدث كلُّ هذا والطرف المفترى عليه لا يعلم شيئاً عمّا يدبر له، بل قد يكون على اتصال ببعض هؤلاء، وهو يُحسن الظن بهم فإذا بهم يظهرون له الود الكاذب، وهم في الظلام يطعنونه في ظهره دون أن يراهم، وهذا من المكر السيئ الذي لا يحقّق إلا بأهله، والله هو حسبنا ونعم الوكيل.

وصدق أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي لما أنشد قائلاً<sup>(1)</sup>:

سألت الناس عن خُلِّ وفيّ      فقالوا ما إلى هذا سبيل  
تمسك إن ظفرت بوذِّ حرٍّ      فإن الحرَّ في الدنيا قليل

وهذه فقرات من مُحاضرة مائعة في هذا الشأن لسماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- بعنوان «المنهج الصحيح في التعامل مع الشائعات والفتن»: حث قال -حفظه الله-: «الشائعات إذن لا محل لها بين مُجتمع المسلمين الصادق<sup>(2)</sup>، دين الإسلام جاءنا بالعدل في أقوالنا كما أرشدنا إلى العدل في أفعالنا، فأرشدنا إلى العدل في أقوالنا، وحقيقة العدل في القول ألا نجور فيما نقول ولا نظلم فيما نقول، وإنما نتحدث عن حقٍّ واقعٍ قال

(1) أخرجه أبو عبد الله محمد بن سعيد بن الدُّبَيْثِي في "ذيل تاريخ مدينة السلام" ÷ (١٥٩/١)، وأبو طاهر السلفي في "معجم السفر" ÷ (٣٣٨، ١١٦٥، ١٣١٩) من طرق عن الشيرازي.  
(2) إنما محلها بين أهل الأهواء أتباع كلِّ ناعق.

تعالى: ﴿ ٨ ٩ ﴾ : ﴿ [الأعام: ١٥٢]. اعدلوا في الأقوال، كما مطلوب منكم العدل في الأفعال فاعدلوا في أقوالكم كما تعدلوا في أفعالكم لتكونوا مؤمنين حقًا، فالشائعات في الغالب لا عدل فيها، هي شائعة وأخبار مستقاة من غير مصادرها متلقاة من غير ثقاتها هدفها الضرر العام وليس هدفها المصلحة».

وقال حفظه الله: «إن نبينا ﷺ حذّرنا من أن نشيع الأقوال بدون تروٍّ فقال: «بأس مطية القوم زعم»، وقال: «كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع»، فمن حدث بكل ما سمع فإنه لا يخلو من كذب وإن لم يكن هو في نفسه كاذبًا؛ لكن القول الذي نقله كذبٌ فينسب الكذب إليه من لا يدري عن حقيقة الأمر».

**قلت:** فهذا ما تيسر جمعة من سمات المتعصّيين، وثمّ سمات أخرى قد تكون متداخلة مع هذه السمات أو تكون من آثارها وتوابعها، فاكتفيت بذكر ما تيسر من السمات الرئيسة.

## تعصُّبُ الشيخ لنفسه

فيما سبق تكلمنا عن تعصُّب التلاميذ لشيخوهم، وفي هذا الباب نتكلَّم عن تعصُّب الشيخ لنفسه.

وقد يستعجب البعض من هذا العنوان، ولكنه للأسف حقيقة واقعة لمسناها في الواقع.

وإن تعجب فعجبٌ قيام محمود الحداد المصري -شيخ الطائفة الحدادية الغالية- بتحقيق أمالي حديثة للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي ~ بعنوان: «الإتحاف بحديث فضل الإنصاف»، في حديث عمَّار بن ياسر -رضي الله عنه-: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: الإنفاق من الإقتار، وإنصاف الناس من نفسك، وبذل السلام للعالم».

والحداد يعد من غلاة الشيوخ الذين يتعصَّبون لأنفسهم، فهو لا يرضى لأتباعه بديلاً عن نفسه، بل يعتبر نفسه العالم الأوحى الذي يؤخذ عنه العلم، ومن ثمَّ لم يدع عالماً من علماء السنة إلا وقدح فيه بغير حق، وأسقطه، ووسمه بالبدعة ظلماً وعدواناً دون بينة.

والحداد مبتلى بأدواء عسيرة تمكنت من نفسه ومن نفوس أتباعه، وهي: العجب، وحب الظهور، والغرور، واحتقار الغير -خصوصاً السلفيين حقاً-، والرجم بالغيب، والكذب، والتدليس، والغلو الشديد، والتشديد على النفس، والمراء... إلخ، وهذه أدواء غلاة المتعصِّبين.

وقد ناقض محمود الحداد صنائعه، وخالف حقيقة دعوته، بل أقام الحجة على نفسه بقوله في تعليقه الذي سماه: «الإشراف على الإتحاف» (ص ٥٣) تحت عنوان: «خصلة الإنصاف

من النفس»: «إليه يشير قول الله تعالى: ﴿! " # \$ % & ' ) \* + - , . /﴾ [النساء: ١٣٥]، فإن المرء إذا أنصف نفسه من نفسه لم يقع في ظلم النفس، لأنه لا توبة لمن لم يعلم ذنبه كما قال ﷺ فيما رواه الضياء وغيره: «أن الله احتجرت التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته»، فالمبتدع لا يعرف بدعته بل يظنها طاعة فلا يتوب منها بل يجتهد فيها، فإذا علم ذنبه فأنصف ندم عليه وتاب منه، فإن فعل ذلك لم يقع في آفات النفس من الغرور والعجب كما قال ﷺ، وهو في صحيح الألباني (٦٥٨): «لو لم تكونوا تذنبون خشيت عليكم أكثر من ذلك: العجب»، وإذا أنصف الناس من نفسه فلن يلجئهم إلى قاض أو يعوزهم إلى مخاصمة، فذلك هو الذي سلم المسلمون من لسانه ويده وآمنه المؤمنون، وذلك هو الإسلام والإيمان كما قال رسول الله ﷺ. اهـ

**قلت:** ويا ليتة نصح نفسه، ونصح أذنا به بهذا الكلام، حيث إنهم بلغوا في العجب مداه، ولم ينصفوا الناس من أنفسهم، بل بغوا على خير الناس بعد الأنبياء والصحابة - وهم العلماء الربانيين - أيمابغي، ورفعوا رايات الحرب عليهم، فكانوا بحق من غلاة المتعصبين.

### m صور تعصب الشيخ لنفسه:

وإليك بعض صور تعصب الشيخ لنفسه مما قد عاينته من تصرف بعض الدعاة والمعلمين: أولاً: عدم رضا الشيخ بوجود من ينشر الدعوة والتعليم في بلدته أو في قريته غيره: فإذا رام أحد أهل العلم أو أحد طلبة العلم من السلفيين المشاركة الدعوية أو التعليمية للشيخ المتعصب لنفسه إذ به ينفر ويعترض قائلاً: «أنت تريد أن تسحب البساط من تحت قدمي... وتريد أن تأخذ طلابي مني<sup>(١)</sup>»، فكان هذا الشيخ حول الأمر من مشاركة دعوية إلى صراع دنيوي على منصب فان.

ومن ثم فإن هذا الشيخ المتعصب لنفسه يبخس طلبته النابهين، فإذا أظهر أحد طلابه

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "وهذا فيه الكفاية للتعريف بحقيقة أمر هذا الشيخ، وهي حرصه على المنصب وحب الظهور، مع غمط طلابه وإطفاء جذوتهم إذا راموا طلب العلم النافع، وبثه بين الناس، كما بين المصنف -وفقه الله-، اهـ.



نبوغاً، فسرعان ما يسعى لتثبيطه وإخماده بدلاً من أن ينميه ويوجهه التوجيه السديد الذي ينفذ به المسلمون، خشية من أن ينافسه على سلطانه العلمي، فإذا تصدر هذا الطالب السلفي عقيدة ومنهجاً للتدريس أو التصنيف بعد أن حصل قدرًا من العلم يؤهله لهذا الأمر، محاولاً سدّ ثغرة في هذه الغربة الشديدة للعلم الصحيح القائم على منهج السلف الصالح، إذ بك تجد هذا الشيخ يطلب من تلميذه أن يتوقف عن التدريس أو عن التصنيف، دون مبرر واضح، وقد يدّعي أن هذا من مصلحته؛ فإذا سأل التلميذ عن سبب هذا المنع أجيب: إنك لست أهلاً للتصدر الآن فلتكتب ولتضع في درجك، وهذا دون أن يقوم هذا الشيخ باختبار هذا الطالب ليؤكد دعواه في كونه ليس أهلاً لهذا الشأن، بل قد يعتبر مجرد السؤال من إساءة الأدب، فهو يرى أن الواجب على الطالب أن يسمع ويطيع دون سؤال، وهذا الأسلوب في التعامل مع الطلبة هو من سبيل الصوفية والحزبية والشيعية الإمامية ليس من سبيل السلف الصالح، كما اشتهر عن المتصوفة قولهم: من اعترض انطرد.

نعم، إذا لمس الشيخ من الطالب انحرافاً عن أصول المنهج السلفي، وميلاً لأهل البدع والأهواء؛ فعليه أن يرشده للصواب بالأدلة، حتى يريه على حسن الاتباع لا على التقليد المذموم، فإذا وجد منه عدم قبول الحق مع إساءة الأدب، فالمتعين عليه أن يسعى لتأديبه، وأن يصبر عليه، فإن أيس منه فله أن يشهد الطلاب الآخرين على انحرافه، ويقيم عليه الحججة أمامهم؛ حتى يقنعهم بخلافاته معه في أصول المنهج، فيكونون بذلك عوناً للشيخ على تأديبه وزجره.

أما أن يكون الطالب على جادة السلف، وظهر منه الحرص على طلب العلم النافع، وإنما قد تصدر أحياناً منه أخطاء قد لا يخلو منها أحياناً العالم الكبير فضلاً عن الطالب المبتدئ؛ فالواجب على هذا المعلم أن ينبهه إلى هذا الأخطاء، ويشحذ من همته لمزيد من الاجتهاد في تحصيل العلم ونشره لا أن يثبطه ويزدري جهده ويسمّه بأوصاف لا يوصف بها إلا الجهال أو أهل الأهواء، والله **Q** يقول: ﴿وَلَا تَأْتُوا الشُّرَكَاءَ بِأَمْرٍ حَتَّىٰ تَأْتُوا الشَّعْرَاءَ﴾ [الشعراء: ١٨٣].

فهذا الشيخ المتعصب لنفسه يريد أن تظل له الصدارة، ويعتبر إن تصدر أحد الطلاب للتدريس بين يديه وعلى عينه في منطقتة يززع هذه الصدارة، ومن ثمّ يعتبر هذا التصدر

من هذا الطالب نوعاً من أنواع المنازعة لسلطانه؛ وعلى الجانب الآخر لا يقبل هذا الشيخ أن يُنازع من قبل شيخ آخر في بلدته، فلا يسمح أبداً لأحد غيره من أهل العلم أن يلقي درساً في قريته، ولا في قرية قريبة من قريته.

وهذا الشيخ المتعصب لنفسه قد خالف بسلوكه هذا هدي السلف الصالح، حيث كانوا لا يتسارعون إلى منصب الدعوة والفتوى، بل ودَّ أحدهم لو جاء في بلده من يكفيه هذا الفرض الكفائي حتى يرفع عن كاهله هذه الأمانة الثقيلة، كما قال ابن الجوزي في «تعظيم الفتيا» (ص ٧٢): «وقد كان علماء السلف -رضي الله عنهم- مع أنهم قد جمعوا العلوم المشروطة في الفتيا، يمتنعون تورعاً». اهـ  
\* وإليك باقية من الآثار السلفية في هذا الباب:

قال ابن المبارك في الزهد (٥٨): أخبرنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: «أدركت عشرين ومائة من أصحاب النبي ﷺ -أراه قال:-، فما كان منهم محدث إلا ودَّ أن أخاه كفاه الحديث، ولا مفتٍ إلا ودَّ أن أخاه كفاه الفتيا»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٨١٧/٢) قال: حدثنا أبو بكر الحميدي قال ثنا سفيان به بلفظ: «أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ يسأل أحدهم المسألة فيردها هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول»<sup>(٢)</sup>.  
- وتابع السفيانين:

- (1) وأخرجه من طريق ابن المبارك: ابن عبد البر في الجامع، وتابع ابن المبارك على هذا اللفظ جمع من الثقات عن سفيان الثوري عن عطاء به، وإليك تخريج مروياتهم:  
١- أبو نعيم الفضل بن دُكَيْن، أخرجه الدارمي في المقدمة (١٣٥)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٨١٧/٢)، الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢٤/٢) (٦٤١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨٦/٣٦).
  - ٢- محمد بن عبد الله الأسدي مقروناً بأبي نعيم: أخرجه ابن سعد في الطبقات (١١٠/٦).
  - ٣- نصر بن مزاحم: أخرجه ابن حبان في الثقات (٢١٥/٩).
  - ٤- قبيصة: أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢٤/٢) (٦٤١).
- (2) وأخرجه من طريق الفسوي: الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢٣/٢) (٦٤٠).

حماد بن زيد عند ابن سعد في الطبقات (١١٠/٦)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٨١٨/٢)، ولفظه: «أدرتك عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ كلهم من الأنصار إذا سئل أحدهم عن الشيء أحب أن يكفيه صاحبه».

وشعبة عند ابن سعد في الطبقات (١١٠/٦).

وقال الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٨١٧/٢): حدثنا أبو بكر الحميدي قال ثنا سفيان قال:

حدثنا عطاء بن السائب: «أدرت أقواماً إن كان أحدهم يُسأل عن الشيء فيتكلم، وإنه ليرعد»<sup>(١)</sup>.

وقال الدارمي في «المقدمة» (١٣٦): حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار، ثنا أبو بكر،

عن داود قال: سألت الشعبي: كيف كنتم تصنعون إذا سئلتكم؟ قال: على الخبير وقعت، كان إذا سئل الرجل قال لصاحبه: أفتهم فلا يزال حتى يرجع إلى الأول.

وقال الأجري في «أخلاق العلماء» (٨٨) أخبرنا جعفر -هو ابن محمد الصندلي-

أخبرنا محمد بن المثنى سمعت بشر بن الحارث يقول: سمعت المعافى بن عمران يذكر عن سفيان قال: «أدرتك الفقهاء، وهم يكرهون أن يجيبوا في المسائل والفتيا، ولا يفتوا، حتى لا يجدوا بدءاً من أن يفتوا».

وقال المعافى: سألت سفيان، فقال: «أدرتك الناس ممن أدرتك من العلماء والفقهاء،

وهم يترادون المسائل، يكرهون أن يجيبوا فيها، فإذا أعفوا عنها، كان ذلك أحب إليهم»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج الخطيب في «الفيح والمتفق» (٦٥٠) بإسناد صحيح عن أبي بكر الأثرم قال:

سمعت أبا عبد الله يقول: «من عرض نفسه للفتيا فقد عرضها لأمر عظيم، إلا أنه قد تجيء الضرورة، قال الحسن: إن تركناهم وكلناهم إلى عي شديداً، فإنما تكلم القوم على هذا، كان قوم يرون أنهم أكثر من غيرهم فتكلموا»، قيل لأبي عبد الله: فأيا أفضل الكلام أو الإمساك؟ قال: الإمساك أحب إلي لا شك، قيل له: فإذا كانت الضرورة؟ فجعل يقول: الضرورة

(١) إسناده صحيح: وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفق (١٠٨٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في "تعظيم الفتيا" (١٦).

(٢) وأخرجه من طريق الأجري: الخطيب في الفقيه والمتفق (٦٤٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في "تعظيم الفتيا" (١٣).

الضرورة!! وقال: الإمساك أسلم له.

قال الخطيب: «الإمساك أقرب إلى السلامة، لكن ما يجوزُه المجتهد إذا نصح وبذل مجهوده في طلب الحق من الفضل وعظيم الثواب والأجر أولى ما رغب فيه الراغبون، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون»<sup>١٠</sup> اهـ

وقال ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» (ص ٢٠٥): ثنا أبي حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال: سمعت الشافعي يقول: «ما أدركت أحداً - جمع الله فيه من أداة الفتيا، ما جمع سفيان بن عيينة - أوقف عن الفتيا منه».

ثم قال: ثنا أبي، ثنا حرملة بن يحيى أبو حفص التجيبي قال: سمعت الشافعي يقول: «ما رأيت أحداً - من الناس فيه من آلة العلم ما في سفيان بن عيينة -، وما رأيت أحداً أكفَّ عن الفتيا منه»<sup>(١)</sup>.

وأخرج الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١٠٧٩) بإسناد صحيح عن إسحاق بن راهويه قال: قال ابن عيينة: «أعلم الناس بالفتوى أسكتهم فيها، وأجهل الناس بالفتوى أنطقهم فيها».

قال الخطيب: «وقلَّ من حرص على الفتوى، وسابق إليها، وثابر عليها إلا قلَّ توفيقه، واضطرب في أمره؛ وإذا كان كارهاً لذلك غير مختارٍ له، ما وجد مندوحة عنه، وقدر أن يحيل بالأمر فيه على غيره، كانت المعونة له من الله أكثر، والصلاح في فتواه وجوابه أغلب، وقد قال النبي ﷺ لجابر بن سمرة - ثم ذكر إسناده إلى الرسول ﷺ -: «يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها».

**قلت:** وهذا من دقيق فقه الخطيب ~، فالذي يطلب الإمارة في الفتيا طلباً للرئاسة مثل

(1) إسناده صحيح: وأخرجه أيضاً في مقدمة الجرح والتعديل (ص ٣٢-٣٣) في ترجمة ابن عيينة، وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٦٥)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٠٧٨)، وابن الجوزي في "تعظيم الفتيا" (١٤) من طريق محمد بن إسحاق بن خزيمة قال: سمعت يونس بن عبد الأعلى به.

الذي يطلب الإمارة في الدنيا طلبًا للرئاسة، وهذا قياس تام صحيح الأركان. ثم قال الخطيب: «فإن قال قائل: فقد قال علي بن أبي طالب: «سلوني قبل أن تفقدوني»<sup>(١)</sup>، قيل له: الخبر عنه بذلك معروف».

ثم قال الخطيب: «وإنما كان يقول هذا القول وقد انتهى الأمر إليه، وتعيّنت الفتوى عليه، وانقرضت الفقهاء من الصحابة سواه، وحصل في جمع أكثرهم عامة، ولولا ذلك ما بُليَ بما بُليَ به، ألا ترى أنه لم يقل هذا في عهد أبي بكر، ولا في عهد عمر؛ لأنه قد كان في ذلك الوقت جماعة يكفون أمر الفتوى».

ثم من أين بعد عليٍّ مثله؛ حتى يقول هذا القول؟ اهـ. ثانيًا: اغترار الشيخ بكثرة الحاضرين لمجالسه، بل اشتراطه كثرة العدد لعقد المجالس:

وهذه سمة بارزة عند المتعصبين والمتعصب لهم من أهل الأهواء الحزبيين: التفاخر بكثرة أعدادهم، والتنقص من العلماء الربانيين بسبب قلة الحضور عندهم، ومخادعة الهمج الرعاع بهذه الكثرة<sup>(٢)</sup>.

(1) أخرجه بهذا اللفظ ابن جرير في تفسيره (٢٢١/١٣)، والحاكم في المستدرک (٣٨٣/٢-٥٠٦)، من طريق بسام الصيرفي قال ثنا أبو الطفيل عامر بن واثلة ذكر أن عليًّا قام على المنبر فقال: سلوني قبل أن لا تسألوني، ولن تسألوا بعدي مثلي، فقام ابن الكواء فقال: مَنْ الذين بدلوا نعمة الله كفرًا وأحلوا قومهم دار البوار؟ قال: منافقو قريش؛ وهذا إسناد جيد.

وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢٤١/٣) عن معمر بن وهب بن عبد الله عن أبي الطفيل قال: شهدت عليًّا وهو يخطب، وهو يقول: سلوني، فوالله لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلا حدثتكم به، وسلوني عن كتاب الله فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم بليل نزلت أم بنهار، أم في سهل، أم في جبل.

وأخرجه الخطيب من طريقه، وهذا إسناد صحيح. وقال ابن أبي شيبه في مصنفه (٣١٢/٥) حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد قال: لم يكن أحد من أصحاب النبي ﷺ يقول سلوني إلا علي بن أبي طالب.

وأخرجه الخطيب من طريق عثمان بن أبي شيبه، عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد قال: -أراه عن سعيد بن المسيّب- قال:.. وذكره.

(2) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "فترى الجماهير تهرع إلى القصائص والوعاظ الذين يبنون خطبهم على القصص الواهية، وعلى المنهج المخلط الذي ليس فيه مفاصلة ومباينة بين

والأعجب أنك تجد هذا الشيخ المتعصب لنفسه إذا دُعِيَ لِإلقاء درس في مكان ما، فوجد الحضور قليلاً أشمأزت نفسه، واحمرت أنفه، وعاتب الداعي له قائلاً: لماذا لم تقم بالدعاية اللازمة حتى يكثُر الحضور<sup>(١)</sup>!!؟

وهذا السلوك بلا شك مخالف لهدى السلف الصالح الذين كانوا يخشون على أنفسهم من كثرة الأتباع، وتأمل هذا الأثر:

قال ابن المبارك (٥٤) أخبرنا حيوة بن شريح قال: سمعت عقبة بن مسلم يقول: الحديث مع الرجل والرجلين والثلاثة والأربعة، فإذا عظمت الحلقة فأنصت أو انشز<sup>(٢)</sup>. وانظر إلى عظيم فقه ابن عيينة، حيث قال ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» (ص ٢٠٦): ثنا الربيع بن سليمان قال: قال الشافعي: «قيل لسفيان بن عيينة: إن قومًا يأتونك من أقطار الأرض، تغضب عليهم يوشك أن يذهبوا ويتركوك؟ قال: هم حمقى - إذن - مثلك: أن يتركوا ما ينفعهم؛ لسوء خلقي».

فلم يأبه ابن عيينة بغضب هؤلاء الأتباع عليه، لأنه ليس جماعاً بل ربانياً مريباً.

ثالثاً: احتقار الشيخ لطلبته، واستصغاره لهم، واستكباره عن قبول الحق منهم:

وهذه الصورة من أبرز كواشف تعصب الشيخ لنفسه وتعظيمه لها، وقد أجاد الهيثمي في الزواجر (١/١١٩) في كشف حال هذه الصورة حيث قال: «ومن ثمَّ جعل ﷺ من علامة الكبر بطل الحق أي رده، وغمط الناس: أي احتقارهم وازدراؤهم؛ ثم الحامل على التكبر هو

الحق والباطل، والتوحيد والشرك، والسنة والبدعة، والفرقة الناجية والأحزاب المبتدعة؛ فيفرح الهمج الرعاع بهذا التخليط ويروجون له، ثم يُزهدون في مجالس العلماء الربانيين، ويسمونها بالجمود والتعقيد، وبالتالي يقل الحضور في هذه المجالس، والله المستعان.»

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "ويذكرني هذا بطلب أحد كبار الدعاة من أصحاب المنهج المتأرجح من الداعين له إحضار جهاز رفع نبرة الصوت الذي يُسمى بـ(الساوند Sound)، وجعل هذا شرطاً لحضوره، وهذا حتى يكون صوته ذا تأثير قوي يخطف به قلوب السامعين ليصرفهم إلى باطله.»

(2) أي: قم وارتفع عن المجلس.

اعتقاد كمال تميزه على الغير بعلم أو عمل أو نسب أو مال أو جمال أو جاه أو قوة أو كثرة أتباع، فالتكبر أسرع إلى العلماء الذين لم يمنحوا نور التوفيق منه إلى غيرهم؛ لأن الواحد منهم يرى غيره بالنسبة إليه كالبهيمة فيقصر في حقوقه التي طلبها الشارع منه كالسلام والعيادة والبشر، ويطلب منه أن لا يخل بشيء من حقوقه لمحبتة الترفع عليه، وفاعل ذلك أجهل الجاهلين؛ لأنه جهل مقدار نفسه وربّه، وخطر الخاتمة، وعكس الموضوع، إذ من شأن العلم أن يوجب مزيد الخوف والتواضع لعظم حجة الله عليه بالعلم وتقديره في شكر نعمته، لكن سبب ذلك أن علمه إما يرجع إلى الدنيا، أو لأنه لم يخلص النية فيه فخاص فيه على غير وجهه فأنج له تلك القبائح، وكذلك العلماء الذين ظهرت عليهم سيما الصالحين يسرع إليهم الكبير، لكن الناس يترددون إليهم بقضاء مآربهم والمبالغة في إكرامهم فيرون حينئذ أنهم أرفع وأحق بأن يكون الناس دونهم لعدم وصولهم إلى صور أعمالهم، وما دروا أن ذلك ربما يكون سبباً لسلبهم» اهـ

ولله در الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة ~ لما انتبه لهذا الداء الخطير الذي قد يُصاب به العالم أو المعلم قال في كتاب التوحيد (ص ١٤٠ - الطبعة السلفية بتحقيق الأعظمي): «وقد أعلمت ما لا أحصي من مرة إني لا أستحل أن أموه على طلاب العلم بالاحتجاج بالخبر الواهي، وإني خائف من خالقي جل وعلا إذا موّهت على طلاب العلم بالاحتجاج بالأخبار الواهية، وإن كانت الأخبار حجة لمذهبي» اهـ

وتأمل عظيم تواضع الشافعي ~ فيما أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» (ص ٩١) حيث قال: أخبرنا الربيع قال: سمعت الشافعي -ودخلت عليه، وهو مريض؛ فذكر ما وضع من كتبه، فقال:- لوددت أن الخلق تعلمه، ولم يُنسب إلي منه شيء أبداً».

وتأمل حكمة هذا الطالب في نصحه لشيخه في القصة التي أوردها ابن قيم الجوزية ~ في الوجه الحادي والمائة من وجوه تفضيل العلم وبيان شرفه من كتابه «مفتاح دار السعادة»، حيث قال: «الحادي والمائة: أن سليمان # لما توعد الهدهد بأن يعدّبه عذاباً شديداً أو يذبحه إنما نجا منه بالعلم، وأقدم عليه في خطابه له بقوله: أحطت بما لم تحط به خبراً، وهذا الخطاب إنما جرّاه عليه العلم، وإلا فالهدهد مع ضعفه لا يتمكن من خطابه

لسليمان مع قوته بمثل هذا الخطاب لولا سلطان العلم.

ومن هذا الحكاية المشهورة: أن بعض أهل العلم سئل عن مسألة فقال: لا أعلمها. فقال أحد تلامذته: أنا أعلم هذه المسألة.

فغضب الأستاذ وهمَّ به، فقال له: أيها الأستاذ لست أعلم من سليمان بن داود ولو بلغت في العلم ما بلغت، ولست أنا أجهل من الهدهد، وقد قال لسليمان: ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾ [النمل: ٢٢]، فلم يعتب ولم يعتفه<sup>(١)</sup>، اهـ.

**قلت:** وأحياناً يصاب المعلم بداء الحسد والحقد إذا رأى من يصغره سنّاً من طلابه قد سبقه في باب التصنيف والدعوة، أو صار له مكانة أعلى بين أهل العلم؛ فيدفعه هذا إلى تسفيهه والانتقاص من قدره تعصباً لنفسه، خاصة إذا كان هذا الحاسد قد بطء به عمله وعجز عن الثبات على مكانته بسبب وقوعه في هوى؛ فظن أن نسبه القديم عند أهل العلم سوف يسرع بعمله؛ ومن ثمّ تقدّم عليه فلان وعلان ممن كان هو أسبق منهم؛ ومثل هذا الداء سببه نقص في التوحيد؛ فقد أخرج البخاري في كتاب التوحيد من صحيحه، باب: في المشيئة والإرادة، وقول الله تعالى: ﴿ [ \ ] ^ ﴾:

ثم قال برقم (٧٤٦٧): حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سالم ابن عبد الله أن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو قائم على المنبر يقول: «إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أُعطي أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار، ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً، ثم أُعطي أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا حتى صلاة العصر، ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً، ثم أُعطيتم القرآن فعملتم به حتى غروب الشمس فأعطيتم قيراطين قيراطين، قال أهل التوراة ربنا هؤلاء أقل عملاً وأكثر أجراً، قال: هل ظلمتكم من أجركم من شيء؟» قالوا: لا، فقال: فذلك فضلي أوتيته من أشياء.

**قلت:** فحال هذا المعلم يشبه حال هؤلاء من أصحاب التوراة، وأصحاب الإنجيل،

(1) تنقيح الإفادة من مفتاح دار السعادة (ص ٢٧٦).



وقد قال مقاتلهم نفسها بلسان حاله: فلان أصغر مني سنًا، وقد نال في وقت وجيز ما لم أنله في عمري الطويل، فيُرد عليه بما جاء في الحديث: «فذلك فضلي أوتيه من أشاء». وبهذا نفهم مقولة الشافعي: «وددت أن كل علم أعلمه تعلمه الناس: أوجر عليه، ولا يحسدوني»<sup>(1)</sup>.

ولو تواضع هذا الشيخ، وتحلى بأداب الربانيين من العلماء، لنتفعه الله سبحانه بطلابه أكثر من انتفاعه بأبنائه الذين من صلبه، كما قال ابن جماعة في «تذكرة السامع» (ص ٦٣): «واعلم أن الطالب الصالح أعود على العالم بخير الدنيا والآخرة من أعز الناس عليه وأقرب أهله إليه، ولذلك كان علماء السلف الناصحون لله ودينه يلقون شباك الاجتهاد لصيد طالب ينتفع الناس به في حياتهم ومن بعدهم، ولو لم يكن للعالم إلا طالب واحد ينتفع الناس بعلمه وعمله وهديه وإرشاده لكفاه ذلك الطالب عند الله تعالى، فإنه لا يصل شيء من علمه إلى أحد فينتفع به إلا كان له نصيب من الأجر كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: «إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له». اهـ.

**قلت:** ولهذا تجد أن أهل العلم الذين لم يكن لهم تلاميذ ينقلون علمهم يخمد ذكرهم إلا قليلاً، فأهمية التلميذ المجتهد لشيخه لا تقل كثيراً عن أهمية الشيخ لتلميذه، ومن ثم جاءت الوصية بهم، فعن أبي سعيد الخدري أنه كان لما يأتيه طلاب العلم يقول: «كان رسول الله ﷺ يوصينا بكم، يعني طلبه الحديث»، وقد صححه العلامة الألباني ~ لشواهده في الصحيحة (٢٨٠)، وبوّب عليه البيهقي في المدخل (٣٦٨/١) قائلاً: «تقريب الفتيان من طلاب العلم وترغيبهم في التعلم»، وبوّب الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» باباً بعنوان: «تقريب الأحداث في سماع الحديث».

وعليه، فإنك إذا رأيت المعلم يبعد طلابه عنه، بل ويزدر بهم ويُحقر من شأنهم، ويئد

(1) أخرجه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي (ص ٩٢) بإسناد صحيح.

هممهم في مهدها بحجة خشيته عليهم من التصدر المبكر<sup>(١)</sup>، فاعلم أن هذا المعلم قد خالف سبيل السلف في هذا الشأن.

فقد كان مشايخ السلف لا يحتقرون طلبية العلم لكونهم أصغر منهم سنًا، وأقل علمًا، فقد قال البيهقي في المدخل إلى السنن (١٥٤/٢) أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أبنا عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا جرير بن حازم قال سمعت عبد الله بن عمير قال: كان في هذا المكان خلف الكعبة حلقة فمر عمرو بن العاص يطوف، فلما قضى طوافه جاء إلى الحلقة فقال: مالي أراكم نحيتم هؤلاء الغلمان عن مجلسكم لا تفعلوا أوسعوا لهم وأذنوهم وأفهموهم الحديث، فإنهم اليوم صغار قوم ويوشكوا أن يكونوا كبار آخرين، قد كنا صغار قوم ثم أصبحنا كبار آخرين<sup>(٢)</sup>.

وقال الدارمي في سننه (٥١١): أخبرنا إسماعيل بن أبان، ثنا مسعود، عن يونس بن عبد الله بن أبي فروه، عن شرحبيل بن سعد قال: دعا الحسن بنيه وبني أخيه فقال: يا بني وبني أخي إنكم صغار قوم يوشك أن تكونوا كبار آخرين فتعلموا العلم، فمن لم يستطع منكم أن يرويه -أو قال:- يحفظه، فليكتبه وليضعه في بيته<sup>(٣)</sup>.

- (١) قال الشيخ حسن -حفظه الله:- "ليس الأمر على إطلاقه في هذه الجزئية، بل كل بحسبه، فإذا رأى الشيخ الطالب النابه، فإنه يتعهده ويدربه ويراجع كلامه وكتاباتة؛ حتى يطمئن إليه ثم يُصدره لهذا الأمر العظيم؛ حتى يخلف أهل العلم بعضهم بعضًا".
  - (٢) وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٩٣/٤) قال: حدثنا عفان بن مسلم..به مطوّلًا، وهذا إسناد صحيح، وأخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص٦٥) من طريق ابن المبارك عن جرير به مختصرًا.
  - (٣) إسناده إلى شرحبيل حسن، وشرحبيل ضعّفه ابن معين والنسائي والدارقطني، ولَيْتَهُ أبو زرعة وابن عدي.
- والأثر أخرجه أيضًا البيهقي في المدخل إلى السنن (٦٣٢)، والخطيب في تقييد العلم (ص٩١)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥٩/١٣) من طريق مسعود به.
- وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤٠٧/٨) بإسقاط شرحبيل.
- وأخرجه الإمام أحمد في "العلل ومعرفة الرجال" (٤١٧/٢) قال حدثنا مطلب بن زياد قال: حدثنا محمد بن أبان قال: قال الحسن بن علي...وذكره، وأخرجه الخطيب في الكفاية (ص٢٢٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥٩/١٣) من طريق أحمد به.

وعن ابن وهب قال: أخبرني يحيى بن أيوب عن هشام بن عروة قال: كان أبي يقول: إنا كنا أصاغر قوم ثم نحن اليوم كبار، وإنكم اليوم أصاغر ستكونون كباراً، فتعلموا العلم تسودوا به قومكم ويحتاجوا إليكم، فوالله ما يسألني الناس حتى لقد نسيت<sup>(١)</sup>.

وعن يوسف بن الماجشون قال: قال لنا ابن شهاب: أنا وابن أخي، وابن عم لي، ونحن غلمان أحداث نسأله عن الحديث لا تحقروا أنفسكم لحداثة أسنانكم فإن عمر بن الخطاب -رضي الله تعالى عنه-، كان إذا نزل به الأمر المعضل دعا الشبان فاستشارهم بيتغي حدة عقولهم<sup>(٢)</sup>.

وعن يزيد بن أبي حبيب قال: كان الحسن يقول: قدموا إلينا أحداثكم، فإنهم أفرغ قلوبوا وأحفظ لما سمعوا فمن أراد الله Q أن يتم ذلك له أتمه<sup>(٣)</sup>.

وعن يزيد بن مهران أبو خالد قال: ثنا أبو بكر بن عياش قال: كنا عند الأعمش ونحن حوله نكتب الحديث فمر به رجل فقال: يا أبا محمد ما هؤلاء الصبيان حولك؟ قال: هؤلاء

وأخرجه الخطيب في موضح أو هام الجمع والتفريق (٥٥٤/٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥٩/١٣) من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل عن الحسن به، وهذا منقطع.

(1) أخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٥٥١/١)، والبيهقي في المدخل (٦٣٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٩٠/٢) من طريق ابن وهب به، وإسناده صحيح.

وأخرجه الدارمي في سننه (٥٥٢) من طريق أنس بن عياض، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه كان يجمع بنيه فيقول: يا بني تعلموا فإن تكونوا صغار قوم فعسى أن تكونوا كبار آخرين، وما أفبح على شيخ يسأل ليس عنده علم.

وأخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ١٩٤) من طريق عفان عن حماد بن زيد عن هشام ابن عروة عن أبيه بنحوه، وزاد فيه: "فما خير في كبير ولا علم له، فعليكم بالسنة".

وعلقه المزي في تهذيب الكمال (١٧/٢٠)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (٤/٤٢٤) كلاهما في ترجمة عروة، عن المبارك بن فضالة عن هشام بنحوه، وزاد فيه: "وما خير الشيخ يكون شيخاً، وهو جاهل لقد رأيتني قبل موت عائشة بأربع حجج أو خمس حجج، وأنا أقول لو ماتت اليوم ما ندمت على حديث عندها إلا وقد وعيت، ولقد كان يبلغني عن الرجل من أصحاب رسول الله x الحديث، فأتته فأجده قد قال فأجلس على بابه فأسأله عنه".

(2) أخرجه البيهقي في المدخل (٦٣٤)، وفي الكبرى (١١٣/١٠)، وأبو نعيم في الحلية (٣/٣٦٤)، والخليلي في الإرشاد (٣٠٩/١) من طريق الماجشون به، وهو صحيح عن الزهري.

(3) أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ١٩٢).

الذين يحفظون عليك دينك<sup>(١)</sup>.

وعن يحيى بن أبي طالب حدثني بعض البصريين قال: مر رجل بحماد بن سلمة وحوله صبيان فقال: يا أبا سلمة ما هذا؟ قال: هؤلاء الذين يحفظون عليك أمر دينك<sup>(٢)</sup>.  
وقال الراهمزمي في «المحدث الفاصل» (ص ١٩٤): حدثنا عبد الله بن أحمد بن معدان، ثنا سعيد بن رحمة الأصبحي قال: كنت أسبق إلى حلقة عبد الله بن المبارك بليل مع أقراني لا يسبقني أحد، ويجيء هو مع الأشياخ فقليل له: قد غلبنا عليك هؤلاء الصبيان، فقال: هؤلاء أرجى عندي منكم، أنتم كم تعيشون؟ وهؤلاء عسى الله أن يبلغ بهم، قال: قال سعيد: فما بقي أحد غيري.  
وعن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء أنه: كان يجمع غلمان المكاتب، ويحدثهم لكيلا ينسى حديثه<sup>(٣)</sup>.

وأخرج الخطيب في شرف أصحاب الحديث (١٢٨-١٣٠) بإسناد صحيح عن عبد الله بن داود أنه قال: «ينبغي للرجل أن يكره ولده على سماع الحديث».  
وأخرج أيضًا برقم (٨٧) بإسناد صحيح عن حمزة بن سعيد المروزي أنه قال: رأيت أبا بكر بن عيَّاش يضرب ساعد يحيى بن آدم فقال: ما قوم خير من أصحاب الحديث، إن أحدهم ليسألني عن الحديث كذا وكذا مرة، ولو شاء لقال حدثني أبو بكر بن عيَّاش.

- 
- (1) أخرجه الراهمزمي في المحدث الفاصل (ص ١٩٣)، وإسناده صحيح.  
وأخرجه ابن أبي الدنيا في العيال (٦٠٢) قال: حدثنا يوسف بن موسى قال: سمعت بعض أصحابنا يقول: مروا على الأعمش وحوله فتیان.. وذكره بنحوه.  
وأخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (١٢٥) من طريق أبي أمية الحراني عن مسكين بن بكير بنحوه.  
(2) أخرجه الراهمزمي في المحدث الفاصل (ص ١٩٣).  
وأخرجه ابن أبي الدنيا في العيال (٦٠٢) عن حميد الطويل قال: مر قوم على حماد بن سلمة وحوله فتیان فقالوا: انظروا إلى حماد قد جمع حوله الصبيان، فقال ردوهم فلما أتوه قال: إني رأيت البارحة كأني أسقي فسيلًا فأولت هؤلاء الصبيان.  
(3) أخرجه الراهمزمي في المحدث الفاصل (ص ١٩٥).

**قلت:** فانظر إلى تحفيز أبي بكر بن عياش لطلبته، وتثبيته لهم بهذه الكلمات التي ترفع همتهم لتحصيل الحديث والأثر.

وقال ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» (ص ١٢٧) حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال: كتب إلي أبو يعقوب البويطي - وهو في المطبق - يسألني أن أصير نفسي للغرباء - ممن يسمع كتب الشافعي - ويسألني أن أحسن خلقي لأصحابنا الذين في الحلقة، والاحتمال منهم، ويقول: لم أزل أسمع الشافعي كثيراً يردد هذا البيت:

أهين لهم نفسي لكي يكرمونها      ولن تكرم النفس التي لا تُهينها

وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/٤) في ترجمة سعيد بن جبير: نا محمد بن الحسين بن أشكاب، نا وهب بن جرير، نا شعبة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس أنه قال لابن جبير: حدث، قال: أحدث وأنت شاهد، قال: أو ليس من نعمة الله  $\text{Q}$  عليك أن تحدث وأنا شاهد فإن أخطأت علمتُك.

وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس<sup>(١)</sup>، وهكذا يخالف هذا الشيخ المتعصب لنفسه هدي ابن عباس هذا، حيث إنه يمنع طلبته من التحدث في بلدته أو في مسجده على عينه، خوفاً من أن يسلبوا مكانه، وإذا أخطؤوا وبَّخهم وأبعدهم ولم يعلمهم.

وليكن ذاك الشيخ على ذكرى من نصيحة الإمام أبي نصر السجزي ~ التي ذكرها في رسالته إلى أهل زيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت (ص ٢٢٠) حيث قال: «فالممتع للأثر يجب تقديمه وإكرامه، وإن كان صغير السن غير نسيب، والمخالف له يلزم اجتنابه، وإن كان مُسنّاً شريفاً»<sup>(٢)</sup>.

(1) وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٦/٢٥٧)، والبيهقي في المدخل (٦٣٥).

(2) وقال القاضي عياض في الإلماع (ص ٢٠٠) في استنكاره استحسان أبي محمد بن خلاد الرامهرمي سن الخمسين أو الأربعين كحدّ لتصدر المحدث للتحديث والإسماع: "واستحسانه هذا لا يقوم له حجة بما قال، وكم من السلف المتقدمين ومن بعدهم من المحدثين من لم ينته إلى هذا السن - أي الخمسين - ولا استوفى هذا العمر، ومات قبله وقد نشر من الحديث والعلم ما لا يحصى؛ هذا عمر بن عبد العزيز توفي ولم يكمل الأربعين، وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين،

وانظر إلى صبر الحافظ ابن حجر على طلبته، فيما نقله شمس الدين السخاوي ~ في «الجواهر والذُرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» (١٠١٨/٣) حيث قال: «وأما صبره على الطلبة، فشيء لا يُدرَك وصفه، حتى أنه مكث في مرض موته مدة، وهو لا يُعلم بعض مَنْ يقرأ عليه ليلاً بذلك، مراعاة لخاطره، وهو يتحمل المشقة إلى أن أعْيى، فأعلمه بلطف» اهـ.

**قلت:** وفي الطرف النقيض، هناك طائفة من الشيوخ الأفاضل قد يُفِرط أحدهم، ويُغالي في تعظيم طلبته، بصورة تجعل الطالب يتعاضم في نفسه، ويستعلي على أقرانه، بل قد يستعلي على بعض مشايخه الآخرين.

ففي الوقت الذي يثبط فيه الشيخ المتعصب لنفسه طلابه، ويُحقر من شأنهم، ويزدري جهودهم، ينفخ ذاك الشيخ الآخر في طلابه، ويرفعهم فوق منازلهم التي يستحقونها، ويحفزهم على خوض غمار التصنيف والتدريس ومزاحمة الأكابر بغير أهلية ولا تحصيل كافٍ، ممَّا يصدِّد هذا الطالب عن سلوك الطريق التصاعدي في تحصيله للعلم، حيث إنه ظنَّ ظنًّا خاطئًا أنه قد اجتاز عدة درجات في صعوده إلى المراتب العليا في العلم؛ لأن الشيخ رسَّخ في نفسه هذا الظنَّ الباطل، ولا يدري هذا المسكين أنه قد قفز في الهواء، وتعلَّق بقشة ممَّا خيَّل إليه أنه ارتقى السلم، ولكن هيهات فسرعان ما تضعف قواه عن الاستمسك بهذه

وكذلك إبراهيم النخعي، وهذا مالك بن أنس قد جلس للناس ابن نيف وعشرين، وقيل: ابن سبع عشرة سنة، والناس متوافرون، وشيوخه أحياء: ربيعة، وابن شهاب، وابن هرمز، ونافع، ومحمد بن المنكدر، وغيرهم... وكذلك محمد بن إدريس الشافعي قد أخذ عنه العلم في سنِّ الحداثة، وانتصب لذلك، في آخرين من أئمة المتقدمين والمتأخرين، وقد أنشد بعض البغداديين:

إن الحداثة لا تقصُّ ————— رر بالفتي المرزوق ذهنًا

لكن تذكى قلبه ————— فيفوق أكبر منه سنا

وقال ابن عبد البر في الجامع (٨٥/١):

إذا ما المرء لم يولد لبيباً ————— فليس بنافع قدم الولادة

القشة، فإذا به يسقط هاوياً في دركة أسفل من الدرجة التي بدأ منها قبل أن ينتفخ ويقفز طائراً بغير جناحين، إلا أن يتداركه الله برحمته.

والوسطية في التعامل مع الطالب أنه يحتاج إلى تحفيز دون أن يرفع فوق المرتبة التي يستحقها، ويحتاج إلى تقوية عوده، ووضعه على أرض راسخة حتى لا يتذبذب قبل أن يتحصرم.

ويحتاج أيضاً إلى رفق ولين أحياناً، وإلى الشدة معه أحياناً أخرى فلا يتعارض الصبر على الطالب والرفق به، مع الشدة أحياناً عليه تنبيهاً له إلى خطورة فعل ما، مثلما صنع بهلول بن راشد مع سحنون وغيره من طلبته، فقال أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي في «رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية» (٢٠٤/١) في ترجمة (بهلول بن راشد الحَجْرِي الرعيني): «عن أبي عثمان قال سمعت أبي يقول: مررت بسقيفة العراقي وهم يتناظرون في الاعتزال، فوقفت أسمع منهم مناظرتهم، فبلغ ذلك البهلول، فلما جئته قال: يا محمد، بلغني أنك مررت بسقيفة العراقي فوقفت تسمع إلى مثل هذا، فلا تقريني، وأغلظ عليّ».

قال سحنون: ولقد أتيت يوماً إلى البهلول فوفاني رجل من أهل الأهواء على بابه، وسألني عن الشيخ، فما رددت عليه جواباً، والشيخ يسمع ذلك، فلما دخلت على الشيخ سلمت عليه، فلم يرد عليّ السلام، وأعرض عني، فلما خرج الناس من عنده تقدمت إليه، فجثوت على ركبتي بين يديه، فقلت له: ما خبري وما قصتي؟ فقال: يسلم عليك رجل من أهل الأهواء، ويسألك عني! فقلت له: والله ما رددت عليه جواباً، فقام لي عند ذلك وقال لي: مرحباً وأهلاً، وسلّم عليّ وقال لي: إن هذا الذي أمرتك به تعرف به الحق من الباطل»<sup>(١)</sup>.  
وقال أحمد بن أمين الشنقيطي في «الوسيط في تراجم أدباء شنقيط» (ص ٥١٩-٥٢٠)

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "ولله در أهل العلم من السلف في تحذيرهم من مخالطة الحزبيين وأهل الأهواء، فإنهم كالمرض يخشى اللبيب على نفسه من العدوى منهم، ويُرد بهذا على من يدعو إلى مخالطة أهل الأهواء والبدع للأخذ من محاسنهم».

تحت عنوان: «تأديب المدرس - أي: في شنيط - للطلبة»: «إذا بلغ الشيخ أن أحد التلاميذ أساء، فإنه يعاتبه برفق، بأن لا يلتفت إليه؛ حتى يعلم التلميذ ذلك من حاله، وكان العلامة محمد فال بن أحمد فال التندغي، تجتمع عنده الطلبة من الزوايا ومن قومه، فإذا بلغه عن أحدهم قولاً لا يليق، تركهم حتى يجتمعوا عنده، فيقول:

وقول ما لا ينبغي لا ينبغي      لتندغ ولا لغير تندغ

فإذا كان الذي بلغه فعل قال:

وفعل ما لا ينبغي لا ينبغي      لتندغ ولا لغير تندغ

وكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك على جهة التعميم، فيقول: ما بال أقوام يفعلون كذا، أو يقولون كذا، وما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله، وهذا النوع أُرِدِع للناس، فليت أن علماء الأزهر فعلوا مثله، وتركوا عنهم: يا ابن الفاعلة، أو يا ابن الكلب، أو يا حمار، فإن هذه الألفاظ تذهب هيبة الشيخ من قلب الطالب»<sup>١</sup>هـ.

**قلت:** وقد ورد عن السلف ومن تبعهم بإحسان: الحثُّ لطالب العلم على الاجتهاد في طلب العلم، وأن لا يضيع نفسه إذا وجد فيها الهمة والإقبال على طلب العلم، ومن هذا ما علّقه البخاري في كتاب العلم من صحيحه - بصيغة الجزم - عن ربيعة الرأي أنه قال: «لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه».

قال الحافظ في الفتح (٢١٤/١-ريان): «ومراد ربيعة أن أن من كان فيه فهم وقابلية للعلم لا ينبغي له أن يهمل نفسه فيترك الاشتغال، لئلا يؤدي ذلك إلى رفع العلم»<sup>١</sup>هـ.

وقال العلامة مقبل بن هادي ~ كما في إجابة السائل (ص ٥٦٥): «ثم بعد ذلك نحن ننصح أختانا في الله للإقبال على طلب العلم وأن لا يبقى عالمة على فلان ولا على فلان وينبغي أن تحدثه نفسه أن يكون إن شاء الله أعلم من الشيخ ناصر وأعلم من فلان وفلان<sup>(١)</sup>،

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "هذا من باب الطموحات المحمودة، لكن دون تحد للجهاذة الأكابر، ومن غير أن يبخر فضلهم».



فإن لم تحدثه نفسه أن يكون أعلم فلتحدثه نفسه أن يكون مشاركاً له في طلب العلم وبأخذ من حيث أخذ العلم فإننا نحن الآن ننقل من كلام أهل العلم ومن كتب أهل العلم حتى إن كتبي لو أعطيت كل كلمة جناحاً وطارت إلى موضعها لبقيت الصفحات بيضاء ننقل من كلام أهل العلم والحمد لله. اهـ

وقال إمام الجرح والتعديل العلامة ربيع بن هادي -حفظه الله- في إجابة على سؤال وجه إليه عن طلب العلم (شريط أسئلة وأجوبة وجه أ): «تحتاج الأمة إلى مُجدِّدين<sup>(1)</sup>، فمن يأنس من نفسه الذكاء والفهم والوعي فعليه أن يُجنِّد نفسه ليتسلم رتبة الراسخين في العلم المجتهدين المجاهدين الذين يبلغون رسالات الله ولا يخافون في الله لومة لائم.

فإن العلماء هو ورثة الرسل ولا يستحق رتبة الوراثة إلا من سلك مسلكهم: الدعوة إلى الله -إلى توحيد الله، إلى إخلاص الدين لله، إلى محاربة الرذائل والمعاصي والبدع- كما هو شأن المصلحين في كل زمان ومكان، فنحن لا نحتاج إلى تحصيل علم فقط ثم نركد ونجمد ونموت ونهبط بالأمة، فالعلماء يذهبون بالأمة ينفخون فيها روح الحياة يذهبون بها من طريقة التقليد الأعمى في العقيدة والعبادات والشريعة<sup>(2)</sup>.

أعيد مرة أخرى لا يتصدر للاجتهد كل من هبَّ ودبَّ، وإنما الأكفاء الذين يتمتعون بالموهب والطاقات والعلم الواسع الذي يؤهلهم لهذه المرتبة والمنزلة الرفيعة في العلم، فليدرك كل واحد من شباب الأمة أن الأمة الآن بأمرس الحاجة إلى هذه النوعيات الطيبة المباركة، فمن أنس من نفسه بقدرته تخدم الإسلام فليجنِّد نفسه للعلم، وليتخفف من أعباء الدنيا والمشاغل، ويسخر أعباؤه وطاقاته كلها في تحصيل العلم والدعوة إلى الله تبارك وتعالى على طريقة الرسل والمصلحين أسأل الله أن يهيء ذلك». اهـ

(1) أي: تجديد تذكرة الأمة بمنهج سلفها الصالح، وبت العلم الصحيح فيها، وليس التجديد بمعنى الدعوة إلى البدع المحدثات التي لم يسنها الرسول x تحت مسمى "تجديد الخطاب الديني"، أو تحت دعوى التطور والارتقاء زعموا!!!.

(2) إلى طريق الهداية والرشد ملتزمين بالكتاب والسنة بفقهاء سلف الأمة.

وتأمل هذه النصيحة الشاحذة لهمم طلبة العلم من العالم الرباني: عبد المحسن العباد  
حيث قال -سلمه الله-:

«أوصي طلبة العلم أن يشكروا الله Q على توفيقه لهم؛ إذ جعلهم من طلابه، وأن يعنوا بالإخلاص في طلبه، ويبدلوا النفس والنفس لتحصيله، وأن يحفظوا الأوقات في الاشتغال به؛ فإن العلم لا ينال بالأمانى والإخلاق إلى الكسل والخمول، وقد قال يحيى بن أبي كثير اليمامي: «لا يستطاع العلم براحة الجسم»، رواه مسلم في صحيحه بإسناده إليه في أثناء إيراده أحاديث أوقات الصلاة...» اهـ

**قلت:** وليس المقصود بهذا الحث والتحفيز هو دعوة الشباب المبتدئين من طلبة العلم إلى التصدر المبكر دون أن يضبطوا المسائل ويتقنوا الأصول، بل لا ينبغي أن يتصدر طالب العلم إلا بعد أن يكون قد ضبط أصول العلم من عقيدة وفقه وحديث ولغة، التي تؤهله للتصدر للتدريس والتأليف، وإن كان في بلد يخلو من العلماء فليرحل إلى العلماء في غير بلده وليجالسهم ويعرض علمه عليهم.

لكن المقصود أن سيرة العلماء الربانيين مع طلاب العلم جرت بتحفيظ الطلاب على الترقى في مدارج العلم، مع استنفار طاقاتهم لتحصيل مزيد من العلم مع إصلاح أخطائهم بالنصح والتوجيه، وتقديم يد العون لهم، ومدهم بالمساعدات اللازمة لهم في طلب العلم. ومن أكابر العلماء في عصرنا الذين كانوا هم القدوة والأسوة في هذا الشأن:

سماحة العلامة عبد العزيز بن باز ~، كما قال الشيخ العلامة عبد المحسن العباد ~ في محاضراته «الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز -نموذج من الرعيل الأول» (ص 15): «وكان حريصاً على مساعدة المحتاجين، وتعمير المساجد في داخل المملكة وخارجها، وفي مكتبه الخاص في بيته سجلات بأشخاص وبيئات مختلفة يتلقون المساعدات، سواء كانوا من الفقراء أو من الدعاة في داخل المملكة وخارجها» اهـ

وإليك نموذج رفيع عن علاقة الأستاذ بتلميذه، وهو ما نقله صاحب كتاب «الإنجاز في ترجمة الإمام عبد العزيز بن باز» (ص 264) حيث قال: «كان سماحته ~ محباً ومجلاً

ومقدراً لتلميذه الشيخ محمد بن عثيمين، يلقبه بسماحة الشيخ والعلامة وغيرها من ألقاب التكريم والعظيم، وله وقفات صادقة معه تنبئ عن عظيم إجلال وكبير تقدير... وقال له مرة: أود أن تكون فتوانا واحدة، وألاً نختلف قدر الإمكان<sup>(1)</sup>، وإذا اختلفت معه في مسألة قدر له سماحة الشيخ ~ رأيه واجتهاده» اهـ.

والعلامة محمد صالح العثيمين ~، حيث قال خالد بن صالح النزال: «كان ~ يبذل المكافأة الشهرية لطلابه في السكن، وكانت أعدادهم كبيرة؛ عوناً لهم على طلب العلم، وكان لا يتوانى عن الشفاعة لمن يستحقها، فكان يبذل جاهه بكل ما يستطيع عند المسئولين وأولياء الأمر.

قدمت إلى عُنيزة طالباً للعلم عنده في سنة (١٤١١هـ)، وكنت في السنة الأولى من الثانوية في المعهد العلمي في عُنيزة، وكان عمري آنذاك ست عشرة سنة، ضمن مجموعة من الطلاب... وكان يهتم بنا اهتماماً شديداً، وذلك لصغر سننا في تلك الفترة؛ حتى كان يوقع أحياناً على التقرير الشهري الدراسي في المعهد العلمي بدلاً من أولياء أمورنا، وكان يتفقد أحوالنا ويسأل عن أمورنا، ويحرص أشد الحرص على توفير ما يساعدنا على طلب العلم؛ حتى أنه وفر لنا سيارة توصلنا إلى المعهد العلمي في فترة من الفترات، لم نكن نجد فيها سيارة»<sup>(2)</sup> اهـ.

والعلامة عبد الرحمن بن يوسف الإفريقي ~، حيث قال الشيخ عطية محمد سالم في كتابه «من علماء الحرمين» في ترجمته للإفريقي (ص ٣٧٥): «كان لبعض كبار الطلاب جلسة علم في بيته، فأذهب معهم لزيارته؛ فوجدته ~ في المسجد وفي المدرسة وفي بيته المعلم المربي الموجه الذي يحث دائماً وفي كل مناسبة على الجد والاجتهاد في طلب العلم؛ ولكأن جميع الطلاب له، وعنده كأعز أولاده عنده» اهـ.

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "نعم، قدر الإمكان وليس على الإطلاق فإن علماء السلف اختلفت فتياهم في بعض الأمور بعيداً عن الأصول التي هي ثوابت؛ وكلُّ يتوج كلامه بالأدلة من الكتاب والسنة».

(2) جريدة الرياض عدد (١١٨٩٣)، كما في صفحات مشرقة من حياة الإمام ابن عثيمين (ص ٦).

والعلامة المحدث حماد بن محمد الأنصاري ~، حيث قال الوليد بن محمد العلي -من تلامذته-(<sup>1</sup>): «وقد كان شيخنا ~ ممتلكاً لمكتبة علمية زاخرة بشتى العلوم الشرعية الفاخرة، وكان يستقبل أبناءه الطلاب في كل يوم الصباح الباكر حتى صلاة الظهر، ومن بعد صلاة العصر حتى صلاة العشاء.

وكان شيخنا ~ خلال هذه الفترة الطويلة متوسطاً لمكتبته العامرة منهمكاً في القراءة والمطالعة، لا يكاد يرفع رأسه من كتابه، يجيب سؤال العي، ويفتي المستفتي، يقصده العلماء والوجهاء وطلبة العلم من شتى أنحاء المعمورة» اهـ.

والعلامة عبد الرزاق عفيفي ~، حيث قال راشد بن عثمان الزهراني في «إتحاف النبلاء بسير العلماء» في ترجمة الشيخ عبد الرزاق (٣٠/٢): «كان للشيخ ~ عناية فائقة بطلبته، سواء كان في فترة وجوده في مصر، أو في السعودية، وكان ~ يقول: «همي أن أربي طلاب علم ينفع الله بهم الإسلام والمسلمين» اهـ.

والعلامة محمد أمان الجامي ~، حيث قال في الثناء عليه تلميذه الشيخ محمد حمود الوائلي -وكيل الدراسات العليا والبحث العلمي في الجامعة الإسلامية-(<sup>2</sup>): «كان ~ من بين عدد من المشايخ الذين يولون طلابهم عناية خاصة لا تقف عند حد علاقة المدرس بتلميذه في الفصل، وكان في عامة دروسه يعنى عناية عظيمة بعقيدة السلف الصالح -رضي الله عنهم-» اهـ.

فهؤلاء العلماء -رحمهم الله- فتحوا بيوتهم وبذلوا أوقاتهم لطلبة العلم حتى ربوا جيلاً صالحاً من الطلاب النابهين الذين عمّ نفعهم البلاد والعباد.

وقد سار على سننهم شيخنا العلامة ربيع بن هادي -أعزه الله- الذي يكتنف طلابه بعظيم الرعاية وصالح التوجيه حتى يقوى عودهم وتزهو ثمرتهم، ومن ثم يصيرون هم

(1) كما في المجموع في ترجمة العلامة المحدث حماد الأنصاري -رحمه الله- لولده عبد الأول (١٣١/١).

(2) كما في ترجمة فضيلة العلامة السلفي محمد أمان الجامي -رحمه الله-: إعداد مكتبة الفرقان.

حملة الحق فيما بعد.

وصار بيته الآن في منطقة العوالي بمكة -كرمها الله- قبلة لطلاب العلم يأتون إليه من شتى أنحاء العالم للاستفادة من علم الشيخ، وقد فتح بيته لهم، وبذل وقته لإفادتهم. ولولا هذا السبيل السلفي الحميد في التعامل مع طلاب العلم لما خلف العلماء غيرهم بعد موتهم، ولانقرض العلم وزال بموت حامله. و أذكر للعبارة ثلاثة مواقف حدثت لي مع شيخنا العلامة ربيع -سلمه الله- والتي تثبت هذا المسلك الحميد:

**الموقف الأول:** في أحد المجالس التي رزقني فيها الله سبحانه الانفراد بشيخنا -بارك الله في عمره-، أتى الشيخ ربيع -سلمه الله- بكتاب السنة للمروزي بتحقيقي، وأخذ يقلب صفحاته حتى وصل إلى حديث أبي ثعلبة الخشني أنه سأل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَأَيْتَ ظُلْمًا عَنَّا فَامُحَدِّثْ بِهِ بَلِّغْ أَلَّا تَكُونَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [المائدة: ١٠٥]. فقال له: «بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر فإذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة...»، وقد جاء الحديث من طريق عتبة بن أبي حكيم عن عمرو بن جارية عن أبي أمية الشعباني عن أبي ثعلبة، فأمعن الشيخ في قراءة تخريجي على الحديث حتى وصل إلى بحثي حول عتبة بن أبي حكيم، وقد ذكرت لابن معين ثلاث روايات فيه: الأولى قال: ثقة، والثانية قال: ضعيف الحديث، والثالثة قال: والله الذي لا إله إلا هو إنه لمنكر الحديث، فعقبت قائلاً: وهذه الثالثة تعد من باب الجرح المفسر الشديد؛ فقال الشيخ ربيع: جيد أحسنت.

ثم جاء الشيخ إلى قولي في أبي أمية الشعباني: «ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣١٤/٩) بدون جرح ولا تعديل، وهذا يعد توثيقاً له اعتباراً لشرط ابن أبي حاتم الذي ذكره في مقدمته (١/٩) بالنسبة للتابعين...» اهـ.

فقال الشيخ -أحسن الله إليه-: لي ملاحظة على هذه القاعدة، فقلت: الظاهر من كلام ابن أبي حاتم أنه يشير إلى هذا، فطلب مني الشيخ أن أحضر مقدمة ابن أبي حاتم، ثم أذن للعصر فقال لي الشيخ: نتم البحث في وقت لاحق.

وفي مجلس تال، أتيت للشيخ بالمقدمة وقرأت عليه موضع الشاهد، فقال لي -سلمه الله-: هذا الكلام ينطبق على كبار التابعين المعروفين بالعلم، فهؤلاء إذا ذكر ابن أبي حاتم أحدهم بغير جرح أو تعديل، ولم يأت فيه تجريح في موضع آخر، فالأصل فيه أنه ثقة، أما المجاهيل -أمثال هذا الراوي: أبو أمية -فلا يكفي في توثيقهم سكوت ابن أبي حاتم عنهم، ثم استطرد الشيخ قائلاً: وقد كان الشيخ أحمد شاکر -غفر الله له -يقول بما قلت به لكن كان شرطه أوسع فلم يخص طبقة التابعين بل كان يوثق كل من ذكره ابن أبي حاتم بغير جرح أو تعديل في أي طبقة كان؛ فشكرت الشيخ -أعزه الله- على هذه الفائدة الجليلة. والشاهد من هذه الواقعة بيان هذا الأسلوب الرفيق الحكيم من شيخنا في إصلاح خطأ علمي لأحد الطلاب، فلم يزره ولم يوبخه، بل ناقشه بالدليل والبرهان حتى رده إلى الحق، خاصة وأن المسألة دقيقة وقد اختلفت فيها أنظار الجهابذة أمثال العلامة أحمد شاکر.

**والموقف الثاني:** أعطيت للشيخ -سلمه الله- بحثاً لي بعنوان: «السمو في عقيدة العلو» رجاء أن يراجعه الشيخ، ثم مرت أيام وسافرت المدينة، وكان ذلك في أول أسبوع من شوال من عام (1425هـ)، ونسيت أمر البحث وقد فقدت الأمل في قيام الشيخ بمراجعته حيث إن الشيخ في مثل هذه الأيام يكون وقته كله مشحوناً بالزيارات؛ ولما عدت من المدينة، فوجئت بالشيخ -حفظه الله- يناديني وقد أمسك البحث في يده قائلاً لي: يا أخي لقد أتعبتني، هذا البحث قد امتلأ بالأخطاء الإملائية؛ فشعرت بخجل شديد، وتذكرت أن أحد إخواني قد صفه لي سريعاً على الحاسب الآلي، ولم يتيسر لي وقتاً كافياً لمراجعة عمله لضيق الوقت قبل السفر، ولم أنتبه إلى وقوع هذه الأخطاء الإملائية. الشاهد أن الشيخ قد قرأ ما يقرب من نصف البحث رغم هذه الأخطاء الإملائية، ورغم انشغال الشيخ الشديد؛ فأثر في جداً هذا الاعتناء من الشيخ، واعتذرت للشيخ، وقد أثنى الشيخ -أحسن الله إليه- على الكتاب، بعد أن نبهني إلى بعض الملحوظات، وحثني على القيام بتدريسه.

وأخيراً الموقف الثالث: كان الشيخ دائماً حريصاً على إمداد طلابه بما تيسر من كتب تعينهم على طلب العلم، وقد أهداني الشيخ -جزاه الله خيراً- عدة كتب منها رسالتيه للماجستير والدكتوراة، وهما: معرفة علوم الحديث للحاكم، والنكت للحافظ ابن حجر. وفي العام قبل الماضي (1423هـ) قام الشيخ -أحسن الله إليه- بكتابة خطاب موجه إلى معالي وزير الشؤون الإسلامية الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله- يشفع لي عنده في أن يقوم معاليه بإمدادي بما أحتاج إليه من كتب ومراجع تعينني على البحث وهذا طبقاً لما تسير عليه وزارة الشؤون هناك من إمداد طلاب العلم بالكتب إذا زكاهم أحد أهل العلم المعترين عند الوزارة، وهذا نص الرسالة التي كتبها الشيخ -أعزه الله-:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي وزير الشؤون الإسلامية -وقفه الله وسدد خطاه-

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

**أما بعد،** فإن صاحب هذا الخطاب: خالد بن محمد فهمي المصري من المحبين للعلم والبحث، ومن المشتغلين بتحقيق الكتب السلفية وهو بحاجة ماسة إلى المراجع التي يستدعيها البحث والتحقيق لأمثاله.

أرجو من معاليكم مساعدته بما يعينه من الكتب بعد الله على إنجاز أعماله وإحسانها على الوجه المطلوب.

وفقكم الله وسدد خطاكم...

**كتبه**

ربيع بن هادي المدخلي

في

7

/

1

0

/

1

4

2

3

هـ

.

\* \* \*

وكان الشيخ ربيع -نفعنا الله بعلمه- دائماً يحثني على محاولة الاجتهاد وبنهاني عن التقليد، فأذكر أنه في أحد الأبحاث التي عرضتها على فضيلته احتججت بحديث: «أطت السماء وحُق لها أن تنط، ما من موضع أربع أصابع إلا فيها ملك ساجد..»، وذكرت تحسين العلامة الألباني ~ له، فقال لي الشيخ: هل بحثت الحديث بنفسك؟ فأجبت الشيخ: لا، بل اعتمدت على تحسين العلامة الألباني له، فقال الشيخ: لا ينبغي على الباحث الذي عنده قدرة على البحث أن يُقلد غيره من أهل العلم بل عليه أن يبحث بنفسه حتى يصل إلى الصواب.

**قلت:** وهكذا كان الشيخ ربيع دائماً يزرع فينا حب البحث والتحري عن الصواب، ونبذ التعصب والتقليد.

رابعاً: استنكاف الشيخ عن الاستفادة من التلميذ ومن المفضل:

قال ابن جماعة في تذكرة السامع والمتكلم (ص ٢٩) في خلال تعداده لأدب العالم: «أن لا يستكف أن يستفيد ما لا يعلمه ممن هو دونه منصباً أو نسباً أو سنّاً بل يكون حريصاً



على الفائدة حيث كانت، والحكمة ضالة المؤمن يلتقطها حيث وجدها؛ قال سعيد بن جبير: لا يزال الرجل عالماً ما تعلم، فإذا ترك التعلم وظنَّ أنه قد استغنى واكتفى بما عنده فهو أجهل ما يكون، وأنشد بعض العرب:

وليس العمى طول السؤال وإنما تمام العمى طول السكوت على جهل

وكان جماعة من السلف يستفيدون من طلبتهم ما ليس عندهم، قال الحميدي -وهو تلميذ الشافعي-: صحبت الشافعي من مكة إلى مصر فكنت أستفيد منه المسائل ويستفيد مني الحديث<sup>(1)</sup>.

وقال أحمد بن حنبل: قال لنا الشافعي: أنتم أعلم بالحديث مني، فإذا صحَّ عندكم الحديث فقولوا لنا حتى آخذ به.

وصحَّ رواية جماعة من الصحابة عن التابعين؛ وأبلغ من ذلك كله قراءة رسول الله ﷺ على أبي وقال: أمرني الله أن أقرأ عليك ﴿ G F E D ﴾ [البينة: 1]. قالوا: من فوائده: أن لا يمتنع الفاضل من الأخذ من المفضول. اهـ.

**قلت:** ومن أمثلة هذا أيضاً ما ذكره عمر -رضي الله عنه- عن حاله مع جاره الأنصاري حيث قال فيما أخرجه الشيخان: «كان لي جار من الأنصار فكنا نتناوب النزول إلى رسول الله ﷺ، فينزل يوماً وأنزل يوماً فيأتيني بخبر الوحي وغيره وآتية بمثل ذلك.

**قلت:** وبلا ريب عمر -رضي الله عنه- أفضل وأعلم من هذا الأنصاري، ورغم هذا لم يستنكف عمر من التعاون معه على معرفة خبر الوحي، ولم يأنف من الاستفادة منه.

وقال الحافظ في «هدي الساري» (ص ٥٠٣-ريان) في ذكر مراتب مشايخ البخاري: «الطبقة الخامسة: قوم في عداد طلبته في السنِّ والإسناد سمع منهم للفائدة كعبد الله بن حماد الأملي، وعبد الله بن أبي العاص الخوارزمي، وحسين بن محمد القباني وغيرهم، وقد روى عنهم أشياء يسيرة، وعمل في الرواية عنهم مما روى عثمان بن أبي شيبة عن وكيع قال: لا يكون الرجل عالماً حتى يحدث عمَّن هو فوقه، وعمَّن هو مثله، وعمَّن هو دونه،

(1) أخرجه البيهقي في مناقب الشافعي (١٥٣/١)، وبنحوه أبو نعيم في الحلية (٩٦/٩).

وعن البخاري أنه قال: لا يكون المحدث كاملاً حتى يكتب عمَّن هو فوقه وعمَّن هو مثله، وعمَّن هو دونه» اهـ.

وقال محمد بن محمد الجزري في منظومته «الهداية في علوم الرواية» (ص ١٩):  
 وليحذر استكباره عند الطلب فلم يكن ينبل إلا من كتب  
 عن مثله وفوقه ودونه هذا الذي عندهم يرجونه

وقال السخاوي في «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» (٣٤١/١) في بيان استفادة البلقيني من تلميذه ابن حجر: «ومن ذلك أن قاضي القضاة، شيخ الإسلام جلال الدين البلقيني كان كثير الإرسال إليه -أي إلى ابن حجر- يلتمس منه الجواب عمَّا يستشكله في هذا الفن، خصوصاً الكتاب الذي عمله في «مبهمات البخاري» فهو -كما شهد به الحافظ البرهان الحلبي على ما حكاه ولده أبو ذر، كما تقدم عنه- إنما معوله فيه على صاحب الترجمة، وليس يلحقه ~ نقص من ذلك، بل هو غاية الكمال» اهـ.

**قلت:** وكان والد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني يجلس من ابنه مجلس التلميذ من الأستاذ، ولا يجد في ذلك غضاظة ولا غرابة فالفرع قد يزكو على الأصل، وكان مما قاله هذا الوالد من شعر في مدح ولده:

يمشي مع الحق فلا	يقتاده التعصب
ما زال يهديني إلى	نهج الهدى ويندب
حتى كأني ولد	مؤدب وهو الأب
فاعجب لها قضية	لمثلها يستغرب
وإن أرتنا عجباً	فإنني لا أعجب
فالفرع قد يزكو على	أصوله وينجب
هذي الشمار كلها	أصولهن الخشب

ومن الشواهد الشعرية التي تبين أن علو الفرع يجعل الأصل هو المنسوب إليه لا

العكس ما قاله ابن الرومي كما في «مغني اللبيب» (١٣٧/١):

قالوا: أبو الصَّقر من شيبان قلت لهم      كلاً لعمرى ولكن منه شيبان  
وكم أب قد علا بابن ذوي حسب      كما علت برسول الله عدنان

وعلى هذا الخلق الفاضل المبني على التواضع وخفض الجناح سار العلماء الأكابر في زماننا، وكم كنا نسمع من محدث العصر الألباني ~ وهو يتحدث مع أحد الطلبة- ممن هو أصغر منه سنًا وعلماً وخبرة- قائلاً له: أفدنا بما عندك» أو «كن بائعاً ولا تكن مشترياً فقط، هات ما عندك من علم في هذه المسألة».

وكان شيخنا محمد بن عبد الوهاب البنا -حفظه الله- يقول لشيخنا العلامة ربيع بن هادي -سلمه الله-:

وإن كنت شيخك لكنك أستاذي، يقصد -رفع الله شأنه- أن العلامة ربيعاً قد فاقه في العلم والصدع بالحق أمام أهل الأهواء.

وتمَّ ظاهرة هامة تتعلق بهذا الشأن يجب الاعتناء بها، وهذه الظاهرة تمس الأستاذ أو المُعلِّم مع تلاميذه، وقد أشار إليها فضيلة الشيخ محمد أمين المصري ~ في محاضرة له بعنوان «تربية القادة» حيث قال: «ومن المؤسف أن كثيراً ممن انتهت إليهم الرئاسة العلمية في مجتمعنا قد نسوا كثيراً من هذه المعاني وأخذوا بتربية أتباعهم على الغلو في تعظيمهم وتأويل خطئهم وتفسير سلوكهم، وإن خالف القواعد الشرعية، بأن وراءه أسراراً وحكماً لا تدركها عقول الأتباع القاصرة وبذلك ينتهي هؤلاء الأتباع إلى أن شيوخهم لا يخطئون لأنهم قد بلغوا الدرجات»<sup>(١)</sup>.

وبهذه المناسبة ربما حسن أن نذكر ظاهرة تتعلق بالأساتذة المربين الذين أسلموا تربية أبناء الأمة فكانوا على ثغرة هامة، وأذكر بهذا الصدد أستاذاً في معهد التربية في القاهرة عام (١٩٤٧م) وضع أمام طلابه المشكلة التالية: أيهما أولى بالمدرس أن يعلن خطأه إذا وقع

(1) وهذه نزعات هوى مشوبة بمثالب التصوف.

منه خطأ ويعترف به، أم يتفادى الموقف ويستر خطأه؟ وكان رأي الأستاذ أن يعترف المدرس بخطئه، إذا وقع منه، ويعلنه بكل صراحة، وهذا هو اتجاه الإسلام في رأيي، وإني لأعلم أن ثقة الطلاب بمدرسيهم تهتز حين يرونه قد أخطأ، وكثير من المدرسين يرون أن الاحتفاظ بمكانتهم في نفوس طلابهم أمر ضروري هام يهون معه ارتكاب هذه المخالفة أعني سكوت المرء عن الاعتراف بخطئه.

وفي رأيي أن هذا النوع من التربية الشائع في بيئتنا خطأ يجب إصلاحه أن الشيء الفطري يمكن أن يقع كثيراً أن يفطن أحد الطلاب لأمر قد غفل عنه أستاذه، وأية عظمة في هذا؟ بل أنه لمدعاة إلى الثناء على الأستاذ أن يستطيع يدفع بطلابه إلى البحث والتفطن لِمَ لَمْ يفطن له، ومما يؤسف له أن كثيراً من المدرسين في البلاد الغربية لا يجد أحدهم ما يغض من قدره حين يعلن لطلابه أنه أخطأ في أمر وأن تلميذه قد أصاب، ليس العيب أن يخطئ المرء لكن العيب أن يُصرَّ على خطئه فلا ينزع عنه ولا يعترف به، ولقد أخذ الغربيون هذه العادة الكريمة من المسلمين وتعلّموا منهم أن البشر ليسوا بمعصومين من الخطأ، وكان البابا عندهم يدّعي لنفسه العصمة، وما يزل أمره كذلك لدى بعض الفرق النصرانية وكان نشوء دعوات الإصلاح الديني لدى النصارى بعد الاتصال بالمسلمين في الحروب الصليبية» اهـ.

**قلت:** وتدبر أيضاً هذا المثال الرائع الذي ضربه الأديب السلفي محمود شاكر ~ عندما اعترف باستفادته من امرأة - هو يفضلها علماً وخبرة بلا شك-، بل صرّح بأنه أضع أيامه هباء منثوراً، وقصّر تقصيراً معيباً عن تتبع كثير من الحقائق التي تتبعها هذه المرأة، حيث قال -أجزل الله مثوبته- كما في «أباطيل وأسما» (ص ١٥٣): «عندما شرعت أعد هذه الكلمة، قضيت أياماً أطوف بذاكرتي فيما قرأت، أراجع بعض ما قيّدت، فأفريت وقتاً طويلاً في حشد مادة الكتابة، ثم وقع إليّ كتابٌ لم أكن سمعت به، فلما بدأت أقرؤه، وجدته قد أضع أيامي هباءً، لأنه لو كان في يدي قبل ذلك، لأغناني عن بحث طويل وتنقيب مضمّن، فلم أستحل نفسي أن أعود إلى قضية الأكاذيب الملفقة؛ حتى أنصف صاحبه ما استطعت.

جاء هذا الكتاب كأنه تقرُّعٌ لي، ولكل من نصب نفسه لعلاج المسائل العامة في حياة الشعب العربي والإسلامي؛ لأننا عشنا دهرًا في موج متلاطم، ثم لم يكن لنا من الحكمة والعقل، ما يدفعنا إلى تقييد ما يجري في زماننا على ترتيب تاريخي متصل، فيكون ذلك معوانًا لنا على جلاء الصورة التي عشناها أو التي نعيشها، في ضوء مبين عن حقيقتها، وتلافيها، وتعاريجها، وخفاياها، وهذه هي النكبة التي نكبنا بها، وأنا أشهد على نفسي على الأقل، أنني قصرت في ذلك تقصيرًا معيبيًا إذ شغلتنني نفسي عن تتبع كثير من الحقائق وتقييدها، فلما جئت أطلبها، وقعت في المآزق؛ حتى جاء كتاب «تاريخ الدعوة إلى اللغة العامية وآثارها في مصر»، فأنقذني مما تورطت فيه، وهذا الكتاب النفيس من تأليف الدكتورة نفوسة زكريا سعيد -المدرس بكلية الآداب بجامعة الإسكندرية (الطبعة الأولى ١٣٨٤ هجرية - ١٩٦٤ م) والجهد المبذول في جمع مادة الكتاب، جهد يدل على التجرد الصحيح السليم في طلب المعرفة، وعلى الصدق في السعي إلى الحقيقة، وعلى النفاذ في إدراك الحقائق، وعلى الصبر في معاناة التعقيب بلا كلال ولا ملل، ولا أظنني قرأت منذ سنوات طوال كتابًا يتناول المسائل العامة في حياتنا الحديثة، بذل فيه صاحبه من الوقت والجهد والأناة، ما بذلته الدكتورة نفوسة في كتابها هذا... إلخ»<sup>(١)</sup>.

خامسًا: استتكاف الشيخ عن قول: «لا أدري» عند عدم علمه ببعض المسائل:

ومن علامات تواضع العالم وعدم تعصبه لنفسه: أن يعترف بعدم علمه ببعض المسائل التي قد تعرض عليه، ولا يستكبر عن مقولة: «لا أدري»، أو «لا أعلم».

(١) وقد أعادت دار الدعوة الإسلامية طباعة الكتاب مرة أخرى عام (٢٠٠٦)، وقالت د. نفوسة في استهلال الكتاب (ص ٣): "الدعوة إلى اتخاذ العامية أداة للتعبير الأدبي وإحلالها محل العربية الفصحى من أخطر الدعوات التي تعرض فيها التعبير العربي لأعنف أزمة عرفها خلال تاريخه الطويل، وتعرضت فيها الأمم العربية لأعنف انقلاب ثقافي بعد الإسلام...". قلت: والكتاب جيد في بابه؛ إلا أن المصنفة تعرضت لمسائل نقدية تتعلق بهذا الفن التمثيلي والمسرحي كان الإعراض عنها واجبًا.

قال الأجري في «أخلاق العلماء» (ص ١١٤): «وأما الحجة للعالم يسأل عن الشيء لا يعلمه، فلا يستنكف أن يقول: لا أعلم، إذا كان لا يعلم، وهذا طريق أئمة المسلمين من الصحابة، ومن بعدهم من أئمة المسلمين، اتبعوا في ذلك نبيهم ﷺ، لأنه كان إذا سئل عن الشيء مما لم يتقدم فيه الوحي من الله Q، فيقول: لا أدري.

وهكذا يجب على كل من سئل عن شيء لم يتقدم فيه العلم، أن يقول: الله أعلم به، ولا علم لي به، ولا يتكلف ما لا يعلمه، فهو أعذر له عند الله، وعند ذوي الأبواب» اهـ.

**قلت:** وتواترت الآثار السلفية على الحث على هذا الخلق الرفيع المقرون بالتواضع

ومعرفة قدر النفس:

قال البخاري في صحيحه: كتاب التفسير، باب تفسير سورة الروم: حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان حدثنا منصور والأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: بينما رجل يحدث في كندة فقال: يجيء دخان يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم، ويأخذ المؤمن كهيئة الزكام، ففزعنا فأتيت ابن مسعود وكان متكئاً فغضب فجلس فقال: «من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم، فإن من العلم أن تقول لما لا تعلم لا أعلم».

وأخرجه مسلم (٢٧٩٨).

وقال أبو خيثمة في العلم (١٠) ثنا محمد بن خازم ثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله: والله إن الذي يفتي الناس في كل ما يسألونه لمجنون.

قال الأعمش: فقال لي الحكم: لو كنت سمعت بهذا الحديث منك قبل اليوم ما كنت أفتي في كثير مما كنت أفتي<sup>(١)</sup>.

وقال عبد الرزاق في تفسيره (١٠٨/٣): أنا ابن جريج قال: أنا ابن أبي مليكة قال: دخلت أنا وعبد الله بن فيروز مولى عثمان بن عفان على عبد الله بن عباس قال: فقال له ابن

(١) إسناده صحيح: وأخرجه البغوي في مسند ابن الجعد (٣٢٠) عن أبي خيثمة به. والدارمي في المقدمة (١٧١)، والبيهقي في المدخل (٢٦٥/٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٩٧/١)، وابن عبد البر في الجامع (١٦٤-١٦٥)، والطبراني في الكبير (١٨٨/٩) من طرق عن الأعمش به.

فيروز: يا أبا عباس قول الله تبارك وتعالى: ﴿ [ \ ] ^ \_ ` a b c d e f  
 ﴿g [السجدة: ٥]. الآية قال ابن عباس: من أنت؟ قال: أنا عبد الله بن فيروز مولى عثمان بن  
 عفان، فقال ابن عباس: ﴿ [ \ ] ^ \_ ` a b c d e f j i h g  
 ﴿k، فقال له ابن فيروز: أسألك يا أبا عباس، فقال ابن عباس: أياماً سماها الله لا أدري ما  
 هي أكره أن أقول فيها ما لا أعلم، قال ابن أبي مليكة: فضرب الدهر حتى دخلت على سعيد  
 ابن المسيب فسئل عنها فلم يدر ما يقول فيها، قال: فقلت له: ألا أخبرك ما حضرت من ابن  
 عباس فأخبرته، فقال ابن المسيب للسائل: هذا ابن عباس قد اتقى أن يقول فيها وهو أعلم  
 مني.

وقال ابن المبارك في «الزهد» (٥٢): أخبرنا حيوة بن شريح قال: حدثني عقبه بن  
 مسلم أن ابن عمر سئل عن شيء فقال: لا أدري، ثم اتبعها فقال: أتريدون أن تجعلوا  
 ظهورنا جسوراً إلى جهنم، أن تقولوا أفتانا بهذا ابن عمر<sup>(١)</sup>.  
 وأخرج الأجرى في «أخلاق العلماء» (١٠٥) من طريق سفيان، عن عطاء بن السائب،  
 عن زاذان أبي ميسرة قال: خرج علينا علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- يوماً، وهو يمسخ  
 بطنه وهو يقول: يا بردها على الكبد، سئلت عما لا أعلم، فقلت: لا أعلم، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.  
 وأخرجه ابن عبد البر في «الجامع» (٥٢/٢) من طريق خالد بن عطاء، عن زاذان،  
 وأبي البختري، عن علي بن أبي طالب أنه قال: «أي أرض تقلني أو أي سماء تظلني إذا

(1) إسناده صحيح: وأخرجه من طريق ابن المبارك: الفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٩٠/١، ٤٩٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١١٠٩).

وتابع ابن المبارك: حفص بن عمر عند ابن الجوزي في "تعظيم الفتيان" (٢٥).

وأخرجه الأجرى في أخلاق العلماء (١٠٧)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٩٠/١)،  
 والخطيب في الفقيه والمتفقه (١١٠٨) من طريق ابن المبارك قال: أخبرنا ابن عجلان عن نافع  
 عن ابن عمر أنه سئل عن أمر لا يعلمه فقال: "لا أعلمه"، ثم قال: نعم ما قال ابن عمر: سئل  
 عن أمر لا يعلمه فقال: لا أعلمه، وهذا إسناده حسن.

(2) إسناده صحيح: وأخرجه الدارمي في المقدمة (١٧٦) من طريق شريك عن عطاء به.

قلت في كتاب الله ما لا أعلم».

وقال الدارمي في «مقدمة سننه» (١٤٧): أخبرنا محمد بن عيينة، عن أبي إسحاق الفزاري، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن حميد بن عبد الرحمن قال: لأن أردته بعينه أحب إلي من أن أتكلف له ما لا أعلم.

وقال الدارمي (١٨٠): حدثنا يحيى بن حماد، ثنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن الشعبي قال: لا أدري نصف العلم<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام مسلم في مقدمته: حدثنا بشر بن الحكم العبدى، قال: سمعت سفيان بن عيينة: أخبرني عن أبي عقيل صاحب بهية: أن أبناء لعبد الله بن عمر سألوه عن شيء لم يكن عنده فيه علم، فقال له يحيى بن سعيد: والله إنني لأعظم أن يكون مثلك وأنت ابن إمامي الهدى -يعني عمر وابن عمر- تسأل عن أمر ليس عندك فيه علم؛ فقال: أعظم من ذلك والله عند الله وعند من عقل عن الله أن أقول بغير علم أو أخبر عن غير ثقة.

وقال الدارمي في سننه (١٣٢): أخبرنا محمد بن أحمد، ثنا إسحاق بن منصور، عن عمر بن أبي زائدة قال: ما رأيت أحداً أكثر أن يقول إذا سئل عن شيء (لا علم لي به) من الشعبي.

وقال ابن سعد في «الطبقات» (٣٦٨/٨): أخبرنا عبد الله بن عمرو المنقري قال: حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال: حدثنا محمد بن جحادة، أن عامراً الشعبي سئل عن شيء، فلم يكن عنده فيه شيء، فقيل له: قل برأيك، قال: وما تصنع برأيي؟! بل على رأيي.

وقال أيضاً: أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا أبو شهاب عن آدم أن رجلاً سأل إبراهيم عن مسألة، فقال: لا أدري، فمر عليه عامر الشعبي فقال للرجل: سل ذلك الشيخ، ثم ارجع فأخبرني، فرجع إليه قال: قال لا أدري، قال إبراهيم: هذا والله الفقه.

(١) إسناده صحيح: وأخرجه البيهقي في المدخل (٢٧١/٢) من طريق ابن مهدي، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٧٣/٢) من طريق عفان، كلاهما عن أبي عوانة به، والمغيرة هو ابن مقسم الضبي، وأخرجه الهروي في ذم الكلام (٥١٦) من طريق ابن مهدي عن أبي عوانة به.



وقال ابن أبي شيبة في مصنفه (١٣٦/٦) حدثنا علي بن مسهر عن الحسن بن عمرو عن الشعبي قال: أدركت أصحاب عبد الله وأصحاب علي وليس هم لشيء من العلم أكره منهم لتفسير القرآن<sup>(١)</sup>، قال: وكان أبو بكر يقول: أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم.

وقال ابن عبد البر في «الجامع» (٥٣/٢) حدثنا خلف بن قاسم حدثنا الحسن بن رشيق، حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب قال: سمعت مالكا يقول: سئل عبد الله بن نافع أيوب السخثياني عن شيء فلم يجبه، فقال له: لا أراك فهمت ما سألتك عنه، قال: بلى، قال: فلم لا تجبني؟ قال: لا أعلمه<sup>(٢)</sup>.

وقال الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٥٤٨/١): حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد ابن زيد، عن يحيى بن سعيد قال: سئل القاسم يوماً فقال: لا أعلم، ثم قال: والله لئن يعيش الرجل جاهلاً بعد أن يعلم حق الله ﷻ عليه خير له من أن يقول ما لا يعلم. وعن أيوب<sup>(٣)</sup> قال: سئل القاسم يوماً عن مسألة فقال: لا أدري، ثم قال: ما كل ما تسألونا عنه نعلم، ولو علمنا ما كتمناكم ولا حللنا أن نكتمكم<sup>(٤)</sup>.

وقال الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٥٤٦/١): حدثني محمد بن أبي زكير قال:

- (١) خشية من الله تعالى أن يقولوا في القرآن ما لا يعلمون، أفلا يتعظ بهذا المتعصبون الأحداث؟!.
  - (٢) وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١١٢٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في "تعظيم الفتيا" (٢٧) من طريق أخرى عن مالك، ووقع فيه: "عمر بن نافع ÷ بدلاً عن "عبد الله بن نافع ÷".
  - (٣) أي عن سليمان بن حماد عن أيوب كما في الفقيه والمتفقه.
  - (٤) إسناده صحيح: أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١٧٣/٢)، وابن عبد البر في الجامع (٥٢/٢).
- وقال ابن عبد البر في الجامع (٥٣/٢): قال الحسن -أي ابن علي الحلواني- وحدثنا نعيم بن حماد قال سمعت بعض أصحاب عون أظنه حسين بن حسن عن ابن عون قال: كنت عند القاسم بن محمد إذ جاءه رجل فسأله عن شيء فقال القاسم لا أحسنه فجعل الرجل يقول: إني رفعت إليك لا أعرف غيرك، فقال القاسم: لا تنظر إلى طول لحيتي وكثرة الناس حولي، والله ما أحسنه، فقال شيخ من قريش جالس إلى جنبه: يا ابن أخي الزمها، فوالله ما رأيتك في مجلس أنبل منك اليوم، فقال: القاسم، والله لأن يقطع لساني أحب إلي من أن أتكلم بما لا علم لي به.

أخبرني ابن وهب قال: سمعت مالكا -وذكر قول القاسم: لئن يعيش المرء جاهلاً خيراً له من أن يقول على الله Q ما لا يعلم-، فقال مالك: هذا كلام يقبل، ثم ذكر أبا بكر الصديق وما خصه الله Q به من الفضل وآتاه إياه، قال مالك: يقول أبو بكر في ذلك الزمان: لا أدري، قال مالك: ولا يقول هذا لا أدري<sup>(١)</sup>.

وقال البيهقي في «المدخل» (٨١٢): أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعت أبا عبد الله ابن محمد بن عبد الله الصفار يقول: سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول: سمعت أبي يقول: سمعت الشافعي يقول: سمعت مالك بن أنس يقول: سمعت محمد بن عجلان يقول: إذا أغفل العالم لا أدري أصيبت مقاتله<sup>(٢)</sup>.

قال يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٦٥٥/١): حدثنا زيد بن بشر، أخبرني ابن وهب، أخبرني مالك بن أنس أنه سمع عبد الله بن يزيد بن هرمز يقول: ينبغي للعالم أن يورث جلساءه من بعده (لا أدري) حتى يكون ذلك أصلاً في أيديهم يفزعون إليه، إذ سئل أحدهم عما لا يدري قال: لا أدري<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل (ص ١٨): حدثنا أحمد بن سنان قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: كنا عند مالك بن أنس فجاءه رجل فقال له: يا أبا عبد الله جئتك من مسيرة ستة أشهر حملني أهل بلدي مسألة أسألك عنها، قال: فسل، فسأل الرجل عن أشياء، فقال: لا أحسن، قال: فقطع بالرجل، كأنه قد جاء إلى من يعلم كل شيء، فقال: وأي شيء أقول لأهل بلادي إذا رجعت إليهم؟ قال: تقول لهم: قال مالك

(١) إسناده صحيح: وأخرجه البيهقي في المدخل (٢٧٠/٢) من طريق محمد بن عبد الله بن الحكم عن ابن وهب به، وعزاه ابن عبد البر في الجامع (٥٤/٢) إلى كتاب المجالس لابن وهب.

(٢) إسناده صحيح: وأخرجه ابن عبد البر في الجامع (٥٤/٢) من طريق صالح بن أحمد عن أبيه به، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٧٣/٢) من طريق إبراهيم الحربي عن أحمد به.

(٣) إسناده صحيح: وأخرجه البيهقي في المدخل (٢٧١/٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٧٣/٢) من طريق يعقوب به، وأخرجه ابن عبد البر في الجامع (٥٢/٢) من طريق سحنون عن ابن وهب بنحوه.

ابن أنس: لا أحسن<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عبد البر (٥٣/٢) وذكر ابن وهب أيضا في كتاب المجالس قال سمعت مالكا يقول: ينبغي للعالم أن يألف فيما أشكل عليه قول: «لا أدري» فإنه عسى أن يهيا له خير، قال ابن وهب: وكنت أسمعه كثيرا ما يقول: «لا أدري».

وقال في موضع آخر: لو كتبنا عن مالك «لا أدري» لملأنا الألواح<sup>(٢)</sup>.

وقال عبد الله بن أحمد في مسأله لأبيه (١٥٨٣): كنت أسمع أبي كثيرا يسأل عن المسائل، فيقول: لا أدري، وذلك إذا كان مسألة فيها اختلاف، وكثير ما كان يقول: سل غيري، فإن قيل: مَنْ نسأل؟ يقول: سلوا العلماء، ولا يكاد يسمى رجلاً بعينه.

وقال أبو داود في مسأله (٢٧٥): «ما أحصي ما سمعت أحمد سئل عن كثير مما فيه الاختلاف من العلم فيقول: لا أدري».

ومما يؤثر عن العلامة ابن عثيمين ~ أنه سئل مرة في درس تفسير عن ذكر السمع مفردا والبصر مجموعا في القرآن كقوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا﴾ [الأحقاف: ٢٦]، وقوله: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِ م م﴾ [السجدة: ٩]، فلماذا؟ فقال راوي هذه الواقعة: فأطرق الشيخ برهة، وقد أشرنا أقامنا لكتابة الجواب، ولكن كان الجواب أحسن مما نتوقع فقال الشيخ: لا أعلم، فوالله ما أعطينا فائدة في تلك الليلة أعظم من تلك الفائدة<sup>(٣)</sup>.

وقال المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٤١-٤٤٢) قال إسحاق -هو ابن راهويه- قال: يحيى بن آدم: ذكر لأبي حنيفة قول من قال: (لا أدري نصف العلم) قال: فليقل مرتين لا أدري حتى يستكمل العلم.

(1) إسناده صحيح: وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١١٢٢)، وفي تاريخ بغداد (٣٥٨/٧)،

والأجري في «أخلاق العلماء» (٨٦)، وابن عبد البر في الجامع (٥٣/٢)، والبيهقي في المدخل

(٢/٢٧٥)، وأبو نعيم في الحلية (٣٢٣/٦) من طرق عن ابن مهدي به.

(2) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٢٣/٦).

(3) صفحات مشرقة من حياة الإمام ابن عثيمين (ص ١١٧).

قال يحيى: وتفسير قوله (لا أدري نصف العلم): أن العلم إنما هو (أدري) و(لا أدري) فأحدهما نصف الآخر.

سادساً: إذا أخطأ الشيخ المتعصب لنفسه فإنه يستكبر عن الرجوع إلى الحق، ويتمادي في الباطل:

وهذا داء عضال قلَّ من يسلم منه إلا المتجرد المتواضع من الربانيين. واعلم أن وقوع أحد أهل العلم في زلل أو خطأ: لازم من لوازم البشرية؛ حيث إن العصمة لم تكتب لأحد من البشر إلا الأنبياء -عليهم السلام-؛ لذا فإن مجرد صدور الخطأ من العالم أمر لا ينقص من قدره، لكن الذي يشين العالم ويحط من قدره أنه إذا وقع في باطل ثم ظهر له الحق، أن يتمادي في هذا الباطل ويصر عليه ويأبى الرجوع إلى الحق. وثمَّ مثال رائع لشيخ الإسلام ابن تيمية ~ في هذا الشأن، حيث قال ~ كما في المسائل الماردينية (ص ١٠٣- ط ابن تيمية - بتحقيقي) في تحقيقه لحكم السمن الذي وقعت فيه فارة: «فإن قيل: فقد روي في الحديث: «إن كان جامداً فألقوها وما حولها، وكُلُوا سمنكم، وإن كان مائعاً فلا تقربوه»، رواه أبو داود، وغيره.

قيل: هذه الزيادة التي اعتمد عليها من فرق بين الجامد والمائع، واعتقدوا أنها ثابتة من كلام النبي ﷺ، وكانوا في ذلك مجتهدين قائلين بمبلغ علمهم واجتهادهم، وقد ضعف محمد بن يحيى الذهلي حديث الزهري وصحَّح هذه الزيادة، لكن قد تبين لغيرهم أن هذه الزيادة وقعت خطأ في الحديث ليست من كلام النبي ﷺ، وهذا هو الذي تبين لنا ولغيرنا، ونحن جازمون بأن هذه الزيادة ليست من كلام النبي ﷺ، فلذلك رجعنا عن الإفتاء بها بعد أن كنا نفتي بها أولاً؛ فإن الرجوع إلى الحق خيرٌ من التماس في الباطل» ١٠٠هـ.

**قلت:** ورحم الله الإمام أبا الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني لما قال في مقدِّمة كتابه «الأنساب المتفقه» (ص ٣): «فرحم الله امرءاً أنصف من نفسه، وانتصف من خصمه فليس يسلم أحد من سهو أو خطأ، والله بمنَّه وفضله يوفقنا للصواب فيما قصدنا له، إنه ولي الإجابة».

وقال ابن الجوزي في «تعظيم الفتيا» (ص ٩١): «وقد كان السلف -قدس الله أرواحهم- من إذا عرف أنه قد أخطأ لم يستقر له ظهر حتى يظهر خطأه ويُعلم من أفتاه بذلك».

وقال السيوطي في المزهري في علوم اللغة (٣٢٠/٢): «وإذا اتفق له -أي العالم- خطأ في شيء ثم بان له الصواب فليرجع، ولا يُصر على غلطه». اهـ.

**قلت:** وهذا باب مطروق في كتب أدب المفتي.

وختم الخطيب كتابه «الفقيه والمتفقه» (٤٢١/٢) بهذا الباب: «باب رجوع المفتي عن فتواه إذا تبين له أن الحق في غيرها».

وهذا رسول الهدى ﷺ قد روي عنه هذا الأدب الرباني، فقد ساق الخطيب في أول الباب المشار إليه حديثاً يأسناده استدل به على هذا الهدى، وأنا أسوقه من التاريخ الكبير للبخاري، حيث قال البخاري في التاريخ الكبير (٥٩/٢) قال لي صدقة: أخبرنا محمد بن يحيى بن قيس عن أبيه عن ثمامة بن شراحيل، عن سمي بن قيس، عن شمير بن عبد المدان عن أبيض بن حمال قال: خرجت وافداً إلى النبي ﷺ فاستقطعت الملح الذي بمأرب فأقطعنيه، فلما ولي، قال رجل: تدري ما قطعت له؟ إنما قطعت الماء العذب، فرجع عنه<sup>(١)</sup>.

(١) وأخرجه الترمذي في الجامع (١٣٨٠)، وأبو داود (٣٠٦٤)، والنسائي في الكبرى (٤٠٦/٣)، وابن حبان (٤٤٩٩)، والبيهقي في الكبرى (١٤٩/٦)، والدارقطني في سننه (٢٢١/٤)، والطبراني في الكبير (٢٧٩-٢٧٨/١)، وابن سعد في الطبقات (٥٢٣/٥)، وابن قانع في معجم الصحابة (٦٣/١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٢٠٣)، وفي تاريخ بغداد (١٦٠/١٤) من طريق محمد بن يحيى به. ومحمد بن يحيى، وثقه الدارقطني، لكن قال ابن عدي: أحاديثه مظلمة منكورة، وقال ابن حزم: مجهول، ولعل من أجل ذلك، قال الحافظ في التقریب: لين الحديث، جمعاً بين قول الدارقطني وابن عدي، والذي يظهر أن ما قاله ابن عدي يعد من الجرح المفسر الذي به يضعف الراوي. وأبوه يحيى بن قيس: وثقه الدارقطني أيضاً، واعتمد الحافظ هذا التوثيق في التقریب. وثمامة، قال الدارقطني: لا بأس به شيخ مقل.

وسمي بن قيس، قال ابن القطان: لا تعرف له حال، وفي التقریب: مجهول، وفي الكاشف: نكرة.

وشمير أيضاً الظاهر من ترجمته أنه مجهول.

وعليه فهذا إسناد ضعيف.

وقد خالف محمد بن يحيى: معمر، فرواه عن يحيى بن أبيض بن حمال، وهذا منقطع، أخرجه

ولقد ضرب سلفنا الصالح أروع الأمثلة في نبذ الباطل والرجوع إلى الحق، وهاك بعض الأمثلة التي تبين هذا النهج السوي:

**المثال الأول:** قال أبو داود في سننه (٢٩٢٧): حدثنا أحمد بن صالح، ثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد قال: كان عمر بن الخطاب يقول: الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً، حتى قال له الضحاك بن سفيان: كتب إلي رسول الله ﷺ أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها؛ فرجع عمر<sup>(١)</sup>.

**المثال الثاني:** قال الدارقطني في سننه (٢٠٧/٤): محمد بن مخلد نا عبد الله بن أحمد ابن حنبل، حدثني أبي نا سفيان بن عيينة نا إدريس الأودي عن سعيد بن أبي بردة وأخرج الكتاب فقال: «هذا كتاب عمر - ثم قرئ على سفيان من هاهنا إلى أبي موسى الأشعري - أما بعد؛ فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة..»، إلى أن قال: «لا يمنحك قضاء قضيته بالأمس راجعت فيه نفسك وهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق، فإن الحق قديم، وإن الحق لا يبطله شيء، ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل»<sup>(٢)</sup>.

=

النسائي في الكبرى (٤٠٥/٣)؛ ومعمر بلا شك أثبت من محمد بن يحيى.

(1) إسناده صحيح إلى سعيد - وهو ابن المسيب - وأخرجه الشافعي كما في مسنده (ص ٢٠٣)، وفي الأم (٨٨/٦)، وفي الرسالة (٤٢٦) قال: أخبرنا سفيان بن عيينة به، وأخرجه الترمذي (١٤١٥-٢١١٠)، وابن ماجه (٢٦٤٢)، وابن الجارود في المنتقى (٩٦٦)، والنسائي في الكبرى (٧٨/٤)، وغيرهم من طريق سفيان به.

قلت: وفي سماع ابن المسيب من عمر خلاف مشهور.

(2) وأخرجه البيهقي في الكبرى (١١٩/١٠)، وابن عبد البر في الاستنكار (١٠٣/٧)، وابن حزم في المحلى (٣٩٣/٩)، وفي الإحكام (٤٤٣/٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧٢/٣٢) من طريق سفيان به، وقال: "ورواه أحمد بن حنبل وغيره عن سفيان".

وأخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٥٨٠/٢) حدثنا أبو بكر - هو الحميدي - حدثنا سفيان حدثنا إدريس بن يزيد الأودي قال: أخرج إلينا سعيد بن أبي بردة رسالة عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري فقال: هذه رسالة عمر إلى أبي موسى الأشعري.

ثم قال يعقوب: وكان سعيد بن أبي بردة وصي أبيه.

قلت: وهذا إسناد صحيح إلى سعيد - وهو حفيد أبي موسى الأشعري -، وروايته عنه هنا وجادة، حيث إنه ورث هذا الكتاب عن أبيه أبي بردة الذي ورثه بدوره عن أبي موسى؛ والرواية

==

المثال الثالث: قال البخاري في صحيحه (٦٧٣٦): حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا أبو قيس، سمعت هزيل بن شرحبيل قال: سئل أبو موسى عن ابنة وابنة ابن وأخت؟ فقال: للابنة النصف وللأخت النصف، وأت ابن مسعود فسيتابعني؛ فسئل ابن مسعود وأخبر -رضي الله عنه- بقول أبي موسى فقال: لقد ضللت إذن وما أنا من المهتدين، أقضي فيها بما قضى النبي ﷺ: للابنة النصف والابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللأخت؛ فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال: لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم.

والشاهد هو رجوع أبي موسى عن فتواه لما تبين له أن الدليل مع ابن مسعود رضي الله عنه. المثال الرابع: قال أحمد في مسنده (٢١٧/١): ثنا مروان بن شجاع، حدثني خصيف عن مجاهد، عن ابن عباس: أنه طاف مع معاوية بالبيت فجعل معاوية يستلم الأركان كلها، فقال له ابن عباس: لم تستلم هذين الركنين، ولم يكن رسول الله ﷺ يستلمهما، فقال معاوية ليس شيء من البيت مهجوراً، فقال ابن عباس: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ

=

بالوجادة حجة على الراجح.

وقال البيهقي في الكبرى (١٥٠/١٠)، وفي معرفة السنن والآثار: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا محمد بن عبد الله بن كنانة، ثنا جعفر بن برقان عن معمر البصري، عن أبي العوام البصري قال: كتب عمر فذكره. وأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (١٣٢٥)، وابن حزم في الأحكام (٤٤٢/٧) من طريق عبد الملك بن الوليد بن معدان قال: حدثنا أبي قال كتب عمر إلى أبي موسى الأشعري -رضي الله عنهما-

...

قال ابن حزم: "عبد الملك بن الوليد بن معدان وهو كوفي متروك الحديث ساقط بلا خلاف، وأبوه مجهول".

وأخرجه البلاذري في أنساب الأشراف (٢٤٢٣) قال حدثنا إبراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع عن سفيان عن رجل عن الشعبي قال: كتب عمر..

وأخرجه ابن عبد البر في الاستنكار (١٠٣/٧) من طريق أحمد بن عمر بن عبد الخالق البزار قال: سمعت أبي يقول: حدثني فضيل بن عبد الوهاب قال: حدثني أبو معشر، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه -أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال: كتب عمر..

قلت: هذه طرق مختلفة المخرج، وإن كان فيها ضعف، لكنها إذا جمعت مع وجادة سعيد بن أبي بردة، ثبت أن للرسالة أصلاً، وهذا ما جنح إليه الحافظ في التلخيص (١٩٦/٤)، وانظر البدر المنير (٦٠٥/٩).

حَسَنَةٌ ﴿ [الأحزاب: ٢١]، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: صَدَقْتَ.﴾.

وأخرجه أحمد أيضاً في (٣٢٢/١)، والترمذي (٨٥٨) من طريق عبد الرزاق عن معمر والثوري عن ابن خثيم عن أبي الطفيل عن ابن عباس بنحوه، وعلقه البخاري بصيغة الجزم في كتاب الحج، باب: من لا يستلم إلا الركنيين اليمانيين، وانظر تعليق التعليق (٧٢-٧١/٣).  
**قلت:** وهذا من تواضع الخليفة الفاضل معاوية -رضي الله عنه-، ومن تعظيمه للسنة، حيث إنه لم يستكبر عن قبول نصيحة ابن عباس -رضي الله عنهما- الموافقة للسنة، وفي هذا ردُّ على الروافض الملاعين وعلى أذنانهم نحو سيد قطب ومن جرى مجراه ممن فجروا في الطعن في معاوية حتى كفروه، ولعنوه.

**المثال الخامس:** قال مسلم في صحيحه (١٥٤٧): حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يزيد بن زريع، عن أيوب، عن نافع، أن ابن عمر كان يُكره مزارعه على عهد رسول الله ﷺ وفي إمارة أبي بكر وعمر وعثمان وصدراً من خلافة معاوية حتى بلغه في آخر خلافة معاوية أن رافع بن خديج يحدث فيها بنهي عن النبي ﷺ فدخل عليه وأنا معه فسأله فقال: كان رسول الله ﷺ ينهى عن كراء المزارع، فتركها ابن عمر بعد، وكان إذا سئل عنها بعد قال: زعم رافع بن خديج أن رسول الله ﷺ نهى عنها.

**وقال أيضاً:** حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا حسين -يعني: ابن حسن- بن يسار، حدثنا ابن عون، عن نافع، أن ابن عمر كان يأجر الأرض قال: فنبئ حديثاً عن رافع بن خديج، قال: فانطلق بي معه إليه قال: فذكر عن بعض عمومته ذكر فيه عن النبي ﷺ: أنه نهى عن كراء الأرض، قال: فتركها ابن عمر فلم يأجره.

**المثال السادس:** أخرج مالك في الموطأ (١٢٧/٣) (١١٦١-الموطأ برواياته الثمانية) عن نافع: أن عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل عبد الله بن عمر عما لفظ البحر فنهاه عن أكله، قال نافع ثم انقلب عبد الله فدعا بالمصحف -وفي رواية: فنظر في المصحف-، فقرأ: ﴿ !  
" # \$ % ﴿ [المائدة: ٩٦]، قال نافع: فأرسلني عبد الله بن عمر إلى عبد الرحمن بن



أبي هريرة: إنه لا بأس بأكله، وفي رواية: أن ليس به بأس، فكله<sup>(١)</sup>.

**المثال السابع:** قال مسلم في صحيحه (١٣٢٨): حدثني محمد بن حاتم، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، أخبرني الحسن بن مسلم، عن طاوس قال: كنت مع ابن عباس إذ قال زيد بن ثابت: تفتى أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال له ابن عباس: إمّا لا، فسل فلانة الأنصارية هل أمرها بذلك رسول الله ﷺ؟ قال: فرجع زيد بن ثابت إلى ابن عباس يضحك، وهو يقول: ما أراك إلا قد صدقت.

قال الشافعي في «الرسالة» (٤٤١): «سمع زيد النهي أن يصدر أحد من الحاج حتى يكون آخر عهده بالبيت، وكانت الحائض عنده من الحاج الداخلين في ذلك النهي، فلما أفتاها ابن عباس بالصدر، إذا كانت قد زارت بعد النحر أنكروا عليه زيد، فلما أخبره عن المرأة أن رسول الله أمرها بذلك، فسألها فأخبرته فصدّق المرأة، ورأى عليه حقاً أن يرجع عن خلاف ابن عباس، وما لابن عباس حجة غير خبر المرأة» اهـ.

**المثال الثامن:** قال أحمد في «مسنده» (٥١/٣): حدثني أبي، ثنا يزيد بن هارون، أنا سليمان بن علي الربيعي، ثنا أبو الجوزاء غير مرة قال: سألت ابن عباس عن الصرف يداً بيد؟ فقال: لا بأس بذلك اثنتين بواحد أكثر من ذلك وأقل، قال: ثم حججت مرة أخرى والشيخ حي، فأتيته فسألته عن الصرف؟ فقال: وزناً بوزن، قال: فقلت: إنك قد أفتيتني اثنتين بواحد! فلم أزل أفتي به منذ أفتيتني، فقال: إن ذلك كان عن رأي، وهذا أبو سعيد الخدري يحدث عن رسول الله ﷺ، فتركت رأبي إلى حديث رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لاحق بن حميد أبي مجلز، قال ابن عباس: «ذكرتني يا أبا سعيد أمراً أنسيت، استغفر الله وأتوب إليه، وكان ينهي بعد ذلك أشد النهي»<sup>(٣)</sup>.

- 
- (1) صحيح موقوفاً: أخرجه البيهقي في الكبرى (٢٥٥/٩)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٢١٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٥/٣٦) من طريق مالك به.  
وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٦٦/٧) من طرق أخرى عن نافع به.  
(2) إسناده صحيح: وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٦٨).  
(3) أخرجه البيهقي في الكبرى (٢٨٦/٥)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٧٢)، وابن عدي في

المثال التاسع: قال سعيد بن منصور في «سننه» (٦٠١): نا حديج بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن سعد بن إياس، عن رجل تزوج امرأة من بني شَمَخ فرأى بعد أمها فأعجبته، فذهب إلى ابن مسعود فقال: إني تزوجت امرأة، ولم أدخل بها، ثم أعجبتني أمها، فأطلق المرأة واتزوج أمها؟ قال: نعم، فطلقها، وتزوج أمها، فأتى عبد الله المدينة فسأل أصحاب النبي ﷺ، فقالوا: لا يصلح، ثم قدم فأتى بني شَمَخ، فقال: أين الرجل الذي تزوج أم المرأة التي كانت تحته؟ قالوا: ها هنا، قال: فليفارقها، قالوا: وقد نثرت له بطنها، قال: فليفارقها، فإنها حرام من الله <sup>(١)</sup>.

وفي رواية عبد الرزاق في مصنفه (٢٧٣/٦) عن الثوري عن أبي فروة عن أبي عمرو الشيباني سعد بن إياس: «فتزوجها وولدت له أولاداً» <sup>(٢)</sup>.

المثال العاشر: بوب ابن أبي حاتم في «تقدمة الجرح والتعديل» (ص ٢٠٣) في ترجمة الأوزاعي ~: «باب: ما ذكر من سرعة رجوع الأوزاعي إلى الحق، إذا سمعه»، ثم قال: «ذكره أبي نا العباس بن الوليد بن مزيد قال: سمعت أبي وعقبة بن علقمة يذكران قالاً: ما رأينا أحداً أسرع رجوعاً إلى الحق إذا سمعه من الأوزاعي».

المثال الحادي عشر: أخرج ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٦٥/٥١)، والحافظ ابن حجر في «توالي التأسيس» (ص ١٤٥) من طريق البويطي قال سمعت الشافعي يقول: قد ألّفت هذه الكتب ولم آل منها، ولا بد أن يوجد فيها الخطأ؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿QPO

الكامل (٤٢٥/٢)، وفي إسناده حيان بن عبيد الله، قال ابن عدي: "عامّة ما يرويه أفراداً ينفرد بها، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال البيهقي: تكلموا فيه.  
(1) إسناده صحيح: وأخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٣٩/١) عن سعيد به، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٥٩/٧)، ومن طريق سعيد: الخطيب في الفقيه والمتفقه (١٢١١)، وسعد بن إياس أبو عمرو الشيباني، ثقة من رواة الجماعة.  
(2) إسناده صحيح: وأخرجه من طريق عبد الرزاق: الطبراني في الكبير (١١١/٩)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٣٨-٤٣٩/١)، ومن طريقه: البيهقي في الكبرى (١٥٩/٧)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٢١١).

W VU TSR X ﴿النساء: ٨٢﴾، فما وجدتم في كتبي هذه مما يخالف الكتاب أو السنة فقد رجعت عنه.

**المثال الثاني عشر:** قال المزي في تهذيب الكمال في ترجمة نُعَيْم بن حماد: «وروى الحافظ أبو نصر الحسن بن محمد بن إبراهيم اليونارتي بإسناده عن عباس بن محمد الدوري قال: سمعت يحيى بن معين: حضرنا نُعَيْم بن حماد بمصر فجعل يقرأ كتاباً من تصنيفه قال فقرأ ساعة ثم قال: حدثنا ابن المبارك عن ابن عون بأحاديث، قال يحيى: فقلت له: ليس هذا عن ابن المبارك فغضب وقال: ترد علي، قال: قلت إي والله أرد عليك أريد زينك، فأبى أن يرجع، فلما رأيت هكذا لا يرجع قلت: لا والله ما سمعت أنت هذا من ابن المبارك قط ولا سمعها ابن المبارك من ابن عون قط، فغضب وغضب من كان عنده من أصحاب الحديث، وقام نُعَيْم فدخل البيت فأخرج صحائف فجعل يقول وهي بيده: أين الذين يزعمون أن يحيى بن معين ليس أمير المؤمنين في الحديث، نعم يا أبا زكريا غلطت، وكانت صحائف فغلطت فجعلت أكتب من حديث ابن المبارك عن ابن عون وإنما روى هذه الأحاديث عن ابن عون غير ابن المبارك.

قال الحافظ أبو نصر: ومما يدل على ديانة نُعَيْم وأمانته رجوعه إلى الحق لما نُبِّه على سهوه وأوقف على غلظه، فلم يستنكف عن قبول الصواب إذ الرجوع إلى الحق خير من التماسي في الباطل، والتمادي في الباطل لم يزد من الصواب إلا بعداً. اهـ

**المثال الثالث عشر:** قال الحافظ في «الفتح» (٢٦٢/١٢): «وذكر أبو عبيد بسند صحيح عن زفر أنه رجع عن قول أصحابه فأسند عن عبد الواحد بن زياد قال: قلت لزفر: إنكم تقولون تدرأ الحدود بالشبهات فجئتم إلى أعظم الشبهات فأقدمتم عليها المسلم يقتل بالكافر، قال: فاشهد على أي رجعت عن هذا». اهـ

**المثال الرابع عشر:** قال أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي في «مجالس العلماء» (المجلس ١٢١) (ص ١٩٦) (مجلس الكسائي مع أبي يوسف): «حدثني الحسن بن عُلَيْل العنزي قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن آدم العبدي قال: حدثنا الأحمر النحوي قال:

دخل أبو يوسف الفقيه على الرشيد، وعنده الكسائي يحدثه، فقال: يا أمير المؤمنين، قد سعد بك هذا الكوفي وشغلك، فقال الرشيد: النحو يستفرغني، أستدل به على القرآن والشعر، فقال الكسائي: إن رأى أمير المؤمنين أن يأمره بجوابي في مسألة من الفقه؛ فضحك الرشيد، فقال: أبلغت إلى هذا يا كسائي، يا أبا يوسف أجبه، فقال: ما تقول في رجل قال لامرأته: أنت طالق إن دخلت الدار؟ قال: فقال أبو يوسف: إن دخلت فقد طلقت، فقال الكسائي: خطأ، إذا فتحت (أن) فقد وجب الأمر، وإن كسرت فإنه لم يقع بعد.

فنظر أبو يوسف بعد ذلك في النحو. اهـ

**قلت:** هكذا الهمة العالية والتجرد للحق، اللذان يدفعان صاحبهما إلى التعلم لا إلى

التكبر، وهذا فرقان جلي بين العالم الرباني، والمتعالم المستكبر.

**المثال الخامس عشر:** قال الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد في ترجمة الفقيه أبي

ثور (٦٧/٦): «وكان أبو ثور يتفقه أولاً بالرأي، ويذهب إلى قول أهل العراق حتى قدم الشافعي بغداد فاختلف إليه أبو ثور، ورجع عن الرأي إلى الحديث». اهـ

ونقله ابن كثير في «طبقات الفقهاء الشافعيين» (١٢٠/١) في ترجمة أبي ثور أيضاً

-واسمه: إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان- وهي أول ترجمة بدأ بها ابن كثير كتابه في ذكره تراجم أصحاب الطبقة الأولى من النقلة عن الإمام الشافعي ~.

**المثال السادس عشر:** قال الذهبي في السير (٤٧٤/١٨): «وحكى الفقيه أبو عبد الله

الحسن بن العباس الرستمي قال: حكى لنا أبو الفتح الطبري الفقيه قال: دخلت على أبي المعالي في مرضه فقال: اشهدوا علي أنني قد رجعت عن كل مقالة تخالف السنة، وأني أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور».

**المثال السابع عشر:** قال الحافظ في «التهذيب» (١٢١/٤) في ترجمة سلمان الفارسي:

«وقد قرأت بخط أبي عبد الله الذهبي: رجعت عن القول بأنه -أي: سلمان- قارب الثلاثمائة أو زاد عليها وتبين لي أنه ما جاوز الثمانين، ولم يذكر مستنده في ذلك؛ العلم عند الله».

وفي «جزء فيه أهل المائة» (ص ٣١)، قال الذهبي: «فممن جاز المائة من هذه الأمة من

الصحابة -رضي الله عنهم-: من أسنهم سلمان الفارسي -رضي الله عنه-، رأيت سائر الأقوال

على أنه عاش أزيد من مائتي سنة، وإنما الاختلاف في مقدار الزائد، ثم رجعت عن هذا وتبين لي أنه ما بلغ التسعين».

**المثال الثامن عشر:** قال ابن حزم في «المحلى» (٧٤/٦): ثم استدركنا فرأينا أن حديث جرير بن حازم مسند صحيح لا يجوز خلافه، وأن الاعتلال فيه بأن عاصم بن ضمرة أو أبا إسحاق أو جريراً خلط إسناد الحارث بإرسال عاصم هو: **الظن الباطل الذي لا يجوز**. وعلق العلامة أحمد شاكر ~ في الحاشية على هذا الكلام قائلاً: «الله در أبي محمد بن حزم رأى خطأه فسارع إلى تداركه، وحكم بأنه الظن الباطل الذي لا يجوز، وهذا شأن المنصفين من أتباع السنة الكريمة وأنصار الحق وهم الهداة القادة، وقليل ما هم؛ رحمهم الله جميعاً» اهـ.

**المثال التاسع عشر:** قال البغوي في حديث ابن الجعد (٣٥٧): حدثني ابن زنجويه نا عبد الرزاق عن معمر قال قلت: لحماذ كنت رأساً، وكنت إماماً في أصحابك فخالفتهم فصرت تابعاً، قال: إني أن أكون تابعاً في الحق خير من أن أكون رأساً في الباطل. وهذا إسناد حسن، وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٨٠/١٠) من طريق ابن زنجويه به، وأخرجه بنحوه العقيلي في الضعفاء (٣٠٥/١-٣٠٦).

**قلت:** وحماذ هو ابن أبي سليمان: تابع المرجئة، وظن أن هذا هو الحق، فرضي أن يكون ذنباً فيه خير من أن يكون رأساً في غيره.

**المثال العشرون:** تراجع أبي الحسن الأشعري ~ عن مذهب المعتزلة، وإن كان بقي فيه شيء يسير من بقايا الاعتزال، فلم يتمكن من الانفكاك عن الأصول الكلامية بالكلية. **المثال الحادي والعشرون:** تراجع الحافظ ابن حجر في فتح الباري، وهي معروفة مشهورة، ويُرجع إلى كتاب الشيخ مشهور حسن آل سلمان في هذا الباب.

**المثال الثاني والعشرون:** وهذا العلامة ابن عثيمين ~ يضرب لنا مثلاً فريداً في الرجوع إلى الحق في مسألة من أدق مسائل الاعتقاد، وهي مسألة إثبات معية الله لخلقه مع إثبات علوه سبحانه على العرش، فيقول الشيخ حمود التويجري ~ في مقدمته كتابه «إثبات

علو الله ومباينته لخلقه والرد على من زعم أن معية الله للخلق ذاتية:

«فقد رأيت مقالاً لبعض المعاصرين -يشير إلى العلامة ابن عثيمين- زعم في أوله أن معية الله لخلقه معية ذاتية تليق بجلاله وعظمته وأنها لا تقتضي اختلاطاً بالخلق ولا حلولاً في أماكنهم، وقال في آخر مقاله:

وهكذا نقول في المعية، نثبت المعية لربنا معية ذاتية تليق بعظمته وجلاله، ولا تشبه معية المخلوق للمخلوقين وتثبت مع ذلك علوه على خلقه واستوائه على عرشه على الوجه اللائق بجلاله، ونرى أن من زعم أن الله تعالى بذاته في كل مكان، فهو كافر أو ضال إن اعتقده وكاذب إن نسبه إلى غيره من سلف الأمة أو أئمتها؛ فعقيدتنا أن الله تعالى معية ذاتية تليق به وتقتضي إحاطته بكل شيء علماً وقدرة وسمعاً وبصراً وسلطاناً وتديراً، وأنه سبحانه منزّه أن يكون مختلطاً بالخلق أو حالاً في أمكنتهم بل هو العلي بذاته وصفاته، وعلوه من صفاته الذاتية التي لا ينفك عنها وأنه مستو على عرشه كما يليق بجلاله وإن ذلك لا ينافي معيته، ثم صرح أنه قال ذلك مُقرراً له ومعتقداً له، مُشرحاً له صدره.

وأقول: لا يخفى على من له علم وفهم ما في كلام الكاتب من التناقض والجمع بين النقيضين، وموافقته من يقول من الحلولية إن الله بذاته فوق العالم وهو بذاته في كل مكان، وما فيه أيضاً من مخالفة الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة أئمتها.

فأما التناقض ففي تقريره لمعية الله الذاتية لخلقه مع زعمه أن هذه المعية الذاتية لا تقتضي الاختلاط بخلقه، ولا الحلول في أمكنتهم، ولا يخفى على عاقل أن المعية الذاتية للخلق تستلزم مخالفتهم، والحلول في أمكنتهم فقد تناقض شاء أم أبى.

وأما الجمع بين النقيضين ففي تقريره لمعية الله الذاتية لخلقه مع تقريره أن الله مستو على عرشه، وأنه العلي بذاته وصفاته، وأن علوه من صفاته الذاتية التي لا ينفك عنها فقد جمع في هذا التقرير بين إثبات صفة العلو لله تعالى وإثبات ضدها وهي صفة السفل الذي تستلزمه المعية الذاتية للخلق، وعلى هذا فمن أثبت المعية الذاتية للخلق وأثبت مع ذلك أن علو الرب من صفاته الذاتية التي لا ينفك عنها فقد جمع بين النقيضين شاء أم أبى.

وأما الموافقة لبعض القائلين بالحلول فإنه لازم لمن زعم أن معية الله لخلقه معية ذاتية؛ لأنه يلزم على هذا القول الباطل أن يكون الله مع الخلق في الأرض، وأن يكون مخالطاً لهم وحالاً معهم في أماكنهم».

وفي نهاية الكتاب أردف الشيخ حمود التويجري تراجع العلامة ابن عثيمين ~، فقال كما في (ص ١٥٦): «فقد طلب الشيخ محمد الصالح العثيمين من الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله بن باز أن يبعث إليه بكتابي في الرد على من زعم أن معية الله لخلقه معية ذاتية، فبعث إليه وبعد قراءته له كتب الكلمة التي سيأتي ذكرها، وطلب أن تنشر مع كتابي، وحيث إن فيها رداً على من زعم أن معية الله لخلقه معية ذاتية فقد أجبت الشيخ محمد إلى طلبه، والله المسئول أن يوفق الجميع لما يحب ويرضى».

وهناك نص رسالة الشيخ ابن عثيمين كما في (ص ١٥٧):

«وبعد، فقد قرأت الكتاب الذي ألفه أخونا الفاضل الشيخ حمود بن عبد الله التويجري في إثبات علو الله تعالى ومباينته لخلقه والرد على من زعم أن معية الله تعالى لخلقه معية ذاتية، فوجدته كتاباً قيماً قرّر فيه مؤلفه الحقائق التالية...»، ثم ذكر مجمل الحقائق التي قررها الشيخ التويجري في طول كتابه، والتي نقلنا بعضها أعلاه، إلى أن قال: «وبطلان القول بالحلول معلوم بدلالة الكتاب والسنة والعقل والفطرة والإجماع، وذلك أن القول به مناقض تمام المناقضة للقول بعلو الله تعالى بذاته وصفاته، فإذا كان علو الله تعالى بذاته وصفاته ثابتاً بهذه الأدلة كان نقيضه باطلاً».

وإنكار معية الله الذاتية واجب حيث تستلزم القول بالحلول؛ لأن القول بالحلول باطل، فكان ما استلزمه فهو باطل يجب إنكاره وردّه على قائله كائناً من كان...

قاله كاتبه محمد الصالح العثيمين في ١٥/٤/١٤٠٤هـ.

المثال الثالث والعشرون: تراجع الإمام الألباني ~، وهي معلومة مشهورة، بل كان الألباني ~ يذكر أحياناً تراجعاً في الموضوع نفسه الذي أخطأ فيه، رغم أنه كان يستطيع أن يحذف القول الخاطئ ويبقي القول الصواب قبل دفعه الكتاب إلى المطبعة، ويمثل لهذا بما في «صفة صلاة النبي ﷺ» (هامش رقم ١ ص ٤١) حيث قال الشيخ الألباني عن

حديث: «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم»: صحيح أخرجه الترمذي وأحمد وابن أبي شيبة، وعزاه الشيخ محمد بن سعيد الحلبي في مسلسلاته (٢/١) إلى البخاري فوهم. ثم تبين لي أن الحديث ضعيف، وكنت اتبعت المناوي في تصحيحه لإسناد ابن أبي شيبة فيه، ثم تيسر لي الوقوف عليه؛ فإذا هو بين الضعف، وهو نفس إسناد الترمذي وغيره، راجع كتابي سلسلة الأحاديث الضعيفة المجلد الأول» اهـ.

وقال ~ مقدمة المجلد الثاني من الصحيحة (ص ٥): «فأنا بفضل الله أرجع إلى الحق إذا بدا لي من غيري مهما كان شأنه، وكتبي وتراجعي عما تبين لي من خطئي أكبر شاهد على ما أقول؛ حتى اتخذ ذلك بعض الصبيان الناشئين الجاهلين غرضاً لينسبني إلى ما لا يليق وبأمثاله من الزائعين الضالين» اهـ.

وقال ~ في الصحيحة (٦٢١) (١٩٠/٢) بعد تراجعه عن تضعيف حديث حياة الأنبياء في قبورهم: «ولذلك بادرت إلى إخراجه في هذا الكتاب -أي: الصحيحة- تبرئة للذمة، وأداء للأمانة العلمية، ولو أن ذلك قد يفتح الطريق لجاهل أو حاقد إلى الطعن والغمز واللمز، فلست أبالي بذلك ما دمت أني أقوم بواجب ديني أرجو ثوابه من الله تعالى وحده» اهـ.

**قلت:** وقد ذكر محمد حسن الشيخ صاحب كتاب «تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحاً وتضعيفاً» (٢٢٢) حديثاً تراجع العلامة الألباني في حكمه عليها تصحيحاً أو تضعيفاً، وهذا من عظيم إنصافه ~ وعدم جموده على الخطأ بعدما يتبين له الصواب. وكان ~ دائماً يدندن حول عدم الجمود على قول تبين لك خلافه، وأن السلفي حقاً ليس جامداً أو متعصباً.

ومن تراجعاته المنهجية الشهيرة، والتي يظنها الجهال تناقضاً:

أولاً: تراجعته عن ثناء مجمل قديم على بعض كتابات سيد قطب، حيث قال كلمته الأخيرة والتي شيدها بخط بنانه، وزينها بتوقيعه كما في تعليقه على خاتمة كتاب «العواصم مما في كتب سيد قطب من القواصم»، للعلامة ربيع بن هادي المدخلي -حفظه الله-، وهذا



نصُّ هذه الكلمة الجلييلة:

«كُلُّ ما رَدَدْتَه على سيد قطب حقٌّ وصواب، ومنه يتبين لكلِّ قارئٍ على شيءٍ من الثقافة الإسلامية أن سيد قطب لم يكن على معرفة بالإسلام بأصوله وفروعه.

فجزاك الله خيراً -أيها الأخ الريع- على قيامك بواجب البيان، والكشف عن جهله وانحرافه

عن الإسلام». اهـ

**قلت:** وقد اعتبر البعض أن هذه الكلمة لا تخالف الكلام القديم للعلامة الألباني،

ومن هذا الكلام القديم، قوله ~:

«لا يزيد -أي سيد قطب- على كونه كان كاتباً، كان أديباً منشئاً، لكنه لم يكن عالماً،

فلا غرابة أن يصدر منه أشياء وأشياء وأشياء تخالف المنهج الصحيح».

وقوله: «وهو لا يحسن التعبير عن العقائد الشرعية -وبخاصة العقائد السلفية-».

وقال في نقده لكلمة سيد قطب: «إن القرآن من صنع الله»: «كلام خطابي شاعري،

لكن أنا لا أرى أن نقف كثيراً عند مثل هذا الكلام، إلا بأن نبين أنه كلام غير سائغ شرعاً،

وأنه غير معبر عن عقيدة الكاتب في القرآن الكريم: هل هو كلام الله حقيقة أم لا؟».

**قلت:** لكن الشيخ الألباني نفسه في مرحلة متقدمة لما عُرِضَ عليه كلام سيد في تفسيره

لسورة الإخلاص، والذي ظاهره كلام أهل وحدة الوجود من غلاة المتصوفة نحو ابن عربي

الطائي، والحلاج، وابن سبعين، وابن الفارض، لم يعتبر كلام سيد هذا من قبيل الكلام

الأدبي الحماسي الغير منضبط بضوابط أهل العلم، بل اعتبره صريحاً في بابه، فقال:

«نقل -أي سيد- كلام الصوفية، ولا يمكن أن يفهم منه إلا أنه يقول بوحدة الوجود»،

ثم لم يستثن ~ من هذا التقرير إلا التكفير، فقال: «لكن، نحن من قاعدتنا أننا لا نكفر إنساناً

-ولو وقع في الكفر- إلا بعد إقامة الحجة»<sup>(1)</sup>.

وقد نفى الألباني عن نفسه الشاء على سيد قطب، فقال: «فالذي يأخذ إن سيد قطب كفره

الألباني مثل الذي يأخذ إنه والله الشيخ الألباني أثنى على سيد قطب في مكان معين، هؤلاء أهل

(1) انظر الأقوال السابقة في كتاب "حق كلمة الألباني في سيد قطب".

أهواء، يا أخي! هؤلاء لا سبيل لنا أن نقف في طريقهم إلا أن ندعوا الله لهم فقط، ﴿ C B A F E D ﴾ [يونس: ٩٩] (١).

وأخيراً، بعد أن اطلع العلامة الألباني على الردّ المفصّل للعلامة ربيع على كتب سيد، ظهر له بجلاء أن الأمر لم يقف عند مجرد عبارات أدبية حماسية لسيد بل تعدى إلى انحرافات ظاهرة في العقيدة، فكانت كلمته الأخيرة التي تعد ناسخة لأي كلام محتمل مشتبّه فيه ثناء ولو من طرف بعيد على سيد قطب، وفيها صرّح الألباني بكل جلاء موافقته التامة للعلامة ربيع في ردوده على سيد، وأن هذه الردود تبين لكل قارئ حصّل شيئاً من العلم جهل سيد، وانحرافه عن الإسلام (٢).

ثانياً: تراجع عن موقفه من نقد علماء المدينة لسفر الحوالي، وسلمان العودة، وناصر العمر.

فلما سئل الشيخ الألباني عن كتاب: «ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي» لسفر الحوالي، هل رأيتَه؟ أجاب ~ قائلاً: رأيتَه فقليل له: الحواشي -يا شيخنا- خاصة الموجودة في المجلد الثاني؟!

فقال: كان عندي -أنا- رأي صدر مني منذ نحو أكثر من ثلاثين سنة حينما كنت في الجامعة الإسلامية وسئلت في مجلس حافل عن رأيي في جماعة التبليغ؟ فقلت يومئذ: صوفية عصرية، أما الآن خطر في بالي أن أقول بالنسبة لهؤلاء -هنا- تجاوباً مع كلمة الذين خرجوا في العصر الحاضر وخالفوا السلف في كثير من مناهجهم فبدأ لي أن أسميهم:

(1) المرجع: شريط للشيخ بعنوان: "مفاهيم يجب أن تصحح".

(2) ومن أخطر انحرافات سيد قطب: سبّه اللاذع لعدد من أكابر الصحابة بل تكفيره لبعضهم على طريقة الشيعة الروافض، وإسقاطه لخلافة عثمان، وسبّه لكليم الله موسى -عليه السلام-، وتكفيره لعامة المجتمعات الإسلامية بلا تفصيل، ورده لحديث الأحاد على طريقة المعتزلة... إلخ.

ومن أراد تفاصيل هذه الانحرافات فليرجع إلى ردود العلامة ربيع بن هادي، وإلى فتاوى العلماء الأكابر المؤيِّدة لهذه الردود.

خارجية عصرية؛ فهذا يشبه الخروج الآن حين نقرأ من كلامهم -في الواقع- ينحو منحى الخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة ولعل هذا -ما أدري أن أقول!- غفلة منهم أو مكر منهم. وهذا أقوله أيضا من باب قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ [المائدة: ٨].

ما أدري لا يصرحون بأن كل كبيرة مكفرة لكنهم يدندنون حول بعض الكبائر ويسكتون -أو يمرون- على بعض الجوانب وهذا من العدل الذي أمرنا به<sup>(١)</sup>. وقال أيضا عن كتاب ظاهرة الإرجاء: «... وما كنت أظن أن الأمر يصل بصاحبه -أي: بسفر الحوالي- إلى هذا الحد... ويبدو أن إخواننا المشايخ في المدينة النبوية كانوا أعرف بهؤلاء منا»<sup>(٢)</sup>. اهـ.

المثال الرابع والعشرون: قال العلامة مقبل بن هادي ~ في مقدمة الطبعة الثانية من كتابه «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين»: «فإن مما وفقني الله له تأليف «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» وبعد خروج الكتاب عشر فيه على أخطاء بعضها من أوهامي، والكثير من أغلاط مطبعية».

وقال في مقدمة الطبعة الأولى (ص ٢٢) تحت عنوان «أوهام»: «كنت أكتب وأنا على وجل من تكرار الحديث وقد حصل، ولكن إن شاء الله عند الجمع سيحذف المكرر، وعلى وجل أن يكون الحديث في الصحيحين، أو في أحدهما؛ فأكون كالحاكم الذي يقول: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه، والواقع أنهما قد أخرجاه».

وكذا أخاف أن أصحح حديثًا وهو ضعيف، ولكن الذي يسليني أن لا تكون أوهامي كالحاكم -إن شاء الله-، بل ليست بشيء بالنسبة لأوهام الحاكم ~. اهـ.

وأيضًا من تراجعاته ~: تراجعته عمًا قد ذكره من شيء من الثناء على حزب الإخوان

(١) درس بعنوان: (السرورية خارجية عصرية) وذلك في ليلة السابع من ذي الحجة (١٤١٨هـ).

(٢) الدرر المتألثة بنقض الإمام محمد ناصر الدين الألباني: فرية موافقته المرجئة (ص ٦٨).

المسلمين، وعلى مؤسسه حسن البنا، وذلك في كتابه «المخرج من الفتنة» (ص ٩٨)، حيث قال في طبعة لاحقة مستدرکاً على نفسه في الحاشية: «اعلم إنني كتبت هذا قبل أن أَلَم بأحوالهم... وبعد ذلك كشف الواقع كثيراً من أحوالهم الزائفة، وكذا الكتاب فجزاهم الله خيراً».

وقال في حاشية (ص ٩٩): «وكذا حسن البنا ما كنت ملماً بأحواله، وبعد قراءة ما كُتِب في بيان أحواله؛ فإذا الرجل مبتدع زائغ».

وفي كتابه «فضائح ونصائح» (الرد على الغبي المعاند) (ص ١٥١): سئل: يقول الأهدل إن حسن البنا وسيد قطب إمامان في الدعوة إلى الله، فهل ذلك الكلام صحيح؟ فأجاب ~: «نعم هما إمامان ولكن من أئمة أهل البدع، والدليل على هذا ما حدث من سيد قطب في كتبه من التهاون بشأن الصحابة، وكذا القول بوحدة الوجود، وهناك أشياء يَبْنِها الأخ الفاضل ربيع بن هادي -حفظه الله-.

وأما حسن البنا -والذي كنت أظن أنه على خير وهدى- وقد علقت على كتاب «المخرج من الفتنة» أنني قلت فيه ما قلت قبل أن أعرف عقيدته وحقيقته، أما الآن فزائغ ضال. وأنا في نظري أن حسن البنا أكثر ضلالاً من سيد قطب؛ لأنه يرى التقريب بين السنة والشيعه، ويقول: إن دعوتنا صوفية سلفية، ويدور على القبور ويتمسح بها».

**قلت:** وقد ضرب العلامة مقبل بن هادي أروع الأمثلة في الإنصاف والرجوع إلى الحق، بتراجعه عن الكلمات الشديدة التي كان ذكرها في حق الدولة السعودية -دولة التوحيد والسنة بآرك الله فيها-، وكانت شدته عليها بسبب الإساءة التي وجهت إليه في حادثة جهيمان، حيث أخذ زوراً وبُهتاناً بجريرة هؤلاء الخوارج، رغم براءته من صنيعهم.

فألقي في آخر أيامه محاضرة في مدينة جدة يوم الخميس الموافق الخامس عشر من ربيع الأول من عام (١٤٢٢هـ)، في الدفاع عن الدولة السعودية وبيان فضائلها والاعتراف بإحسان ولاة الأمر فيها إليه، ثم طبعت هذه المحاضرة بعنوان: «إتحاف الأمة بشرح براءة الذمة»، أعدها للنشر وشرحها: أبو الحسن رضوان بن ياسين الشهابي، وراجعها وقدم لها:

فضيلة الشيخ صالح بن فوزان -حفظه الله-

وكان مما قاله الشيخ ~ في براءة الذمة (ص ٤٨- ط دار الإمام أحمد): «فقد أمرت الأخ الذي يطبع كتبي ألا يُبقي شيئاً فيه كلام على السعودية، فالله Q يقول: ﴿إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمُ﴾ [الرحمن: ٦٠]، فقد أحسنوا إلينا وأكرمونا غاية الإكرام، فنحن لسنا ممن يقابل الإحسان بالإساءة من فضل الله Q».

ثم سئل الشيخ في آخر محاضراته: هل أنتم قدمتم لكتاب في تكفير الدولة للمقدسي؟ فقال ~: «هذا كذب!! كيف أكفرها، والرسول ﷺ يقول: «من قال لأخيه يا كافر، فقد باء بها أحدهما»، لا يجوز لنا أن نكفرها، فهي دولة مسلمة والله المستعان».

وأخذ الشيخ يعدد بعض محاسن الدولة السعودية، فذكر منها قيامها بتكريم العلماء وتقديرهم غاية التقدير، فجزاه الله خير الجزاء على هذه الشهادة المنصفة التي يعلم بها الشباب كيف يكون الإنصاف والرجوع إلى الحق.

المثال الخامس والعشرون: تراجع العلامة ربيع بن هادي -حفظه الله- عن زلة لسانية في إحدى دروسه، وقد صرّح بتراجعه في نصيحة جلييلة عنون لها بـ«قبول النصح والانقياد للحق من الواجبات العظيمة على المسلمين جميعاً»، وإليكم نص هذه النصيحة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن اتبع هداه، أما بعد: فقد اطلعت على ما نشرته بعض الشبكات العنكبوتية من كلام نُسب إلي وهو أنني قلت في إحدى محاضراتي: «إذا تبرأ منك رسول الله على لسان ربنا»، قلتها عندما استدلت بقول الله -تبارك وتعالى-: ﴿I J K L M N O P Q R﴾ [الأنعام: ١٥٩]، على تحريم التفرق، ثم قلت: كيف ما نخاف يا إخوتاه ونختار هذا التفرق ونعيش عليه قروناً وأحقاباً...

أستغفر الله من هذه الكلمة القبيحة الباطلة مئات المرات، وأطلب حذفها من كل شريط توجد فيه، وأشدّد في ذلك على كل من يملك شريطاً توجد فيه هذه الكلمة أن يقوم بحذفها.

وأقول: إن هذا الكلام قبيح وباطل، وتعالى الله عنه وتنزه عنه، فهو تعالى منزه عن مشابهة المخلوقين.

كما قال سبحانه: ﴿ 1 2 3 4 5 6 7 ﴾ [الشورى: ١١]، وكما قال Q: ﴿ ! " # \$ % & ' ) \* + , - . / 0 1 2 ﴾. وقال تعالى: ﴿ \* + - . / 0 1 2 ﴾ [مريم: ٦٥].

ففي هذه الآيات الكريمات إثبات لصفات كماله ونعوت جلاله وتنزيه له عن صفات وسماة النقص ومشابهة المخلوقين، فلا يشبهه ولا يكافؤه أحد في ذاته ولا في صفاته ولا في شيء من صفاته العظيمة.

وأهل السنة والجماعة يثبتون كل صفاته الواردة في الكتاب والسنة من غير تشبيه ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل لأي شيء من صفاته، كاستوائه على عرشه فوق جميع مخلوقاته، والعلو والنزول والسمع والبصر والقدرة والإرادة والعلم والكلام والحكمة وكونه تعالى الخالق الرازق المحيي المميت إلى آخر ما ثبت من أسمائه الحسنی وصفاته العليا، يثبتها أهل السنة من غير تكييف ولا تمثيل ولا تشبيه ولا تعطيل، مخالفين فيها أهل الأهواء من الجهمية والخوارج والمعتزلة والروافض والأشعرية.

وأنا والحمد لله ممن أكرمه الله بهذا المنهج وأومن به في قرارة نفسي وأدرسه وأدعو إليه وأذب عنه طالباً ومدرساً وداعياً إليه بكل ما أستطيعه وأوالي عليه وأعادي عليه من أول حياتي.

وهذه الكلمة البغيضة إليّ التي صدرت مني خلال محاضرة أدعو فيها إلى هذا المنهج وأدعو من خالفه إلى الرجوع إليه.

وهذه الكلمة القبيحة إنما كانت مني فلتة لسان ولو نبهني إنسان في اللحظة التي قلتها فيها لرفضتها ولتبرأت منها، وما يحق لأحد اطلع عليها أن يسكت عنها.

وهي مثل قول ذلك الرجل الذي مثل به النبي ﷺ والذي قال من شدة الفرح: «اللهم أنت عبدي وأنا ربك»، قال رسول الله ﷺ: «أخطأ من شدة الفرح»، ومع ذلك فأنا أتألم منها أشد الألم وأستنكرها من نفسي ومن غيري أشد الاستنكار.

أسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يغفر لي ذنوبي جميعاً ما أسررت منها وما أعلنت وأن يغفر لي زلاتي وأخطائي: زلات القلم واللسان والجوارح والجنان.  
و«كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون»، أسأل الله أن يجعلني من التوابين ومن المتطهرين.

وقبول النصح واتباع الحق من أوجب الواجبات على المسلمين جميعاً من أي مصدر كان، ولا يجوز للمسلم أن يستصغر الناصح أو يحتقره مهما كان شأنه.  
وأعوذ بالله أن أرد نصيحة أو أدافع عن خطأ أو باطل صدر مني فإن هذا الأسلوب المنكر إنما هو من طرق أهل الفساد والكبر والعناد، ومن شأن الذين إذا ذكروا لا يذكرون، وأعوذ بالله من هذه الصفات القبيحة.

وأسأل الله أن يجعلني ممن قال فيهم: ﴿ o n m l k j i h ﴾  
﴿ q p ﴾ [الفرقان: ٧٣]، وأنصح نفسي وجميع المسلمين باتباع هذا المنهج والثبات عليه،  
وقبول نصح الناصحين والسير في طريق السلف الصالح في التناصح والتواصي بالحق  
وقبول النصح أخذاً بقول الله تعالى: ﴿ O / . - , + \* ) ( ' & % \$ # " ! ﴾ [العصر: ٣-١].

وأخذاً بقوله تعالى: ﴿ i h g f e d c b a ﴾  
﴿ K j ﴾ [التوبة: ٧١]، ومن علامات الرشد والاستقامة والسداد والسعادة في الدنيا والآخرة  
الثبات على الكتاب والسنة والسير على هذا المنهج عقيدة وعملاً وأخلاقاً وأمرًا بالمعروف  
ونهيًا عن المنكر وسدًا للخلل بالحكمة وبالطرق الشريفة.  
وأدعو الله Q أن يوفق هذه الأمة -ولاسيما أهل السنة والجماعة- للنهوض بهذا  
المنهج العظيم وأن يجمع كلمتها عليه، وأن يحقق لها السيادة والعزة والكرامة في الدنيا،  
وأن يحقق لها باتباع هذا المنهج النجاة والسعادة في الآخرة؛ إن ربي سميع الدعاء.  
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم...

ك

ت

ث

هـ

ر

ب

يا

ع

ب

ن

هـ

اد

ي

ال

م

د

خ

ل

ي



\* \* \*

**قلت:** وسئل العلامة الإمام عبد العزيز بن باز كما في محاضرة «شرف العلم وآداب أهله» (ط دار الضياء):

إذا سئل شخص عن مسألة فأفتى فيها، وبعد مدة تبين له أن ما أفتى به غير صحيح، فماذا عليه أن يفعل؟

**الجواب:** عليه أن يرجع إلى الصواب ويفتي بالحق، ويقول: أخطأت، كما قال عمر: «الحق قديم».

فعليه أن يرجع إلى الصواب، ويفتي بالحق ويقول: «أخطأت في المسألة الأولى، أفتيت بكذا وكذا، ثم اتضح لي أنها خطأ، والصواب كذا وكذا»، ولا بأس عليه في ذلك، بل هذا هو الواجب عليه، فالنبي ﷺ -وهو رأس المفتين- لما سأله الناس عن التلقيح -وهو تأبير النخل-، قال: «ما أظنه يضر لو ترك»، ثم أخبره أنه يضره، فقال: «إنما أخبرتكم عن رأيي والرأي يخطئ ويصيب، أما ما أحدثكم به عن الله فإني لن أكذب على الله»، وأمرهم أن يرجعوا إلى التلقيح.

كذلك عمر -رضي الله عنه- أفتى بإسقاط الإخوة في المسألة المشتركة، ثم أفتى بالتشريك بناء على ما ترجح لديه في ذلك.

فالرجوع إلى ما يعتقد العالم أنه الصواب والحق أمر معروف، وهو ما عليه أهل العلم والإيمان، ولا حرج في ذلك ولا نقص بل ذلك يدل على فضله وقوة إيمانه حيث رجع إلى الصواب وترك الخطأ.

ولو قال بعض الناس أو بعض الجهلة: «إن هذا عيب»، فهذا ليس بشيء، والصواب أنه فضل وأنه منقبة وليس بنقص. اهـ

**قلت:** وقد أوقفني أحد المنتقدين على خطأ لي في تحقيقي على كتاب الإجماع لابن المنذر (ط- دار الآثار) في موضعين:

الموضع الأول: في حاشية رقم (٤) (ص ٥٨). والموضع الثاني: في حاشية رقم (٤) (ص ٧٢).

وهذا الخطأ يتكون من شقين: الشق الأول: قيامي بنسبة كتاب «شرائع الإسلام بين الحلال والحرام» إلى الزيدية، والصواب أنه في فقه الإمامية، والشق الثاني: ظني دخول أقوال الزيدية في الإجماع.

والأمر كما قال العلامة المحدث أحمد شاکر ~ في مقدمة تصحيحه لكتاب «لباب الآداب» للأمير أسامة بن منقذ (ص ٦): «وقد وقعت في الكتاب بعض أغلاط -مع كل ما عانينا في تصحيحه- بعضها جاء سهواً مني، وبعضها جاء خطأ في النظر، وبعضها من الأغلاط المطبعية التي لا يتزده عنها كتاب» اهـ.

**قلت:** والخطأ المشار إليه بشقيه هو بلا شك سهو وخطأ في النظر.

وبالنسبة للشق الأول: فهو وهم بلا شك، حيث إنني قد نسبت هذا الكتاب على الصواب إلى فقه الإمامية في تحقيقي على كتاب «المسائل الماردينية» لشيخ الإسلام ابن تيمية. وبالنسبة للشق الثاني: فقد قال الحافظ ~ في «فتح الباري» في شرحه على باب: جهر الإمام بالتأمين، من كتاب الأذان في صحيح البخاري (الفتح ٢/٢٦٥)، ما يلي: «وفي الحديث حجة على الإمامية في قولهم إن التأمين يبطل الصلاة». اهـ فعلق الشيخ ابن باز في الحاشية قائلاً:

«ما كان يحسن بالشارح أن يذكر خلاف الإمامية؛ لأنها طائفة ضالة، وهي من أخص طوائف الشيعة، وقد سبق للشارح أن خلاف الزيدية لا يعتبر<sup>(١)</sup>، والإمامية شر من الزيدية، وكلاهما من الشيعة وليسوا أهلاً؛ لأن يذكر خلافهم في مسائل الإجماع والخلاف، والله أعلم» اهـ.

**قلت:** وبلا شك هذا التقرير من العلامة ابن باز هو الصواب الذي لا محيص عنه؛ فأستغفر الله وأتوب إليه من زللي وتقصيري.

ويحضرني في هذا المقام أيضاً أن الشيخ أحمد شاکر ~ قد ذكر خلاف الإمامية في

(1) يشير -رحمه الله- إلى ما قاله الحافظ في شرح (باب: رفع اليدين في التكبير الأولى مع الافتتاح سواء) من كتاب الأذان (الفتح ٢/٢١٩): "وقال العبدري: ونقل عن الزيدية أنه لا يرفع؛ ولا يعتد بخلافهم ÷".

حكم الإسهاد في الطلاق والرجعة في كتابه «نظام الطلاق في الإسلام» حيث قال في (ص ٨١): «وذهب الشيعة إلى وجوب الإسهاد في الطلاق، وأنه ركن من أركانه كما في كتاب (شرائع الإسلام ص ٢٠٨-٢٠٩ طبعة ١٣٠٢) ولم يوجبوه في الرجعة، والتفريق بينهما غريب، ولا دليل عليه» اهـ.

وكما هو معلوم أيضًا أن الصنعاني والشوكاني -رحمهما الله- كانا كثيرًا ما يذكران خلاف الزيدية، وأحيانًا خلاف الإمامية في بعض المسائل<sup>(١)</sup>.  
ولكن مهما كان فالحقُّ أحقُّ أن يتبع، وأقوال العلماء يحتج لها ولا يحتج بها، والله تعالى أعلى وأعلم.

\* \* \* \*

## من غلاة المتعصبين: الحدادية!!؟

من قبل قام شيخنا العلامة المحدث ربيع بن هادي -حفظه الله- بتفنيد أوجه الشبه

(1) قال العلامة حماد الأنصاري -رحمه الله- كما في المجموع في ترجمته لولده عبد الأول (٥٠١/٢): "الشوكاني أصله زيدي، وكذلك الصنعاني، ولكنهم أخذوا كتب السنة وقرأوها وعرفوها ولهذا حُقت زيديتهم".

بين الحدادية والرافضة في مقال له ماتع أثلج صدور السلفيين وأوضح لهم بجلاء خطورة هذه الفرقة الماكرة، فأحبيت أن أبين -إن شاء الله- شيئاً من أوجه الشبه بين الحدادية والخوارج؛ حيث إنه من يتتبع بعض مواقف الحدادية يكاد يقول في نفسه:

حدادية أم خارجية جديدة؟!!

فمن هذه الأوجه والتي يتبين لنا بها بجلاء أن الحدادية هم من غلاة المتعصبين: أولاً: التظاهر الشديد بالحرص على إقامة الحق، ونبد الباطل من كفر وبدعة ومعصية، كما كان الخوارج يظهرون هذا؛ حتى وقعوا في تكفير بعض الصحابة، ومن ثم لا تقبل طائفة الحدادية البتة أن تصدر البدعة من عالم سلفي على سبيل الخطأ الذي يخلو من التعمد، حيث إن العالم قد يجتهد في مسألة ما، قاصداً اتباع السنة سائراً في اجتهاده على أصول أهل السنة، إلا أنه قد لا يوفق في إصابة الحق في هذه المسألة بعينها، هذا مع ظهور سلفيته في عشرات من المسائل الأخرى الكبار، ثم إذا بُيّن الحق لهذا العالم سرعان ما يرجع إلى الصواب، ولكن الحدادية تعتبر صدور هذا الخطأ من هذا العالم أو ذاك دليلاً وحده كافياً للحكم عليه بالبدعة، مثلما صنع الخوارج مع الصحابة -رضي الله عنهم-، حيث رأوا في نظرهم الضيق أن علياً -رضي الله عنه- أخطأ حكم الله، ومن ثم أخرجوه عن الإسلام، وكذلك الحدادية يخرجون العالم عن السلفية بل يخرجونه من عداد العلماء إلى عداد الجهال بالخطأ الواحد -صغيراً كان أم كبيراً-، وتناسوا قول النبي ﷺ: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»، أخرج البخاري في صحيحه، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب وأخطأ، من كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، ومسلم (١٧١٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما-.

ومن يتتبع كلام الحداد في ابن تيمية، وابن القيم، وابن أبي العز، وابن حجر، والنووي، والألباني -رحم الله الجميع-، وطعنه الفاجر فيهم، ثم كلام باشميل وفالح الحربي يدرك وجه تشابه هؤلاء مع الخوارج.

ولمّا يكون ابن تيمية وابن القيم وابن أبي العز عند هؤلاء بهذه المثابة، فكيف بابن حجر، والنووي، والقرطبي؟! بلا شك هم عندهم من كبار المبتدعة.

وهذا الذي حدث بالفعل حيث دعا الحدادية إلى حرق «فتح الباري»، و«شرح النووي على مسلم» في ميدان عام!!

بل وصل الحال بطائفة من هؤلاء إلى إسقاط السلفيين بتوافه الأخطاء، نحو الأخطاء اللغوية والإملائية التي لا يخلو منها عالم أو كاتب.

وهم لا يفرقون بين الأخطاء الصادرة عن هفوة أو خطأ في النظر، والأخطاء الصادرة عن جهل، فمن الجائز أن ينتقل نظر الكاتب حين كتابته من سطر إلى آخر فيقع دون أن يشعر في رفع منصوب أو نصب مرفوع، ولا يكون هذا منه عن جهل بوجوب نصب هذا المنصوب أو رفع هذا المرفوع لكن اختلف نظره، أو أصابته الغفلة البشرية فأخطأ.

وللأسف بعض الشباب السلفيين في الظاهر -الصغار سنًا وخبرة وعلماً- بات يتأثر بهذا الاتجاه، وصار ينحى شيئًا من هذا المنحى في تعامله مع أهل العلم السلفيين -علماء وطلبة علم-، حيث صار أحدهم ضيق الصدر مع أخطاء السلفيين لا يقبل منهم هفوة وكأنه أرادهم أنبياء، فأحيانًا يعتري العالم شيئًا من الإجهاد الذهني -إن صحَّ التعبير- فلا يستحضر آية أو حديثًا.. إلخ في مسألة ما كان بصدد مناقشتها في درس علم أو في مصنف له، فإما أن يذكر ما لم يستحضره بالمعنى فيخطئ أو يقول: لا يحضرني أو لا أذكر الآن ونحو ذلك من العبارات؛ فسرعان ما تنهالك ألسن الحدادية في قذف ذاك العالم بأنه ضعيف الحفظ أو ضعيف العلم لا يحسن حفظ حديث أو آية، ويظنون به الظنوننا.

وقد قال شيخ الإسلام ~ كما في الفتاوى (٤١٤/٦): «نحوه لم يحضرني لفظه».

وقال في (٤١٥/٦): «ولم يحضرني سياقه، ولكن أظن فيه الزيادة المذكورة»... إلخ

الأمثلة الموثقة في كتب أهل العلم.

وهذا يجرنا إلى السمة الثانية التي شابه فيها هؤلاء الخوارج، وهي:

ثانيًا: إخراج السلفي عن سلفيته أو إخرجه عن عداد أهل العلم أو طلبة العلم واتهامه بالجهل الفادح لخطأ أو هفوة أو قول مرجوح، كما أن الخوارج يُخرجون المؤمن عن إيمانه، والمسلم عن إسلامه بالكبائر والذنوب.

وهذا نذير شر ينبغي على إخواننا أن يتنبهوا إلى خطورته، وأن يلزموا غرز علمائهم،

فلا يخرجون عنهم بأفهام خاصة بحجة الاجتهاد وعدم التقليد، فإنك تعجب من شاب لم يتجاوز العشرين أو الخامسة والعشرين من عمره، يظهر السلفية، قد صدر نفسه حكماً على طلبة العلم السلفيين في بلده، حتى وصل به الأمر إلى أنه صار يستدرك على العلماء الكبار تزكيتهم لفلان أو إعلان من طلبة العلم، ويدعو إلى إيقاف هؤلاء الطلبة عن التصدر للدعوة أو الكتابة، ويقول بلا تورية: «إنه لا يوجد في بلده سلفي يؤخذ عنه العلم»، وذلك لأنه وقف لبعض هؤلاء على أخطاء تافهة وهفوات غير متعمدة لا تمس سلامة عقيدتهم ومنهجهم السلفي، وهذا لا يصدر إلا من شخص قد أعجبته نفسه فأصدر هذا الحكم الخطير دون أي مرجعية للعلماء الكبار، فكان من الواجب عليه أن ينصح إخوانه هؤلاء، فإن أبوا قبول النصيحة فليعرض على العلماء هذه الأخطاء والهفوات ثم ينتظر حكم العلماء وتوجيهاتهم المبنية على الحكمة وعلى مراعاة المصالح والمفاسد.

وقد يكون هؤلاء السلفيون ليسوا في مرتبة العلماء الكبار، وما ادعى أحدهم لنفسه هذه المرتبة أو دعا الشباب إلى أن يرحلوا إليه دون العلماء، ولكن في الوقت نفسه لهم مؤلفات وكتابات وجهود واضحة في الانتصار للمنهج السلفي قد أجازها العلماء وأثنوا عليها خيراً، حتى أتى هذا الشاب -حديث السن والعلم- فنصب نفسه راعياً على الشباب في بلده، وافتأت على العلماء بهذا الحكم وكأنه أعلم وأثبت قدمًا في المنهج وأحرص على الحق من كبار العلماء الذين أثنوا على هؤلاء السلفيين الذين لا يروقون له.

ونحن نسأل هذا الشاب: إذا سقط هؤلاء السلفيون الذين تزدرى جهودهم، ولا يروق لك جهادهم؟ فمن يبقى إذن من السلفيين في بلدك يدل الشباب على المنهج الحق، ويرشدهم إلى العلماء؟

والجواب واضح جلي: لن يبقى إلا أنت، فتصير أنت السلفي الوحيد الذي يرجع إليه في هذه البلد، خصوصاً أنك قد صدرت نفسك للتدريس<sup>(1)</sup>، فأبحت لنفسك التصدر

(1) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "مثل هذا الشاب جمع مع داء العُجب بنفسه، وداء غمط غيره من أهل الحق: داء قصر النظر، إذ أن أصحاب العقيدة السوية والقلوب السليمة يفرحون بظهور دعاة وطلبة علم على المنهج الصحيح حتى يفيدوا العامة، ويخففوا بعض الأعباء الملقاة على كاهل

للتدريس دون إجازة من العلماء، وضيق المنطق على إخوانك الذين أجازهم العلماء، وهذا نتاج منهجك الشديد في الحكم على أخطاء السلفيين.

إنها روح حدادية هدامة تدعو إلى وأد جهود السلفيين في مهدها، وإلى كبت طموح أي طالب علم سلفي يجاهد في تحصيل العلم في وسط محيط قد عششت فيه أفراخ الحزبية حيث لا تجد السلفية إلا قليلاً.

ثالثاً: ترفع الحدادية راية العدل التي رفعها ذو الخويرة التميمي من قبل حينما قال للنبي ﷺ: «يا رسول الله اعدل»، وفي رواية: «اتق الله يا محمد»، وفي أخرى: «لم أرك عدلت»، وكذلك الحدادية ترفع الراية نفسها في وجه العلماء الذين ورثوا ميراث النبوة، فهم يتهمون العلماء بالجور في أحكامهم كما قال أحد غلاة هؤلاء طاعناً في علماء المنهج السلفي: «شيوخ يكذبون، ويفترون، و يظلمون، ويصغون للنمامين الغشاشين الأفاكين وبينون حكمهم على حكم هؤلاء وهم والله الذي أقسم به لا شريك له لا يعرفون في أي وادٍ سارت فتواهم أو أحكامهم الجائرة»<sup>(1)</sup>.

وقال آخر: «لقد جاء هؤلاء العلماء بمنهج جديد غريب على الإسلام».

وأرسل ثالث -وهو من كبار الوعّاظ في هذا الزمان- رسالة إلى علماء الجرح والتعديل سماها بـ«رسالة إلى غلاة التجريح».

**قلت:** هكذا يرفعون عقيرتهم بلا حياء على ورثة الأنبياء.

=

الأكابر ÷.

(1) وهذا في مقال في مقال سمّاه صاحبه: ﴿ U V W X Y Z ﴾ [ ]

[الفصل: ٥٥].

بتاريخ (٢٠٠٥/٤/٨م)، وقال عنه العلامة ربيع في مقاله "خطورة الحدادية الجديدة ÷:

"ضمّنه -أي: ضمّن المقال- كلاماً قبيحاً لا يصدر إلا من أخطّ البشر أخلاقاً ويصعبُ حكايته على

النفوس الحيّة ÷. اهـ

قلت: ولا أستبعد أن يكون قائل هذا الكلام رافضياً متسترّاً، فإن هذا الفجور في الطعن على

علماء السنة لا يصدر في الغالب إلا منهم.

رابعاً: التعمق في الدين والتشديد الغالي على النفس في تطبيق بعض السنن الظاهرة أو المستحبات، والإنكار الشديد المبالغ فيه على من يترك أحياناً بعض هذه المستحبات لدرجة تصل إلى تبديعه وتضليله، وقد قال النبي ﷺ حينما استأذنه عمر في قتل ذي الخويصرة: «لا دعوه فإنه سيكون له شيعة يتعمقون في الدين؛ حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية».

وقال البخاري في صحيحه: حدثنا عبد السلام بن مطهر قال: حدثنا عمر بن علي، عن معن بن محمد الغفاري، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، عن النبي ﷺ قال: «إن الدين يسرٌ، ولن يشاد الدين أحدٌ إلا غلبه؛ فسددوا وقاربوا وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة»<sup>(1)</sup>.

خامساً: الاعتداد الزائد بالنفس والعجب بها لدرجة أوصلتهم إلى التفرد عن كبار علماء الأمة بفتاوى وأحكام جائزة خُيِّلَ إليهم أنها الحق المبين، وهم يدأبون في الدفاع عن أقوالهم الباطلة بشتى الطرق الملتوية، وهم يعجبون الناس -من أتباع كل ناعق- بهذه الأقوال الشاذة الغريبة، وقد قال أحمد في مسنده (١٨٩/٣): ثنا إسماعيل أنا سليمان التيمي ثنا أنس بن مالك قال: ذُكر لي أن نبي الله ﷺ قال -ولم أسمع منه-: «إن فيكم قومًا يعبدون ويدأبون حتى يعجبون الناس وتعجبهم أنفسهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»، وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٩٤٥) من طريق سليمان به، وإسناده صحيح.

سادساً: يتميز أغلبهم بحدائثة السن وقلة العلم، وإن كان يُخيل للسامع إذا ابتلي بسماع أحدهم أنه هو الفقيه المفوّه، ولكن هذه الطنطنة البلاغية سرعان ما تذهب أدراج الرياح لأنها لا تعدو ألسنتهم، فهم حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من قول خير البرية، وإنني أقول ما قاله علي رضي الله عنه لما خرجت الحرورية، وقالوا: «لا حكم إلا لله»: «كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله ﷺ وصف ناساً إنني لأعرف صفتهم في هؤلاء يقولون الحق بألسنتهم لا يجوز هذا منه -وأشار إلى حلقه-...»، أخرجه مسلم (١٠٦٦).

(1) كتاب الإيمان، باب الدين يسر، وقول النبي x أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة.



## حكم أهل العلم على المتعصب

قال ابن القيم ~ في الطرق الحكمية (ص ١٤٦): «فأما أهل البدع الموافقون لأهل الإسلام ولكنهم مخالفون في بعض الأصول -كالرافضة والقدرية والجهمية وغلاة المرجئة ونحوهم- فهؤلاء على أقسام: ...»، ثم قال عن القسم الثالث:- «أن يسأل ويطلب ويتبين له الهدى، ويتركه تقليدًا وتعصبًا أو بغضًا ومعاداة لأصحابه، فهذا أقل درجاته: أن يكون فاسقًا...» اهـ

**قلت:** فهذا حكم المتعصب من أهل هذه الفرق والأحزاب الضالة ومن شابههم وجرى مجراهم.

وقال الشافعي في الأم (٢١١/٦) ط الشعب (٥١٢/٧)، (ط الوفاء): «من أظهر العصبية بالكلام فدعا إليها وتألف عليها، وإن لم يكن يشهر نفسه بقتال فيها؛ فهو مردود الشهادة؛ لأنه أتى محرّمًا لا اختلاف بين علماء المسلمين علمته فيه»، ثم قال: «فإن أحب امرءًا فليحب عليه، وإن خص امرؤ قومه بالمحبة ما لم يحمل على غيرهم ما ليس يحل له؛ فهذا صلة ليست بعصبية، وقلّ امرؤ إلا وفيه محبوب ومكروه، فالمكروه في محبة الرجل من هو منه أن يحمل على غيره ما حرم الله تعالى عليه من البغي والظعن في النسب والعصبية والبغضة على النسب لا على معصية الله ولا على جناية من المبغض على المبغض: ولكن بقول: أبغضه لأنه من بني فلان، فهذه العصبية المحضة التي ترد بها الشهادة.

فإن قال قائل: ما الحجة في هذا؟ قيل له: قال الله تبارك وتعالى: ﴿أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقال رسول الله ﷺ: «وكونوا عباد الله إخوانًا»، فإذا صار رجل إلى خلاف أمر الله -تبارك وتعالى- اسمه وأمر رسول الله ﷺ بلا سبب يعذر به يخرج به من العصبية، كان مقيمًا على معصية لا تأويل فيها ولا اختلاف بين المسلمين فيها، ومن أقام على مثل هذا كان

حقيقاً أن يكون مردود الشهادة»<sup>١٠</sup>هـ.

ونقله بتلخيص البيهقي في السنن الكبرى (٢٣١/١٠) تحت باب: شهادة أهل العصبية.

**قلت:** هكذا حكم الشافعي على المتعصب بأن شهادته مردودة.

وجاء في شرح التلويح على التوضيح (٩٠/٢): «اعلم أن البدعة لا تخلو من أحد الأمرين: إما تعصب وإما سفه، لأنه إذا كان وافر العقل عالمًا بقبح ما يعتقد، ومع ذلك يعاند الحق ويكابر، فهو المتعصب، وإن لم يكن وافر العقل كان سفيهاً، إذ السفه خفة واضطراب يحمله على فعل مخالف للعقل لقلّة التأمل...»<sup>١١</sup>هـ.

**قلت:** والشاهد أن المتعصب سفيه صاحب بدعة.

وقال العراقي في طرح الثريب (٥١/٨) في شرح حديث الإفك: «وقال القاضي عياض فيه: إن التعصب في الباطل يخرج عن اسم الصلاح لقول عائشة: «فاحتملته الحمية وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً»، الصلاح القيام بحقوق الله وما يلزم من حقوق عباده.

قال: وفيه جواز سب المتعصب في الباطل، والمتكلم بنكر القول والإغلاظ في سبّه بما يشبه صفته، وإن لم يكن فيه حقيقة لقول أسيد: «كذبت إنك منافق تجادل عن المنافقين»، وحاشا سعداً من النفاق، ولكن لما كان منه من ظاهر التعصب لابن أبي المنافق عرض له بمثل هذا القول الغليظ»<sup>١٢</sup>هـ.

**قلت:** وقد عدّ الهيثمي التعصب بالباطل من الكبائر، فقال في «الزواجر عن اقتراف

الكبائر» (١٤٢/١):

«ومنها -أي من الكبائر-: التعصب للمذاهب والأهواء<sup>(١)</sup>، والحقن على الخصوم،

والنظر إليهم بعين الازدراء والاحتقار، وذلك مما يهلك العباد والعلماء، فضلاً عن غيرهم»<sup>١٣</sup>هـ.

وقال ابن حزم في «الإحكام» (١٢٣/٦-١٢٤) في بيان حكم المقلد المتعصب: «وقد

أغنانا الله تعالى عن قولهم في ذلك بما نص في كتابه من إبطال التقليد فمن ذلك قول الله

﴿: ﴿ Q ﴾ P O R Q T S U V W X Y [ \

(1) وكذا التعصب للشيوخ والأحزاب.

[ ^ \_ a b c { العنكبوت: ٤١}، ثم قال الله تعالى على أثر هذه الآية:  
 ﴿ z y x w u t s ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

قال أبو محمد: فمن اتخذ رجلاً إماماً يعرض عليه قول ربه وقول نبيه ﷺ فما وافق فيه قول ذلك الرجل قبله، وما خالفه ترك قول ربه تعالى وقول نبيه ﷺ، وهو يقر أن هذا قول الله Q وقول رسوله ﷺ والتزم قول إمامه، فقد اتخذ دون الله تعالى ولياً ودخل في جملة الآية المذكورة، اللهم إنا نبرأ إليك من هذه الفعلة فلا كبيرة أعظم منها.

وقال تعالى: ﴿ H G F E D C B A @ ? > = < ; ﴾ [التوبة: ١٦].  
 ﴿ S R Q P N M L K J I

قال أبو محمد: ولا وليجة أعظم ممن جعل رجلاً بعينه عياراً على كلام الله تعالى، وكلام رسوله ﷺ، وكلام سائر علماء الأمة.

قال تعالى: ﴿ S R Q P O N M L K J I H G F E ﴾ [الأحزاب: ٦٦، ٦٧].  
 ﴿ X W V U T

وقال تعالى: ﴿ 2 1 0 / . ﴾ [الصفات: ١٥٧]، وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة: ١١١].

قال أبو محمد: فمن يأت بكتاب الله تعالى شاهداً لقوله أو ببرهان على صدق قوله، وإلا فليس صادقاً، لكنه كاذب آفك مفتر على الله Q، ومن أطاع سادته وكبراهه وترك ما جاءه عن الله تعالى وعن رسوله ﷺ، فقد ضل بنص القرآن واستحق الوعيد بالنار، نعوذ بالله منها وما أدى إليها.

وقال تعالى حاكياً عن الجن الذين أسلموا مصداقاً لهم ومثنياً عليهم: ﴿ P O N M L ﴾ [الجن: ٥]، فبطل ظن من ظن ذلك في رئيس قلده لم يأمر الله تعالى بأن يقلده.

وقال تعالى: ﴿ z y x w v u t s r q p o ﴾ [البقرة: ١٦٦].

قال أبو محمد: هكذا والله يقول هؤلاء الفضلاء الذين قلدهم أقوام قد نهوهم عن

تقليديهم، فإنهم رحمهم الله تبرؤوا في الدنيا والآخرة من كل من قلدتهم، وفاز أولئك الأفاضل الأخيار، وهلك المقلدون لهم بعدما سمعوا من الوعيد الشديد والنهي عن التقليد، وعلموا أن أسلافهم الذين قلدوا قد نهوهم عن تقليديهم وتبرؤوا منهم إن فعلوا ذلك» اهـ.

وقال شيخ الإسلام كما في الفتاوى (٢٤١/٢٢): «إذا كان الرجل مُتَّبِعًا لأبي حنيفة أو مالك أو الشافعي أو أحمد: ورأى في بعض المسائل أن مذهب غيره أقوى، فاتبعه كان قد أحسن في ذلك ولم يقدح ذلك في دينه ولا عدالته بلا نزاع؛ بل هذا أولى بالحق وأحب إلى الله ورسوله ﷺ ممن يتعصب لواحد معين غير النبي ﷺ كمن يتعصب لمالك أو الشافعي أو أحمد أو أبي حنيفة، ويرى أن قول هذا المعين هو الصواب الذي ينبغي اتباعه دون قول الإمام الذي خالفه.

فمن فعل هذا كان جاهلاً ضالاً، بل قد يكون كافراً، فإنه متى اعتقد أنه يجب على الناس اتباع واحد بعينه من هؤلاء الأئمة دون الإمام الآخر فإنه يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل، بل غاية ما يقال: أنه يسوغ أو ينبغي أو يجب على العامي أن يقلد واحداً، من غير تعيين زيد ولا عمرو.

وأما أن يقول قائل: إنه يجب على العامة تقليد فلان أو فلان، فهذا لا يقوله مسلم» اهـ.  
وقال محمد سلطان المعصومي الخجندي في «هدية السلطان إلى مسلمي بلاد اليابان» (ص ٥٥): «وأما اتباع مذهب من هذه المذاهب الأربعة أو غيرها، فليس بواجب ولا مندوب، وليس على المسلم أن يلتزم واحداً منهم بعينه، بل من التزم واحداً منها بعينه في كل مسألة فهو متعصب مخطئ مقلد تقليداً أعمى، وهو ممن فرقوا دينهم وصاوروا شيعاً، وقد نهى الله عن التفريق في الدين، فقال تعالى: ﴿إِن يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ النُّجُومِ سَاقِطًا فَلْيَحْذَرُوا لِيَوْمٍ يَكُونُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي آيَاتِهِمْ حِقْابًا﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١، ٣٢].

فدين الإسلام دين واحد، لا مذاهب فيه، ولا طرق يجب اتباعها إلا طريق محمد رسول الله ﷺ وهدية» اهـ.

وقال ~ في (ص ٧٣): «فيا أيها المسلمون إذا قلدنا مذهب رجل، وبلغنا حديث

الرسول المعصوم ﷺ الذي فرض الله تعالى علينا طاعته، وتركنا حديثه ﷺ واتبعنا ذلك الرجل ومذهبه، فمن أظلم منا، وما عذرنا يوم يقوم الناس لرب العالمين؟! فمن يتعصّب لواحد معين غير رسول الله ﷺ، ويرى أن قوله هو الصواب الذي يجب اتباعه دون الأئمة فهو ضال جاهل، بل قد يكون كافرًا يستتاب<sup>(1)</sup>، فإن تاب فيها وإلا قُتِل، فإنه متى اعتقد أنه يجب على الناس اتباع أحد بعينه من هؤلاء الأئمة، فقد جعله بمنزلة النبي ﷺ وذلك كفر...»، إلى أن قال: «وأما من يتعصّب لواحد بعينه من الأئمة دون التابعين، فهو بمنزلة من يتعصّب لواحد من الصحابة دون الباقيين، كالرافضي والناصبي والخارجي<sup>(2)</sup>؛ فهذه طرق أهل البدع والأهواء الذين ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أنهم مذمومون خارجون عن الحق». اهـ

\* \* \* \*

- 
- (1) هذا الحكم على الإطلاق، أما تكفير متعصّب بعينه يجب أن تتوفر فيه شروط التكفير، وتتنفي عنه موانع التكفير، على ما هو مقررٌ عند أهل العلم من أهل السنة، وتكفير المعين من المسائل الشائكة التي لا يخوض غمارها إلا العلماء الراسخون.
- (2) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "لو أنهم اتبعوا الصحابة ثم التابعين بإحسان ما صاروا رافضة ولا نواصب ولا خوارج ولا غيرهم".

## بيان آيات القرآن العظيم

### في التحذير من التعصب للأباء والأجداد والمشايخ

لقد اشتمل كتاب الله العظيم على التحذير الشديد من التعصب للأباء والأجداد والمشايخ،  
ومن هذه الآيات: قول الله ﷻ: ﴿ ! " # \$ % & ' ) \* + , - . / 0 1 2 3 4 5 6 7 8 9 : ; < = > ? @ BA C D E F G H I J K ﴾ [البقرة: ١٧٠، ١٧١].

قال العلامة السعدي ~ في «تيسير الكريم الرحمن تفسير كلام المنان»: «أخبر تعالى عن حال المشركين إذا أمروا باتباع ما أنزل الله على رسوله -مما تقدم وصفه- رغبوا عن ذلك وقالوا: ﴿ \* + , - . ﴾، فاكتفوا بتقليد الآباء وزهدوا في الإيمان بالأنبياء، ومع هذا فأباؤهم أجهل الناس، وأشدهم ضلالاً، وهذه شبهة لرد الحق واهية، فهذا دليل على إعراضهم عن الحق ورغبتهم عنه، وعدم إنصافهم فلو هدوا لرشدهم وحسن قصدهم لكان الحق هو القصد<sup>(١)</sup>، ومن جعل الحق قصده ووازن بينه وبين غيره تبين له الحق قطعاً، واتبعه إن كان منصفاً.

ثم قال تعالى: ﴿ 9 : ; < = > ? @ BA C D E F G H I J K ﴾، لما بين تعالى عدم انقيادهم لما جاءت به الرسل، وردهم لذلك بالتقليد علم من ذلك أنهم غير قابلين للحق ولا مستجيبين له، بل كان معلوماً لكل أحد أنهم لن يزولوا عن عنادهم أخير تعالى أن مثلهم عند دعاء الداعي لهم إلى الإيمان، كمثل البهائم التي ينعق لها راعيها وليس لها علم بما يقول داعيها ومناديها فهم يسمعون مجرد الصوت الذي

(1) دون الأباء والمشايخ.

تقوم به عليهم الحجة، ولكنهم لا يفقهونه فقهاً ينفعهم<sup>(1)</sup>، فلهذا كانوا صمًا لا يسمعون الحق سماع فهم وقبول، عميًا لا ينظرون نظر اعتبار، بكما فلا ينطقون بما فيه خير لهم، والسبب الموجب لذلك كله أنه ليس لهم عقل صحيح بل هم أسفه السفهاء وأجهل الجهلاء.

فهل يستريب العاقل أن من دعي إلى الرشاد وذيد عن الفساد، ونهي عن اقتحام العذاب، وأمر بما فيه صلاحه وفلاحه وفوزه ونعيمه فعصى الناصح وتولى عن أمر ربه واقتحم النار على بصيرة واتبع الباطل ونبد الحق، أن هذا ليس له مسكة من عقل، وأنه لو اتصف بالمكر والخديعة والدهاء أنه من أسفه السفهاء<sup>(2)</sup>.. اهـ

وقال ابن حزم في الأحكام (١٢٥/٦) استنباطاً من الآية السابقة: «وهذا نص ما فعل خصومنا بلا تأويل ولا تدبر، بل تعرض عليهم الآية والحديث الصحيح -الذي يقرون بصحته، وكلاهما مخالف لمذاهب لهم فاسدة- فيأبون قبولها لا نفارق ما وجدنا عليه آباءنا وكبراءنا فقد أجابهم تعالى جواباً كافياً وحسبنا الله ونعم الوكيل».. اهـ

وقال سبحانه: ﴿ ! " # \$ % & ' ( ) \* + , - . /

3 2 1 0 9 8 7 6 5 4 ﴿ [المائدة: ١٠٤].

قال العلامة السعدي ~ في «تيسير الكريم الرحمن تفسير كلام المنان»: ﴿وَلَكِنَّ الَّذِينَ

كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿ [المائدة: ١٠٣].

فلا نقل فيها ولا عقل، ومع هذا فقد أعجبوا بأرائهم التي بنيت على الجهالة والظلم،

فإذا دعوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول أعرضوا فلم يقبلوا: ﴿ + , - . / O ﴿

من الدين ولو كان غير شديد، ولا دينًا ينجي من عذاب الله، ولو كان في آباءهم كفاية ومعرفة ودراية لهان الأمر، ولكن آباءهم لا يعقلون شيئًا، أي: ليس عندهم من المعقول

(1) وهذا وصفٌ دقيقٌ لحال المتعصبيين الذين يمشون خلف شيخهم، كما تيسر هذه البهائم خلف راعيها، فهم ينفادون لشيخهم دون أن يفقهوا كلامه، كما تنقاد البهائم لصوت راعيها دون أن تفقه معنى كلامه.

(2) والآية وإن كانت نزلت في الكافرين، إلا أنها عامة في كل من عمل عملهم.

شيء، ولا من العلم والهدى شيء، فتبا لمن قلّد من لا علم عنده صحيح ولا عقل رجيح، وترك اتباع ما أنزل الله واتباع رسله الذي يملأ القلوب علماً وإيماناً وهدى وإيقاناً<sup>(١)</sup>. اهـ  
وقال سبحانه: ﴿ { | } ~ وَجَدْنَا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّكَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا

﴿ [الأعراف: ٢٨].

**قلت:** هكذا ينسب المتعصبون ضلالهم إلى آبائهم ومشايخهم، بل يصل الضلال بالغلاة منهم إلى ادعاء أمر الله لهم بهذا الضلال، والله منزّه عن هذا.

وأيضاً: ﴿ قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَأْفِكَنَّ عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آيَاتِنَا وَتَكُونَ لَكُمْ الْكِبْرِيَاءَ فِي الْأَرْضِ وَمَا نَحْنُ لَكُمْ

بِمُؤْمِنِينَ ﴿ [يونس: ٧٨].

**قلت:** وهكذا يتبرم المتعصبون من ناصحهم، ويفترون عليه بأنه إنما يبغى من نصحهم صرفهم عن طريق شيخهم الذين شبوا على منهجه، وأنه يسعى لتحصيل الشهرة والعلو الدنيوي على حساب شيخهم، كما قال الشوكاني في فتح القدير (٤٦٥/٢): «كأنه قيل فماذا قالوا بعد أن قال لهم موسى ما قال؟ وفي هذا ما يدل على أنهم انقطعوا عن الدليل وعجزوا عن إبراز الحجة ولم يجدوا ما يجيبون به عما أورده عليهم، بل لجؤوا إلى ما يلجأ إليه أهل الجهل والبلادة: وهو الاحتجاج بما كان عليه آباؤهم من الكفر، وضموا إلى ذلك ما هو غرضهم وغاية مطلبهم، وسبب مكابرتهم للحق وجحودهم للآيات البينة: وهو الرياسة الدنيوية التي خافوا عليها، وظنوا أنها ستذهب عنهم إن آمنوا، وكم بقى على الباطل وهو يعلم أنه باطل بهذه الذريعة من طوائف هذا العالم في سابق الدهر ولاحقه فمنهم من حبسه ذلك عن الخروج من الكفر، ومنهم من حبسه عن الخروج إلى السنة من البدعة، وإلى الرواية الصحيحة من الرأي البحت».

ثم قال: «والحاصل أنهم علّلوا عدم قبولهم دعوة موسى بأمرين: التمسك بالتقليد للأباء والحرص على الرياسة الدنيوية؛ لأنهم إذا أجابوا النبي، وصدقوه صارت مقاليد أمر أمته إليه، ولم يبق للملك رئاسة تامة؛ لأن التدبير للناس بالدين يرفع تدبير الملوك لهم (1) وهذا كحال من يسير خلف أهل البدع والأهواء، وخلف المتعالمين من الوعاظ القصّاص، ممّن يسمّون بدعاة الصحوّة، ويتركون العلماء الربانيين الذين معهم ميراث النبي x.



بالسياسات والعادات» اهـ.

وواسى الله سبحانه رسوله بقوله ﴿: ! " # \$ % & ' ) \* + , - / 0 1 2 3 4 5 6 ﴾ [هود: ١٠٩].

قال ابن عطية في المحرر الوجيز (٢٠٩/٣): «المعنى أنهم مقلدون لا برهان عندهم ولا حجة، إنما عبادتهم تشبهاً منهم بأبائهم، لا عن بصيرة».

وكذلك يواسى صاحب الحق المضطهد من قبل المتعصبيين أن لا يكن في مرية من ضلال من يتعصب له هؤلاء من أهل البدع والضلال، فإنهم مقلدون لا برهان عندهم ولا حجة، والله الموعد.

وهؤلاء قوم هود يتعصبون لأبائهم: ﴿ O N M L K J I H G X W V U T S R P Q ﴾ [الأعراف: ٧٠]، فرد عليهم هود # ذاماً هذا التعصب: ﴿ Z [ \ ] ^ \_ ` a b c d e f g h i j k l m n o p q r s t ﴾ [الأعراف: ٧١].

وهذا الخليل إبراهيم # ينكر على أبيه وقومه عبادة غير الله: ﴿ Z y x w ﴾ | { ~ أَنْتُمْ لَهَا عَنِئُونَ ﴾ [الأنبياء: ٥٢]، فأذ بهم يردون عليه تعصباً لأبائهم: ﴿ قَالُوا وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا لَهَا عَنِئِينَ ﴾ © قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وءَابَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [الأنبياء: ٥٣-٥٤].

وقال سبحانه وتعالى مُبِيتًا للمتعصبيين لأبائهم: ﴿ إِنَّهُمْ أَلْفَوْا ءَابَاءَهُمْ ضَالِّينَ ﴾ [الصفات: ٦٩]. قال أبو السعود في تفسيره (١٩٤/٧): «تعليل لاستحقاقهم ما ذكر من فنون العذاب بتقليد الآباء في الدين من غير أن يكون لهم، ولا لأبائهم شيء يتمسك به أصلاً، أي: وجدوهم ضالين في نفس الأمر ليس لهم ما يصلح شبهة فضلاً عن صلاحية الدليل»<sup>(١)</sup>.

﴿ فَهُمْ عَلَىٰ ءَاتِرِهِمْ يَهْرَعُونَ ﴾ [الصفات: ٧٠]: «من غير أن يتدبروا أنهم على الحق أولاً مع ظهور كونهم على الباطل بأدنى تأمل، والإهراع الإسراع الشديد، كأنهم يزعجون، ويحئون

(1) وهذا حال كل متعصب للباطل، تجد كلامه خالياً من الحجج والبراهين، وإنما معه جهالات، وتأويلات باطلة، وأقوال شاذة.

حثًا على الإسراع على آثارهم، وقيل: هو إسراع فيه شبه رعدة»<sup>١٠</sup> اهـ  
 واسمع أيضًا إلى الحجة المشتركة بين كل المتعصبين في كل زمان ومكان: ﴿وَأَطِيعُوا  
 الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى  
 / . - , + \* ) ( ' & % \$ # " ! 9 8 7 6 5 4 3 2 1 0  
 E D C B A @ ? > = < ; : ﴿F [الزخرف: ٢٢-٢٤].

قال العلامة السعدي في تفسيره: «أي: فهؤلاء ليسوا ببدع منهم، وليسوا بأول من قال  
 هذه المقالة.

وهذا الاحتجاج من هؤلاء المشركين الضالين بتقليدهم لأبائهم الضالين ليس المقصود  
 به اتباع الحق والهدى، وإنما هو تعصب محض يراد به نصره ما معهم من الباطل، ولهذا كل  
 رسول يقول لمن عارضه بهذه الشبهة الباطلة: ﴿9 : = < ; > @ ? ﴾؛ أي:  
 أفتتبعوني لأجل الهدى<sup>(١)</sup>؟ ﴿F E D C B A﴾ [الزخرف: ٢٤]، يعلم بهذا أنهم ما أرادوا  
 اتباع الحق والهدى وإنما قصدهم اتباع الباطل والهوى<sup>(٢)</sup>، ﴿J I H﴾ بتكذيبهم  
 الحق وردهم إياه بهذه الشبهة الباطلة، ﴿O N M L K﴾ [الزخرف: ٢٥]، فليحذر هؤلاء  
 أن يستمروا على تكذيبهم فيصيبهم ما أصابهم.

**قلت:** وليحذر المتعصبون لمشايخهم أن يستمروا على رفضهم الحق المؤيد بالأدلة  
 والبراهين، فيصيبهم ما أصاب مَنْ قبلهم من المتعصبين.  
 «فقد صح بنص كلام الله تعالى بطلان تقليد الرجال والنساء جملة، وتحريم اتباع الآباء  
 والرؤساء البتة<sup>(٣)</sup>، وعلى هذا كله السلف الصالح<sup>(٤)</sup>» اهـ.

- (1) وهذا حال كل صاحب حق يسير على طريق الأنبياء، يقول لمخالفيه من المتعصبين: أو لو  
 جئتم بأهدى مما وجدتم عليه مشايخكم؟
- (2) وبنحو هذا تكون إجابة المتعصبين لمشايخهم، أنهم في نهاية المطاف لما يبينوا من صاحب  
 الحق يقولون له بملء أفواههم: إنا غير قابلين لما تدعوننا إليه، وإن أتيتنا بكل برهان ودليل، فلن  
 نترك ما عهدنا عليه مشايخنا.
- (3) فيما خالف الأدلة الشرعية المأخوذة من الكتاب والسنة.
- (4) قاله ابن حزم في الإحكام (١٢٦/٦).

\* \* \* \*

## الأحاديث النبوية

### في ذم التعصب والحمية الجاهلية

الحديث الأول: قال مسلم في صحيحه (١٨٤٨): حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير -يعني بن حازم- حدثنا غيلان بن جرير عن أبي قيس بن رياح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عُمَيَّة<sup>(١)</sup> يغضب لعَصْبَةٍ أو يدعو إلى عَصْبَةٍ أو ينصر عَصْبَةً<sup>(٢)</sup> فُقِتِلَ، ففِتْلَةٌ جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها، ولا يتحاش من مؤمنها، ولا يفني لذي عهد عهده فليس مني ولست منه».

الحديث الثاني: قال مسلم في صحيحه (١٨٥٠): حدثنا هريم بن عبد الأعلى، حدثنا المعتمر قال: سمعت أبي يحدث عن أبي مجلز، عن جُنْدُب بن عبد الله البجلي قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل تحت راية عمية يدعو عصبية أو ينصر عصبية فقتله جاهلية».

الحديث الثالث: قال البخاري في صحيحه، كتاب المناقب: باب ما يُنهى من دعوى الجاهلية<sup>(٣)</sup>، رقم (٣٥١٨): حدثنا محمد، أخبرنا مخلد بن يزيد، أخبرنا ابن جريج قال:

(1) قال القاضي عياض في إكمال المعلم (٢٥٨/٦): "بكسر العين وبضمها، وكسر الميم

وتشديدها، وتشديد الياء، قال الإمام: قيل: الأمر الأعمى كالعصبية، لا يستبين ما وجهه. ÷ اهـ.

(2) قال القاضي عياض في إكمال المعلم (٢٥٨/٦): "رواية العذري بالغين والضاد المعجمتين،

ورواية غيره كلها: عصبه -بالمهملتين- ÷ اهـ.

(3) قال الحافظ في الفتح (٦٣١/٦-ريان): "دعوى الجاهلية: الاستغاثة عند إرادة الحرب، كانوا

يقولون: يا آل فلان، فيجتمعون فينصرون القائل ولو كان ظالمًا، فجاء الإسلام بالنهي عن

ذلك. ÷ اهـ.

أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابراً -رضي الله عنه- يقول: غزونا مع النبي ﷺ، وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا، وكان من المهاجرين رجل لعاب<sup>(١)</sup> فكسَع<sup>(٢)</sup> أنصاريًا، فغضب الأنصاري غضبًا شديدًا حتى تداعوا، وقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فخرج النبي ﷺ فقال: «ما بال دعوى أهل الجاهلية»، ثم قال: «ما شأنهم؟»، فأخبر بكسعة المهاجري الأنصاري، قال: فقال النبي ﷺ: «دعوها فإنها خبيثة»، وفي رواية مسلم (٢٥٨٤): «دعوها فإنها منتنة»، وزاد أحمد في روايته كما في المسند (٣٣٨/٣): ثم قال: «ألا ما بال دعوى الجاهلية؟ ألا ما بال دعوى الجاهلية؟».

وجاء في رواية أبي الزبير، عن جابر عند مسلم (٢٥٨٤): فخرج رسول الله ﷺ فقال: «ما هذا؟ دعوى أهل الجاهلية؟»، قالوا: لا، يا رسول الله، إلا أن غلامين اقتتلا، فكسع أحدهما الآخر، قال: «فلا بأس، ولينصر الرجل أخاه ظالمًا أو مظلومًا، إن كان ظالمًا فلينهه، فإنه له نصر، وإن كان مظلومًا فلينصره»<sup>(٣)</sup>.

الحديث الرابع: قال أحمد في مسنده (٣٩٣/١): ثنا محمد -هو ابن جعفر- ثنا شعبة عن سماك قال سمعت عبد الرحمن بن عبد الله يحدث عن أبيه -قال شعبة: وأحسبه قد رفعه إلى رسول الله ﷺ قال: «مثل الذي يعين عشيرته على غير الحق مثل البعير رُدِّي في بئر؛ فهو يُمُدُّ بَدَنَهُ»، وفي رواية: «من نصر قومه على غير الحق...»<sup>(٤)</sup>.

(١) أي بطال، وقيل: كان يلعب بالحراب كما تصنع الحبشة، كما في الفتح (٦٣٢/٦-ريان).

(٢) قال القاضي عياض في إكمال المعلم (٥٤/٨): "قال الطبري: والكسع هو ضرب الرجل عجزه الآخر بظهر الرجل، وقال: هو ضرب الدبر، وقيل: هو ضربه بالسيف على مؤخره، وقال الخليل: هو ضربك دبر الرجل بيدك أو رجلك. ÷ اهـ

(٣) قال الحافظ في الفتح (٦٣١/٦-ريان) بعد أن ساق هذه الرواية وعزاها إلى إسحاق بن راهوية والمحاملي في "الفوائد الأصبهانية ÷" وعرف من هذا أن الاستغاثة ليست حرامًا، إنما الحرام ما يترتب عليها من دعوى الجاهلية. ÷ اهـ

(٤) وأخرجه البزار في مسنده (٣٨١/٥) من طريق محمد بن جعفر به، وقال: "وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه. ÷

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٣٤٢ - ط هجر) ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٢٣٤/١٠) من طريق شعبة وعمرو بن ثابت به، وقال الطيالسي: رفعه عمرو بن ثابت، ولم يرفعه

شعبة.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (١٢١/٥) من طريق عمرو بن ثابت به مرفوعاً. وأخرجه أبو داود (٥١١٧) من طريق زهير بن معاوية عن سماك به موقوفاً. وخالف زهيراً ثقتان من أصحاب سماك، وهما: سفيان الثوري، وإسرائيل فروياه مرفوعاً، وقد يضاف شعبة إليهما، على حسب ظن غندر - وهو أثبت أصحاب شعبة-. ويرجح الرفع أمران:

الأول: سماك قد تغير بأخرة، وكما قال يعقوب بن شيبة في ترجمة سماك: روايته عن عكرمة مضطربة، وهو في غير عكرمة صالح، ومن سمع منه قديماً مثل شعبة وسفيان فحديثه عنه صحيح مستقيم.

وقد رواه عنه سفيان بالرفع جزماً، وشعبة بالشك، فروايتهما المقدّمة على رواية زهير.

الثاني: يؤكد الرفع أن سفيان رواه مطوّلاً في قصة فيها زيادة.

وأخرج هذه الرواية: أحمد في مسنده (٤٠١/١)، وأبو يعلى في مسنده (٥٣٠٤)، والحاكم في المستدرک (١٧٥/٤)، وأبو نعیم في الحلیة (١٠٢/٧) عن ابن مسعود قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو في قبة من آدم في نحو من أربعين رجلاً فقال: "إنكم مفتوح عليكم منصورون ومصيبون، فمن أدرك ذلك منكم فليثق الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر وليصل رحمه، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ومثل الذي يعين قومه على غير الحق كمثل بعير في بئر فهو ينزع منها بذنبه-".

ففي هذه الرواية زيادة حفظها سفيان عن بقية أصحاب سماك، وهي قول ابن مسعود: أتيت رسول الله ﷺ وهو في قبة من آدم...وهي تؤكد الرفع، وقد أخرج أبو داود في سننه (٥١١٨) هذا القدر فقط من هذه الرواية.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٥٩٤٢) من طريق سفيان مختصراً دون القصة مقتصرًا على موضع الشاهد.

ويؤكد أيضاً الرفع أن الطيالسي روى هذه الرواية المطولة عن شعبة لكنها مقطعة إلى ثلاثة أحاديث، جزم فيها بالرفع في الروايتين برقم: ٣٣٥، ٣٤٠؛ والثالثة تقدمت.

وأخرج رواية إسرائيل: أحمد في مسنده (٤٤٩/١)، والهيثم بن كليب الشاشي في مسنده (٢٨٠-٢٨١)، وأبو محمد الفاكهي في فوائده (١٣٠)، وابن بشران في أماليه (٥١٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٣/٦).

وتابع أيضاً الثوري وشعبة وعمرو بن ثابت على الرفع: حفص بن جميع، أخرجه الرامهرمزي في أمثال الحديث (٦٤) بلفظ: "مثل الذي يعين قوماً على الظلم مثل البعير الذي يتردى في الركي ينزع بذنبه-".

قال أبو محمد الرامهرمزي: "الركي البئر الصغيرة تقول ركية وركي وركايا، وأحسب الركي بطرح الهاء في معنى الجميع، والنزع: قلعت الشيء من الشيء، وهذا مثل في ذمّ الحمية والتعاون على العصبية، ومثّل بالبعير الذي يتردى في البئر فيحاول نجاة نفسه

قال ابن الأثير في النهاية (٢١٦/٢) في بيان معنى الحديث: «أراد أنه وقع في الإثم وهلك كالبعير إذا تردى في البئر وأريد أن ينزع بذنبه فلا يقدر على خلاصه». اهـ  
وقال القاري في مرقاة المفاتيح (٦٤٣/٨)<sup>(١)</sup>: «والمعنى: أن من نصر قومه على غير الحق فقد أوقع نفسه في الهلكة بتلك النصرة الباطلة، حيث أراد الرفعة بنصرة قومه، فوقع في حضيض بئر الإثم، وهلك كالبعير، فلا تنفعه تلك النصرة كما لا ينفع البعير نزعه عن البئر بذنبه.

وقيل: شبه النبي ﷺ القوم ببعير هالك؛ لأن من كان على غير حق فهو هالك، وشبهه ناصرهم بذنب هذا البعير، فكما أن نزعه بذنبه لا يخلصه من الهلكة، كذلك هذا الناصر لا يخلصهم عن بئر الهلاك التي وقعوا فيها». اهـ

**قلت:** وكذا المتعصبون الذين ينصرون شيخهم في غير الحق، هم كذنب هذا البعير، فكما أن هذا الذنب لا ينفع البعير في النجاة من الهلاك في البئر، كذلك المتعصبون لا ينفعون شيخهم من النجاة من البدعة التي سقط فيها، حيث إنهم يعينونه على الاستمرار في بدعته والإصرار عليها، قائلين له بلسان حالهم: نحن ناصرك على أي حال، فسر في طريق أهل الأهواء، وأحدث ما شئت من بدع في أحكام مولاك، فلن نتركك أو نتخلى عن هواك<sup>(٢)</sup>.

**الحديث الخامس:** قال الإمام أحمد في مسنده (٣٦١/٢): ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير قال: ثنا هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله Q قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء؛ مؤمن تقي وفاجر شقي، والناس بنو آدم وآدم من تراب، ليتتهين أقوام فخرهم برجال أو ليكونن أهون عند الله من عدتهم من الجعلان التي تدفع بأنفها التنت»<sup>(٣)</sup>.

بهلاك بعضه، وكان هذا من شأن العرب ومذهبها. اهـ

(1) نقلاً عن "ذم العنصرية الجاهلية" (٢٨) للشيخ عبد السلام بن برجس -رحمه الله-.

(2) قال الشيخ حسن -حفظه الله-: "هذا هو واقعهم مع ملاحظة أنهم مغرورون بأنفسهم إذ يفهمون أنهم مع شيخهم على الحق، والله أعلم".

(3) إسناده جيد: وأخرجه أحمد (٥٢٣/٢)، والترمذي (٣٩٥٦)، وأبو داود (٥١١٦)، والبيهقي

الحديث السادس: قال مسلم في صحيحه (٢٥٣٠): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير، وأبو أسامة، عن زكريا، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حلف في الإسلام، وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة»<sup>(١)</sup>.

وقال البخاري في صحيحه (٢٢٩٤): حدثنا محمد بن الصباح، حدثنا إسماعيل بن زكرياء، حدثنا عاصم قال: قلت لأنس -رضي الله عنه-: أبلغك أن النبي ﷺ قال: «لا حلف في الإسلام»، فقال: قد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري. وأخرجه مسلم (٢٥٢٩).

قال ابن الأثير في النهاية (٤٢٤/١): «أصل الحلف المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات فذلك الذي ورد النهي عنه في الإسلام بقوله ﷺ: «لا حلف في الإسلام»، وما كان في الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الأرحام كحلف المطيبين وما جرى مجراه فذلك الذي قال فيه ﷺ: «وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة»، يريد من المعاقدة على الخير ونصرة الحق» اهـ.

الحديث السابع: قال الإمام أحمد في مسنده (٥٣/٣): حدثنا يحيى، عن التيمي، ثنا

(١٠/٢٣٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (٦/١٨٧)، والحاكم في "معرفة علوم الحديث" =

(ص ١٩٥)، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٢/٢٢٢)، وانظر: علل الدارقطني (٨/١٥٧).

وله شاهد من حديث ابن عمر: أخرجه الترمذي (٣٢٧٠)، وابن حبان (٣٨٢٨).

(١) وأخرجه أحمد في مسنده (٤/٨٣)، وابن حبان (٤٣٧١)، وقال ابن حبان: "ذكر خير أوهم عالماً من الناس أن سعد بن إبراهيم لم يسمع هذا الخبر من أبيه، ثم قال: "أخبرنا أبو يعلى قال: حدثنا أبو خيثمة قال: حدثنا إسحاق الأزرق قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: "لا حلف في الإسلام، وأيما حلف كان في الجاهلية فإن الإسلام لم يزد إلا شدة"، قال أبو حاتم: سمع هذا الخبر سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير، وسمعه من نافع بن جبير، عن أبيه فالإسنادان محفوظان =.



أبو نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لا يمتنع أحدكم هيبة الناس - في رواية: مخافة الناس - أو بشر - أن يتكلم بحق إذا رآه أو شهدته أو سمعه»، فقال أبو سعيد: وددت أني لم أكن سمعته، وقال أبو نضرة: وددت أني لم أكن سمعته، وفي لفظ: قال أبو سعيد: فما زال بنا البلاء، حتى قصرنا وإنما لنبلغ في الشر<sup>(1)</sup>.

وبؤب ابن حبان على الحديث قائلاً: «ذكر ما يجب على المرء من القول بالحق وإن كرهه الناس»، وبؤب أيضاً: «ذكر الزجر عن السكوت للمرء عن الحق إذا رأى المنكر أو عرفه ما لم يلق بنفسه إلى التهلكة».

\* \* \* \*

(1) وأخرجه أحمد في مسنده (٥/٣، ٤٤، ٤٧، ٥٣، ٦١، ٨٤، ٨٧، ٩٢)، والترمذي في الجامع (٢١٩١)، وابن ماجه (٤٠٠٧)، والطيالسي في مسنده (٢٢٦٥ - دار هجر)، وابن حبان (٢٧٨، ٢٧٥)، وعبد ابن حميد في المنتخب (٨٦٤، ٨٦٧)، وأبو يعلى في مسنده (١٢١٢)، والطبراني في الأوسط (٤٩٠٦)، وفي الصغير (٧٢٩)، والبيهقي في المدخل (٣٦٠)، في الكبرى (٩٠/١٠)، وفي الشعب (٧٥٧٣)، وأبو نعيم في الحلية (٩٩/٣) من طرق عن أبي نضرة به، وهذا إسناد صحيح. وأخرجه أحمد (٨٧/٣)، وغيره من طريق الحسن عن أبي سعيد به.